



جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي -
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين



أثر اختلاف التنوع في التفسير

المقدمة التاسعة من تفسير التحرير والتنوير أنموذجا

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في العلوم الإسلامية - تخصص: التفسير وعلوم القرآن.

إشراف:
أ.محمد الصالح غريسي

إعداد الطالبة:
مفيدة مناعي

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
كمال قدة	أستاذ محاضر - أ-	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي -	رئيسا
محمد الصالح غريسي	أستاذ مساعد - أ-	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي -	مشرفا ومقررا
العيد حذيق	أستاذ مساعد - أ-	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي -	عضوا

السنة الجامعية: 1436 - 1437 هـ / 2015 - 2016 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وعرفان

أقدم بالشكر إلى :

المكان الذي قضيت فيه طيلة خمس سنوات متعلمة وباحثة جامعة الشهيد حمه لخضر
بالوادي ومعهد العلوم الإسلامية وكل القائمين عليه

الأساتذة كل واحد باسمه فهم أكثر ما يفتخر به طالب العلم وأخص بالذكر الأستاذ المشرف محمد الصالح
غريسي الذي كان لي نعم الموجه والناصح

الأشخاص الذين قدموا لي يد العون بالدعاء أو المساعدة

الزمان الذي عايشته فيه هذه الرحلة العلمية التي ستمتد إلى آخر العمر إن شاء
الله تعالى

الإهداء

أهدي عملي العلمي هذا إلى من خاطبنا بكلمة "اقرأ" ربي وخالقي
ومعلمي وهادي ومصالح أمري...

إلى من أحبته وآمنت به دون أن أراه إلى قدوتي ورسولي محمد بن
عبد الله صلوات ربي وسلامه عليه...

إلى منبعمي الرحمة والحنان والرعاية لو بذلت لهما العمر شكرا وبراً ما كفيت أمني
وأبي...

إلى من قاسموني التفاصيل وكانوا لي ناصحين إخوتي كل واحد باسمه...
إلى من أحقتل بذكرهم ولا يطيب الزمان إلا بمثلهم هنّ خلاصة تجاربي
صديقاتي...

إلى الأشخاص المعنويين الذين جمعني بهم الكتاب والقصة والحكمة أصحاب
الأقلام...

إلى زملائي في العمل على رأسهم مدير المؤسسة والبراعم الصغيرة التي
أدرسها...

هذه الرسالة بعنوان " أثر اختلاف التنوع في التفسير *المقدمة التاسعة من تفسير التحرير والتنوير* أنموذجا" وتطرح جملة من الإشكالات من أهمها، ما هو أثر اختلاف التنوع في التفسير من خلال القاعدة التي سطرها ابن عاشور " في بيان أن المعاني التي تتحملها جمل القرآن تعتبر مرادة" ف جاء هذا الأخير مشتتلا على: مقدمة و فصل تمهيدي للتعريف بسيرة الإمام ابن عاشور ومنهجه في تفسيره، وتلخيص المقدمة التاسعة. وفصلين: تحدثت في الفصل الأول عن نشأة اختلاف التفسير، ومفهوم اختلاف التفسير وأنواعه وأسبابه وقسمي اختلاف التنوع. وفي الفصل الثاني بينت صور هذا الاختلاف عند الإمام ابن عاشور من خلال المقدمة التاسعة لتفسيره وبينت ذلك بالأمثلة من تفسيره متبعة كل مثال بأثره في التفسير. ثم خاتمة بينت فيها أهم النتائج المتوصل إليها ومنها: أن لاختلاف التفسير أسباب عديدة من أهمها: اللغة التي نزل بها القرآن، ومنها: أن الإمام ابن عاشور قد أولى اهتمام كبير ببيان هذه الصور واستخراج آثارها.

Summary

This thesis titled "The impact of the difference of diversity in the interpretation * the ninth introduction from the interpretation of the Koran, the book of" Al-Tahrirw Al-Tanwir "*" as a model" raises a number of problems of the most important: what is the impact of the difference of diversity in the interpretation through the base of Ibn Achour, who believes that "all different meanings of Koran verses are deliberate" and will be the thesis becomes like this introduction and introductory chapter of the biography of Imam Ibn Achour and his method of interpretation, and have summarized the ninth introducing more two chapters, one speaking in the first chapter of the beginning of interpretation (of. Qur'an) and the design difference in interpretation, types and causes and two types of different diversity. in the second chapter we explain the figures of difference according to Imam Ibn Achour through its introduction and ninth we ask extract examples of interpretation, we follow each example by its effect in the interpretation. Then, the conclusion is presented the results achieved, including: the reasons for the difference in the interpretation of the Koran, some reasons were: the language in which it was the Qur'an revealed, and the other reason as: Imam Ibn Achour get great focus on the explanations of these figures and extract their effects.

مقدمة

الحمد لله حمدا يليق بجلاله، ثم الصلاة والسلام على رسله وأنبيائه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد:

أنزل الله القرآن الكريم كتابا معجزا فهو على قلة ألفاظه قد احتوى أضعافا مضاعفة من المعاني التي تكثر وتختلف وتتعدد حسب موقعها من الكلام، و ما يلقي منها في فهم المتلقي وبحسب ما تسمح به أساليب الكلام العربي البليغ لأن القرآن أنزل على نسق أساليبهم فهو كتاب هداية وتشريع.

ولما كان النبي ﷺ بين ظهرائهم بين الصحابة ما يشكل عليهم من المعاني أو الألفاظ أو ما تعلق بالقراءات المختلفة في الحرف الواحد، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يتلقون عنه هذه التفاسير ويعالجون بها ما استجد من أحداث، وأحيانا تحدث وقائع ولا يوجد دليل صريح من القرآن فيسألون بعضهم أسمع أحدهم فيه قولاً من النبي ﷺ أو تقريراً، فلما لا يجدون يجتهدون بما أتوا من فهم لكتاب الله، وبما شاهدوا من أحوال نزوله، وبما عرفوا من أساليب العرب في كلامهم ولما كانوا على درجة واحدة من الخشية والعلم كان التنازع والاختلاف بينهم في التفسير قليلا، بل قد شهدت الآثار أنهم كانوا يتحاشون إحداث قول في كتاب الله و ينزع أحدهم عن قوله إن ظهر له ما يخالفه من الكتاب أو السنة أو إجماع أهل الحجة... وهكذا تناقل عنهم التابعون التفسير فأخذوا ما عندهم وزادوا عليه وأحدثوا أقوالا أخرى في التفسير وذلك لزيادة الحاجة عما في عصر الصحابة فظهرت مدارس في التفسير، وتميّزت كل مدرسة بخصائص فغلب على أحدها الأثر وأخرى الاجتهاد وغيرها الجمع بين الخاصيتين... واستمر الأمر على هذا النحو. فجاء من المفسرين من يجمع بين هذه الأقوال التي ظاهرها الخلافية بينها، ويرجح بين الأقوال حيناً آخر كان أبرزهم الإمام ابن جرير الطبري، ودأب الكثير من العلماء لبيان الاختلاف الواقع في التفسير وتمييز أنواعه وبيان طرق التعامل معه والاستفادة منه، منهم: شيخ الإسلام ابن تيمية، ولقد اهتم من المعاصرين الشيخ الإمام محمد الطاهر بن عاشور بالتأصيل لاختلاف التنوع والكشف عن آثاره، من أجل ذلك جاء هذا البحث الذي جعلته بعنوان: " أثر اختلاف التنوع في التفسير - المقدمة التاسعة من تفسير التحرير والتنوير أنموذجا- " فهو حلقة متصلة بسلسلة من جهود علماء سابقين مع ما تميّز به أسلوبه من دقة وتحرير.

1. أهمية الموضوع:

لقد انشغل المفسرون ببيان معاني القرآن الكريم، وتحليلتها مستعينين في ذلك بما جاء عن السلف الصالح من أقوال، بعضها مرفوع للنبي ﷺ وبعضها من اجتهاداتهم، فكانت اللغة مصدرا مهما في الكشف عن مراد الله في كتابه، ولقد كان التنازع بينهم في التفسير قليل حتى في مصدر اللغة لأنهم كانوا على درجة عالية من الفصاحة والإحاطة باللسان العربي الذي أنزل به القرآن وتحدي بها أرباب البيان، فأعلنوا عجزهم.

وكلما ابتعدنا عن عصر النزول ازدادت حاجة الوافدين الجدد إلى الدين من الأعاجم، وممن لم يكونوا من أهل اللسان الممارسين لأساليب العرب في كلامهم وطرقهم في التعبير لبيان معانيه ولقد برز مفسرون متضلعون في طبقات الصحابة، والتابعين، وأتباعهم، وكلهم أخذ عن بعض وزاد عما لدى الآخر فظهر تنوع واختلاف في ألفاظهم المعبر بها عن المعنى الواحد؛ فظن ممن لا علم له باللغة أو ليس له اشتغال بالتفسير أن هذا من سبيل الاختلاف، والتنازع، والتعارض، ولقد علم من خلال أحوالهم أنهم كانوا أسلم الناس مقصداً، وأكثرهم حرصاً على العناية بعلوم الكتاب ومعانيه، إضافة إلى أنهم أفصح الناس وأعلمهم، وإن الناظر في مجموع كلامهم يجد أن الصواب لا يخرج عن أقوالهم ولا يتعداها، لذا اعتنى المفسرون ببيان أقوالهم، واستخراج قواعد تبين سلامة ودقة المعاني التي استنبطوها ومن هؤلاء الإمام العلامة محمد الطاهر بن عاشور - رحمه الله - صاحب تفسير "التحرير والتنوير" الذي سآدرس منهجه في التعامل مع اختلاف التنوع في التفسير من خلال مقدمة تفسيره التاسعة والتي جعلها بعنوان " في أن المعاني التي تتحملها جمل القرآن تعتبر مرادة بها" ثم الكشف عن الأثر المترتب عن الاختلاف والتنوع في التفسير.

2. أسباب اختيار الموضوع:

- لازال المسلمون لليوم يبحثون عن إثبات لدينهم في ظل نظريات العلوم الحديثة؛ وهي غير مستقرة بطبيعة الحال، أو لدفع ما يكتبه أعداء الإسلام من أكاذيب تشككهم في كتاب ربهم، وبالتالي رأيت من باب أولى أن نرجع إلى اللغة التي نزل بها القرآن، ونتزود بعلومها ونتمس أساليبها فهي التي أعجزت أهل الفصاحة آنذاك فكيف بمن هم دونهم اليوم! وبذلك ثبت أن القرآن معجز بأسلوبه ونظمه الذي لا يتأتى لأي عاقل أن ينكره.

- لقد سبق لي وأن تطرقت لأحد الموضوعات المتعلقة بتفسير "التحرير والتنوير"، ألا وهو موضوع "أصول التفسير عند الطاهر بن عاشور من خلال تفسيره "التحرير والتنوير" في مذكرة الليسانس، فوجدت في هذا التفسير العظيم أبواب أخرى تحتاج إلى البحث، مما جعلني أكمل فيه موضوعاً آخر جعلته بعنوان " أثر اختلاف التنوع في التفسير المقدمة التاسعة من تفسير التحرير والتنوير أنموذجاً"
- الإمام الطاهر بن عاشور يعد من المحددين في هذا العصر ولقد تميّز أسلوبه بالدقة والرصانة مع سعة الإطلاع، فهو علامة الفقه وأصوله والتفسير وعلومه وبالتالي الاستفادة مما كتبه لكي يسهل للمسلم المعاصر والباحث المتخصص التزود من علمه.
- إن معاني القرآن الكريم متجددة ومتولدة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وبالتالي الاطلاع على ما كتبه علماء التفسير والاستفادة من أقوالهم في الكتابة في التفسير.
- إن موضوع اختلاف المفسرين موضوع بالأهمية ما كان، لأنه قد يظن واهم أنه كان كله من قبيل اختلاف التضاد، أو أنه كان مبنيًا على أهواء ونزعات مذهبية أو عقديّة وبالتالي دفع هذا التوهم والاعتقاد خاصة بعد الاطلاع على أدلة العلماء وحججهم وطرق استنباطهم.

3. إشكالية البحث:

لقد شكّل موضوع " اختلاف المفسرين" حيزاً كبيراً عند علماء علوم القرآن والتفسير، خاصة ممّن كان له عناية بأقوال السلف، حيث وُجِدَ اختلاف و تنوّع في تفسيراتهم ترتبت عليها آثار متعدّدة ومن هنا نطرح الإشكال التّالي: ما المقصود باختلاف التنوع؟ وما هي الأسباب التي أوقعته؟ وما هو منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور في التعامل مع هذه الأقوال؟ وما هي آثار قاعدة " المعاني التي تحمّلها جمل القرآن تعتبر مرادة بها" وضوابطها وصورها عند ابن عاشور؟ وما هي آثار هذا الاختلاف في التفسير؟

4. أهداف الموضوع:

- بيان مفهوم الاختلاف الواقع في التفسير، وبيان أنواعه، وأسبابه، وكيفية التعامل معه.
- تقديم دراسة أكاديمية تعنى ببيان أثر اختلاف التنوع في التفسير من خلال تفسير " التحرير والتنوير".

- بيان منهج ابن عاشور في التّأصيل للاختلاف في التفسير، وكيفية عرضه لاختلاف التنوع و التعامل معه، ومقارنته بغيره من مناهج العلماء المتقدمين.
- تقديم نماذج تطبيقية من تفسير "التحرير والتنوير" لاختلاف التنوع مع دراستها وتحليلها واستخراج الأثر المترتب عليها.

5. الدراسات السابقة

اعتنى الباحثون بمواضيع أصول التفسير بحثاً ودراسةً وتأليفاً، ومن الفروع التي نالت جزءاً كبيراً من الاهتمام، اختلاف السلف في التفسير، ومن الدراسات التي وقفت عليها:

1. اختلاف التنوع في التفسير أنواعه وآثاره، دراسة نظرية تطبيقية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القرآن وعلومه من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية 1429 هـ، لمنى بنت عبد العزيز بن عبد الله المعيدر. ولقد اعنتت الباحثة ببيان وإبراز تأصيل السلف وأهل العلم لاختلاف التنوع في التفسير وبيان أثره. ثم جعل فصل تطبيقي من سورة الملك إلى سورة المدثر. ولم اعثر إلا على ملخص هذه الدراسة.
2. اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من جامعة محمد بن سعود الإسلامية 1402 هـ، لسعود بن فيسان.
3. اختلاف التنوع واختلاف التضاد في تفسير السلف، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه من جامعة محمد بن سعود الإسلامية 1407 هـ، عبد الله الأهدل.
4. اختلاف المفسرين أسبابه وضوابطه، أحمد محمد شرقاوي جامعة الأزهر المجلة العلمية بالكلية العدد السابع عشر 1425 هـ/2004 م.
5. أسباب الاختلاف في التفسير، محمد بن عبد الله العبدلي، مقال منشور في شبكة الالوكة. وهي دراسات اعنتت بذكر أسباب الاختلاف في التفسير دون التعرض إلى أثر اختلاف التنوع في التفسير فالغرض الأساسي منها كان الأسباب وليس أقسام اختلاف التنوع التي قام عليها بحثي.
6. مقدمات التحرير والتنوير للعلامة محمد الطاهر بن عاشور دراسة تحليلية نقدية أ محمد الصالح غريسي جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة الجزائر

1429هـ/2008م. ولقد أورد الأستاذ دراسة تحليلية نقدية للمقدمة التاسعة وبين صور

اختلاف التنوع عند الإمام ابن عاشور وفيها إشارات لبعض الآثار المترتبة عنها.

7. أثر الدلالات اللغوية في التفسير عند الطاهر بن عاشور في كتابه (التحرير والتنوير) أطروحة

مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، مشرف بن أحمد جمعان الزهراني، جامعة أم القرى المملكة

العربية السعودية، 1426/1427هـ.

8. الطاهر بن عاشور وجهوده البلاغية في ضوء تفسيره التحرير والتنوير "المعاني والبدیع" رانية

جهاد إسماعيل الشوبكي بحث مقدم لنيل درجة الماجستير الجامعة الإسلامية بغزة

1430هـ/2009م.

ولقد اهتمت كلا الدراستين ببيان الجانب البلاغي الذي حفل به تفسير التحرير والتنوير

ومنهجه في التعامل معه وآثاره في المعنى والبيان وكشفت عن كثير من أصالة الشيخ ابن عاشور

في تحرير المعاني والاهتمام بألفاظ وتراكيب جمل القرآن الكريم.

9. الإمام محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في توجيه القراءات من خلال تفسيره التحرير

والتنوير محمد بن سعد بن عبد الله القرني رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير جامعة أم

القرى السعودية 1427هـ.

ولقد اهتمت هذه الدراسة بالكشف عن منهج ابن عاشور في القراءات والتي تعد من أسباب

وصور اختلاف التنوع عنده مع بيان أثرها في المعنى.

6. منهج البحث:

أما فيما يخص المنهج المتبع في هذه الدراسة فهو المنهج الوصفي فيما يتعلق بسيرة الإمام ابن

عاشور، أو غيره من العلماء، وأما فيما يتعلق بالمادة العلمية: التحليل والاستقراء فيما يتعلق في

تتبع معنى الاختلاف عند العلماء وأنواعه وأسبابه، ثم لترتيب المادة وتبويبها في طيات البحث كما

هو مبين في الخطة.

وكان منهجي في البحث كالتالي:

● استقرأت ما كتب حول معنى الاختلاف في التفسير، ومعنى اختلاف التنوع والتضاد.

● بيّنت النشأة التاريخية لاختلاف التنوع في التفسير من العصر النبوي وحتى العصر الحالي

مع بيان من كتب فيه من العلماء، وبيان أسبابه وكيفية التعامل معه.

- وردت دراسة تطبيقية على المقدمة التاسعة لتفسير التحرير والتنوير وبيّنت ما جاء فيها من أمثلة من تفسيره، مع زيادة التمثيل على غير ما في المقدمة.
- بيّنت آثار اختلاف التنوع من خلال ما جاء في كلام ابن عاشور فإن لم يكن مستوفيا له سعت لإبراز هذا الأثر، وتدعيمه مما جاء في غيره من كتب التفسير، أو أجتهد على توضيحه بالتأمل والتدبر في سياق الآيات التي ورد فيها بالاستعانة بكتب الحديث أو أسباب النزول أو القراءات وغيرها.
- ذكرت الآية التي ورد فيها اختلاف التنوع مع بيان الكلمة التي وقع فيها الاختلاف، ثم ذكر أقوال المفسرين فيها. أما في الفصل الثاني فإني أذكر قول ابن عاشور، ثم ذكر أقوال المفسرين عند الحاجة لذلك.
- أدرجت ضمن كل نوع من أنواع الاختلاف أو أسبابه أو صورته مثلا واحدا على الأقل مع الرجوع لأقوال المفسرين لتوضيحه.
- عزوت الآيات التي ترد في البحث إلى مواضعها من القرآن الكريم مع ذكر رقم الآية. بالاعتماد على رواية حفص عن عاصم.
- قمت بتخريج الأحاديث من الصحيحين أو أحدهما فإن لم أجد خرجت من غيرهما من كتب السنن وبيّنت درجة الحديث صحةً وضعفاً من أقوال العلماء.
- عزوت الأقوال إلى قائلها.
- ترجمت للأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في صلب الرسالة.
- شرحت بعض الكلمات والمصطلحات التي تحتاج إلى بيان.
- أذكر معلومات الكتاب في أول ذكر له، على الترتيب التالي: (اسم المؤلف، اسم صاحب المؤلف، الجزء والصفحة، اسم المحقق، دار النشر، رقم الطبعة، سنة النشر). وإن لم أعثر على أحد هذه العناصر فإني لا أشير إلى ذلك.
- ذيلت الرسالة بفهارس كي تساعد الباحث في الوصول إلى مراده بسهولة.

7. خطة البحث:

المقدمة:

وتشتمل على ما يلي: أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهدافه، إشكالية البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وخطته.

فصل تمهيدي:

وتحدثت فيه عن سيرة الإمام محمد الطاهر بن عاشور، ومنهجه في تفسيره، وتلخيص المقدمة التاسعة من تفسير "التحرير والتنوير".

الفصل الأول: اختلاف التفسير، نشأته وأنواعه وأسبابه.

1- المبحث الأول: نشأة اختلاف التفسير والكتابة فيه.

2- المبحث الثاني: مفهوم اختلاف التفسير.

أولاً: المراد باختلاف التفسير.

ثانياً: مصطلح اختلاف المفسرين.

ثالثاً: أثر اختلاف التفسير.

3- المبحث الثالث: أنواع اختلاف التفسير.

أولاً: اختلاف التنوع.

ثانياً: اختلاف التضاد.

4- المبحث الرابع: أقسام اختلاف التنوع.

القسم الأول: ما يعود فيه إلى معنى واحد.

القسم الثاني: ما يعود فيه إلى أكثر من معنى.

5- المبحث الخامس: أسباب اختلاف المفسرين.

أولاً: مفهوم السبب.

ثانياً: الفرق بين أسباب الاختلاف وأنواعه.

ثالثاً: أسباب الاختلاف العامة

رابعاً: أسباب الاختلاف الخاصة.

الفصل الثاني: آثار اختلاف التنوع في التفسير عند ابن عاشور .

- 1- المبحث الأول: المعاني المحتملة متساوية أو متقاربة في الاحتمال مع انتفاء المانع من إرادتها جميعاً. وأثرها في التفسير.
- 2- المبحث الثاني: المعاني المحتملة بعضها أرجح من بعض مع كون المانع من حملها على الجميع منتفياً. وأثرها في التفسير.
- 3- المبحث الثالث: المعاني المحتملة متلازمة في المعنى، ولا مانع من الحمل على الجميع. أولاً: العموم والخصوص وأثره في التفسير. ثانياً: المعنى الثاني متولد من المعنى الأول وأثره في التفسير. ثالثاً: تغاير المعاني وأثره في التفسير.
- 4- المبحث الرابع: تعدد القراءات المتواترة في اللفظة؛ مع اختلاف المعنى في كل قراءة وأثره في التفسير.
- 5- المبحث الخامس: اختلاف مواضع الوقف والوصل والابتداء وأثره في التفسير.
- 6- المبحث السادس: اللفظ المشترك و أثره في اختلاف المفسرين.
- 7- المبحث السابع: استعمال اللفظ المفرد في حقيقته و مجازه وأثره في اختلاف المفسرين.

الخاتمة:

وفيها بيان أهم النتائج والتوصيات.

وختاماً: فإني أتوجه بالشكر الخالص لله أن وفقني وأعاني على اختيار هذا الموضوع و البحث في أحد الموضوعات التي تخدم كتاب الله وتبين أقوال سلفنا في التفسير وكيف تعامل العلماء معها ووجهوها مقرين بفضلهم وسعة علمهم. وإني لأرجو أن أكون بهذا العمل قد قدمت لطلاب العلم عامة لأهل القرآن خاصة علماً نافعاً و لن يعدموا منه خيراً.

الفصل التمهيدي

لكل كتاب توطئة أو مدخل يكون تمهيدا للعناصر الأساسية التي كتب من أجلها البحث وانتظمت من أجلها الأفكار وصرف لها الجهد والزمان، ولقد رأيت أن يكون موضوع هذا الفصل التمهيدي التعريف بصاحب التفسير وتفسيره، ثم بيان منهجه وما جاء في المقدمة التاسعة التي هي عمود البحث وقوامه فأسأل الله الإعانة إنه على كل شيء قدير.

المبحث الأول: التعريف بالإمام الطاهر ابن عاشور.

أولاً: حياته الشخصية

إن الحديث عن العلامة الإمام يجعل الباحث في سيرته يقف متعجباً من عظيم فكر هذا الرجل وعلمه وما ألقاه من كتب وما خلّفه من آثار، تنبه إلى أنه فريد في عصره، متميز في إنتاجه المعرفي.

اسمه ونسبه:

هو محمد الطاهر الثاني بن الشيخ محمد بن محمد الطاهر الأول بن محمد بن الشاذلي بن عبد القادر محمد بن عاشور الشريف الأندلسي ثم التونسي. إذ كان عاشور الجد الأعلى لعائلة الإمام أندلسي الأصل شريف النسب. فأسرة آل عاشور تنتمي إلى أصل أندلسي، وقد تميز أفرادها في الأنشطة العلمية والدينية في التدريس والإشراف على المساجد، واشتهرت بالفضل والعلم⁽¹⁾.

عصره:

إنّ العالم الإسلامي في عصر الإمام كان يعرف انحطاطاً كبيراً في مختلف ميادين الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والدينية، فقد انقسم إلى دويلات متصارعة من أجل الحكم والسيطرة، وتعرض لحركات الاستدمار التي عملت على سياسة التفرقة والتجهيل والتغريب ونهب خيرات البلدان، فصارت صورة المجتمع الإسلامي غارقة في مظاهر الشرك والتخلف الاجتماعي والانحطاط الحضاري، والفقر، وهذا ما أدى إلى ظهور الكثير من الحركات الإصلاحية فيما بعد منها التي مثلها الشيخ المفسر الإمام والتي ظهرت في منهجه وفكره⁽²⁾.

(1) محمد الطاهر بن عاشور سيرة ومواقف، جمال أبو حسان، (المجلد الخامس/87)، (المجلة الأردنية، العدد 3/أ/1430هـ/2009م).

(2) ينظر: شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، بلقاسم الغالي، (17-18)، (دار ابن حزم، بيروت - لبنان الطبعة الأولى، 1417هـ - 1996م).

مولده :

ولد الشيخ الإمام بتونس في ضاحية المرسي من أحواز تونس الشمالية في جمادي الأول عام (1296هـ / 1879م)، ومنذ ولادته تكفله جده للأم الشيخ محمد العزيز بوعتور⁽¹⁾

مذهبه العقدي:

تبنى الإمام المذهب الأشعري، وهذا ما يجده القارئ في ثنايا تفسيره إلا أنه لم يكن متعصبا لمذهبه فهو يخالفهم أحيانا في تقرير بعض المسائل، ومما يدل على ذلك ما أورده عند قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: 05] بقوله: "وأيا ما كان فذكر الاستواء عليه زيادة في تصوير عظمة الله تعالى وسعة سلطانه بعد قوله: (ممن خلق الأرض والسماوات العلى).
وأما ذكر الاستواء فتأويله أنه تمثيل لشأن عظمة الله بعظمة أعظم الملوك الذين يجلسون على العروش. وقد عرف العرب من أولئك ملوك الفرس وملوك الروم وكان هؤلاء مضرب الأمثال عندهم في العظمة .

وحسن التعبير بالاستواء بمقارنته بالعرش الذي هو مما يستوى عليه في المتعارف، فكان ذكر الاستواء كالترشيح لإطلاق العرش على السماء العظمى ، فالآية من المتشابهة البين تأويله باستعمال العرب وبما تقرر في العقيدة : أن ليس كمثلته شيء" ⁽²⁾.

مذهبه الفقهي:

سار الإمام على تعلم المذهب المالكي وهو المذهب السائد في بلده وتفقه فيه حتى صار شيخ الإسلام للمذهب المالكي سنة (1932م)، إلا أنه كان مستقل الفكر، ولم يكن حبيس مذهبه بل مرجحا للآراء وهذا ما يجد القارئ لتفسيره.

مذهبه في القراءات

لقد اعتمد الشيخ الإمام على قراءة قالون عن نافع في تفسيره وهي القراءة الشائعة في القطر التونسي يقول: " أنا أقتصر في هذا التفسير على التعرض لاختلاف القراءات العشر المشهورة

(1) الشيخ محمد العزيز بن محمد الحبيب بن محمد الطيب ابن الوزير محمد بن محمد بوعتور(1240هـ-1325هـ)، ونشأ تحت رعاية والده الشيخ محمد الحبيب، وتلقى العلم على كبار من الأساتذة كمحمد ابن الخوجه ومحمد الطاهر ابن عاشور ، فبرع في العلم والأدب وآلت إليه المناصب الوزارية والمهام السامية، فحقق الكثير من الإصلاحات في البلاد. ينظر: شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، بلقاسم الغالي، (40-42).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور ابن عاشور ابن عاشور ابن عاشور، (187/16)، (دار سحنون ، تونس 1997م).

خاصة في أشهر روايات الراوين عن أصحابها لأنها متواترة، وإن كانت القراءات السبع قد امتازت على بقية القراءات بالشهرة بين المسلمين في أقطار الإسلام.

وأبني أول التفسير على قراءة نافع برواية عيسى ابن مينا المدني الملقب بقالون لأنها القراءة المدنية إماما وراويا ولأنها التي يقرأ بها معظم أهل تونس، ثم أذكر خلاف بقية القراء العشرة خاصة⁽¹⁾.

وفاته:

توفي يوم الأحد، 13 رجب (1393هـ)، الموافق ل: (1973م) عن عمر يقارب سبعاً وتسعين عاماً بعد حياة حافلة بالجد، والنشاط، والإفادة، والتأليف. وموت مثل هؤلاء موت لأجسامهم فقط، أما آثارهم فباقية يتداولها الناس ويتدارسونها⁽²⁾.

ثانياً: حياته العلمية

طلبه للعلم

بدأ بتعلم القراءة وحفظ القرآن في السادسة من عمره، وشب على تعاليم القرآن حتى أتقنه حفظاً، ونشأ في وسط علمي، وتعلم الفرنسية ما تيسر له ذلك، وقد حفظ مجموعة من المتون العلمية، ثم التحق الشيخ بجامع الزيتونة سنة (1310هـ / 1893م). وقد ظهرت عليه علامات الذكاء، وزادت هذه العلامات والمواهب وبقي مثابراً في الدراسة، حتى نال شهادة التطويق سنة (1317هـ - 1899م)⁽³⁾.

أساتذته:

تلقى الشيخ العلم من مجموعة من العلماء فمن شيوخه: جده للأم الشيخ محمد العزيز ابن الوزير بوعتور وعمر ابن الشيخ المعروف بابن الشيخ⁽⁴⁾.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور ابن عاشور ابن عاشور ابن عاشور، (63/1).

(2) ينظر: شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور، بلقاسم غالي، (68).

(3) ينظر: محمد الطاهر بن عاشور سيرة ومواقف، جمال أبو حسان، (المجلد الخامس/87).

(4) عمر بن أحمد بن علي بن حسن بن علي ابن قاسم المعروف بابن الشيخ، (1239هـ - 1329هـ)، تلقى العلم على يد كبار من أهل علم تونس مثل الشيخ الشاذلي بن صالح، ومحمد عاشور وغيرهم، وقد اشتغل بالتدريس في جامع الزيتونة مدة درس فيها العلوم المختلفة، وعرف له الفضل في التدريس، ولم تعرف له مصنفات إلا ما حرره تلامذته من دروسه. ينظر: شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره بلقاسم الغالي، (42-43).

والشيخ سالم بوحاجب⁽¹⁾، ومحمد النجار أبو عبد الله محمد بن عثمان⁽²⁾ وآخرون.
رحلاته العلمية:

قام برحلات إلى المشرق وأوروبا واستانبول وشارك في المؤتمرات العلمية فيها⁽³⁾.

نشاطاته العلمية:

ظلَّ الشيخ الإمامَ علماً من أعلام الفكر البارزين في تونس، واشتهر بدروسه في جامع الزيتونه خاصة في التفسير وهي دروس امتازت بالعمق والتحليل والغوص على المعاني الدقيقة والتحقيقات الرائعة، نتج عنها كتابه الذي أنا بصدد دراسة أحد جوانبه ألا وهو تفسير "التحرير والتنوير". وقد جعل للشيخ عضواً بلجنة الإصلاح التعليمي مراراً مما دفعه إلى حمل رسالته الإصلاحية، وهذه الرسالة كانت ذات صبغات علمية، تربوية وعملية. وبذلك أحدث إصلاحات في شأن تنظيم التعليم في الزيتونية وأعطت ثمارها البانعة. وقد أسندت إليه رئاسة الجامعة الزيتونية فأصبح شيخ الجامع الأعظم بتونس سنة (1942م). كما انتخب عضواً بمجمع اللغة العربية بمصر سنة (1950م). إلى جانب إشرافه على تدريس كتب السنة والحديث النبوي الشريف خلال شهر رمضان بالمساجد الزيتونية وخاصة بالجامع الأعظم وبيته⁽⁴⁾.
هذا وقد كانت له نشاطات غير التي ذكرت، اكتفي بما ذكرت لئلا يطول.

⁽¹⁾ سالم بن عمر بوحاجب النبيلي (أبو النجاة) فاضل مالكي، من أهل تونس، ولد الشيخ سنة (1243هـ) ببيلة من قرى الساحل التونسي، تعلم بجامع الزيتونة فأخذ من أعلامها كالشاذلي وابن سلامة وغيرهم، وتولى التدريس فيها، ثم الفتيا، له مؤلفات منها: شرح على ألفية ابن عاصم في الأصول، تقارير على البخاري وديوان خطب، توفي (1342هـ). ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوف، (605-608)، توفي (1342هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، ط: 1، 1424هـ/2003م).
الأعلام، خير الدين الزركلي، (3/71)، (دار العلم للملايين، ط: 15، 2002م).

⁽²⁾ أبو عبد الله محمد بن عثمان النجار، (1255هـ - 1331هـ)، فقيه مالكي من أهل تونس، أسندت إليه خطة العدالة سنة (1271هـ)، ثم الفتوى، من مؤلفاته: مجموع الفتاوى وبغية المشتاق في مسائل الإستحقاق، وشمس الظهيرة وفقه أبي هريرة، وتحرير المقال. ينظر: شجرة النور الزكية لحمد بن محمد مخلوف، (609)؛ الأعلام، الزركلي، (6/263).

⁽³⁾ ينظر: التفسير والمفسرون غرب إفريقيا، الطرهي، (1/347)، (دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1426هـ).

⁽⁴⁾ ينظر: شيخ الإسلام الأكبر محمد الطاهر بن عاشور، محمد الحبيب بن الخوجة، (24-25)، (الدار العربية للكتاب، تونس 2008م). أعلام تونسيون، الصادق الزلمي، (366-363)، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1986م).

توليه القضاء والإفتاء:

تقلد الشيخ وظائف قضائية وشرعية، ثم عين عضواً بمجلس الأوقاف الأعلى وحاكماً بالمجلس المختلط العقاري عام (1329هـ)، ثم تولى قضاء الجماعة سنة (1331هـ)، واستمر مباشراً لهذه الوظيفة إلى (1341هـ) وفي ذلك العام عين مفتياً للجمهورية، ثم بعد مدة أصبح كبير أهل الشورى ثم شيخ الإسلام المالكي عام (1351هـ-1932م)، فكان أول من تقلد هذا المنصب السامي والذي طالما مكنه من الاتصال بالمسلمين في البلاد التونسية⁽¹⁾.

تلاميذه:

قضى الشيخ الإمام مدة طويلة في جامع الزيتونة ينشئ أجيالاً، والوافدون إلى هذا الجامع طلبة من بلاد عديدة، وقد شهد دروسه الكثير من طلبة العلم وعشاق الأدب، وكم كان تعلق الطلبة بعلمه وأدبه. كما أن العلماء والمحققون كانوا يستفتونه فيما أشكل عليهم.

ومن أبرز المتخرجين على يد الشيخ ابنه المرحوم محمد الفاضل ابن عاشور⁽²⁾، ومن تخرجوا على يديه العلامة المصلح عبد الحميد بن باديس⁽³⁾، هذا وقد كثر تلامذة الشيخ وطلابه الذين تخرجوا على يديه ونهلوا من علمه الغزير، فلقد ترك آثاراً تمثلت في تلاميذ كثيرين حملوا لواءه ونقلوا رسالته من بعده.

مؤلفاته:

لقد امتاز الشيخ الإمام بمؤلفات عديدة في مجالات متعددة كالتفسير والفقه والنحو والبلاغة وغيرها، ومن أهم ما قدمه كتابه الضخم: "التحريير والتنوير" واسمه الكامل: "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد" والذي حوا كثير من التحاليل اللغوية الدقيقة والاجتهادات المعمقة والترجيحات القيمة، جمع فيه الإمام ما في التفاسير، ثم أضاف وزاد.

(1) الإمام محمد الطاهر بن عاشور وآثاره، بلقاسم غالي، (62).

(2) محمد الفاضل بن محمد الطاهر الإمام ابن عاشور، (1327هـ-1390هـ)، أديب خطيب، مشارك في علوم الدين، مولده ووفاته بتونس تخرج بالزيتونة وأصبح أستاذاً فيها فعميداً، شارك في ندوات علمية همة وفي بعض المؤتمرات للمستشرقين، شغل خطة القضاء بتونس، من آثاره أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي، وأركان الحياة العلمية بتونس، والتفسير ورجاله وغيرها. ينظر: الأعلام الزركلي (325-326).

(3) عبد الحميد بن محمد المصطفى بن مكّي ابن باديس الجزائري، (1305هـ-1359هـ)، أحد أشهر العلماء المجاهدين، كان رئيس جمعية العلم المسلمين بالجزائر، وفي عهده أنشأت الجمعية كثيراً من المدارس، وكان شديد الحملا على الاستعمار وقد أودى كثيراً لكنه لم يتوقف عن الجهاد. ينظر: الأعلام الزركلي، (289/3).

وكذلك من أهم مؤلفاته المطبوعة كتابه "مقاصد الشريعة" في الفقه وأصوله، وله كتاب في الحديث ومصطلحه وهو "النظر الفسيح عند مضائق الأنظار في الجامع الصحيح". ومن كتبه التي عالج فيها قضايا متعددة كتاب "أصول النظام الاجتماعي في الإسلام" وله أيضاً "أليس الصبح بقريب" وكتاب "الوقف وآثاره في الإسلام" و"موجز البلاغة" و"قضايا شرعية وأحكام فقهية وآراء اجتهادية ومسائل علمية". وغيرها من الكتب الحافلة بالجهد العظيم والعلم الغزير⁽¹⁾.

ثناء العلماء عليه

قال عنه الداعية المصلح محمد الغزالي: " هو رجل القرآن الكريم وإمام الثقافة الإسلامية المعاصرة... الرجل بدأ يتكلم عن اللغة، ويتكلم بها أديبا... أقرأ كلماته في التحرير والتنوير فاستغرب لأنه وطأ كلمات مستعربة، وجعلها مألوفة، وحررَّ الجمل العربية من بعض السببات الذي أصابها في أيام انكدار الأدب في عصوره الأخيرة... والإمام لا يمثل صورة من اللحم والدم إنما يمثل تراثا أدبيا علميا عقائديا أخلاقيا"⁽²⁾.

(1) ينظر: الإمام محمد الطاهر بن عاشور وآثاره، بلقاسم غالي، (68). وما بعدها.

(2) الإمام محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في توجيه القراءات، محمد بن سعد بن عبد الله القرني، (19)، (رسالة ماجستير، جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية، 1427هـ) نقلا عن مجلة الوعي الإسلامي، عدد 28 أبريل 1986م السنة الحادية عشر (44).

المبحث الثاني: التعريف بالتحريم والتنوير ومنهج الإمام فيه.

من أنفس ما خلفه الشيخ هذا التفسير القيم الذي بين أيدينا اليوم ألا وهو تفسير "التحريم والتنوير". والذي تميّز بكثرة مادته العلمية وسعة مفرداته اللغوية، إضافة إلى التجديد في المباحث التفسيرية، ولقد ألفت في شأنه كتب ورسائل تبين منهج الإمام فيه، وما تطرق إليه من موضوعات في التفسير، وعلوم القرآن، وأصول التفسير، وقراءات، ومباحث لغوية... الخ.

أولاً: التعريف بالتحريم والتنوير.

كتاب التحريم والتنوير من أشهر التفاسير المؤلفة في العصر الحاضر، لصاحبه العلامة محمد الطاهر بن عاشور - رحمه الله - ولقد طبع هذا الكتاب على مراحل عدّة، فكان آخرها طبعة الدار التونسية في ثلاثين جزءاً، في خمسة عشر مجلداً⁽¹⁾.

ولقد قضى في تأليفه حوالي أربعين سنة، من (1341هـ/1913م)، وهي سنة تعيينه مفتياً وكان عمره آن ذاك خمسا وأربعين سنة، وانتهى منه عصر يوم الجمعة، الثاني من شهر رجب (1380 هـ / 1952م). وقد بدأ نشره على شكل حلقات في المجلة التونسية⁽²⁾.

سمّى الإمام كتابه "تحريم المعنى السديد، وتنوير العقل الجديد، من تفسير الكتاب المجيد واختصره باسم "التحريم والتنوير من التفسير" وزيادة في الاختصار كان العنوان الذي صرّ به كتابه "التحريم والتنوير". ولقد ضمنه عشر مقدمات نافعة تعد أصلاً للعديد من العلوم كعلوم القرآن والتفسير وأصوله و القراءات وغيرها.

أما عن سبب تأليفه، فيقول الإمام في تمهيده لهذا الكتاب: "وكان أكبر أمنيّتي منذ زمن بعيد تفسير الكتاب المجيد الجامع لمصالح الدنيا والدين وموثق شديد العُرى منه الحق المتين والحاويات لكليات العلوم ومعاهد استنباطها، ولأخذ قوس البلاغة من محل نياطها، طمعا في بيان نكت من العلم وكليات من الشريعة، وتفصيل من مكارم الأخلاق، كان يلوح نموذج من جميعها في خلال تدبره، أو مطالعة كلام مفسّره"⁽³⁾.

(1) منهج الطاهر بن عاشور في التفسير، نبيل أحمد صقر، (12)، (مكتبة الصحابة، الشارقة، ط:1، 1427هـ/2007م).

(2) ينظر، التحريم والتنوير، الإمام ابن عاشور، (636/30)، و محمد الطاهر بن عاشور، إباد خالد الطباع، (97)، (دار القلم، دمشق ط:1 1426هـ/2005م).

(3) التحريم والتنوير، الإمام ابن عاشور، (05/1).

ولقد تعددت مصادره في كتابه وتنوعت منها كتب التفسير: كتفسير الكشاف للزمخشري والمحرر الوجيز لابن عطية، ومفتاح الغيب لفخر الدين الرازي... وكتب الحديث: الجامع الصحيح للبخاري و صحيح مسلم، وكتب السنن... وكتب الفقه: بصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي والذخيرة للقرافي والمحلى لابن حزم الظاهري... وكتب اللغة وعلومها: البيان والتبيين للجاحظ ومفردات غريب القرآن للراغب الأصبهاني... وكتب التصوف للغزالي، وكتب الفلسفة: المقدمات الممهديات لابن رشد، وأقوال أفلاطون وسقراط... وكتب الأديان: التوراة والإنجيل... وكتب علوم القرآن: الإتيقان للسيوطي، أسباب النزول للواحدي... وكتب التراجم: معجم الأدباء لياقوت الحموي، والإصابة لابن حجر... وغيرها مما لا يسع المقام لذكرها⁽¹⁾.

قال نبيل أحمد صقر: "إن ما وفره الإمام، لتفسيره (التحرير والتنوير) من تنوع في المصادر واختلافها، وما اكتسبه من علوم وفنون وتجارب على وضوح أهدافه من خلال هذا الكتاب، كل ذلك وغيره جعل للكتاب قيمة علمية تضاف على جهود العلماء الأفاضل الذين تفخر بهم المكتبة الإسلامية"⁽²⁾.

وقال جمال أبو حسان "وهذا الكتاب أشهر كتب الإمام وأكبرها، وهو يعد من الموسوعات الضخمة في تفسير القرآن الكريم"⁽³⁾.

ثانياً: منهج الإمام في تفسيره⁽⁴⁾

يتم تحديد منهج الإمام في تفسيره من خلال الوسائل التي استخدمها في خطته في تفسير السورة أولاً، ثم تفسير الآية ثانياً. ولقد كان منهج الإمام في تفسير السورة القرآنية كالتالي: يتناول الإمام تفسير القرآن سورة سورة حسب ترتيبها في المصحف الإمام، وقبل أن يشرع في تفسيرها جعل لكل سورة مقدمة يذكر فيها اسم السورة وسبب تسميتها بهذا الاسم، ثم ترتيبها في النزول وأسباب نزولها على وجه الإجمال، أما نزول الآيات منها- إن نزلت بسبب- فيتناوله عند

(1) ينظر: منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور، نبيل أحمد صقر، (16-39).

(2) المرجع نفسه، (15).

(3) الإمام محمد الطاهر بن عاشور (سيرة ومواقف)، جمال محمود أبو حسان، (72).

(4) ينظر: منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور، نبيل أحمد صقر، (303-315).

تفسيرها، ثم يذكر عدد آيات السورة، ثم ما إذا كانت السورة مكية أو مدنية، وأخيرا أهم الأغراض التي تحتويها⁽¹⁾.

لقد قدم الإمام ابن عاشور في المقدمة الثانية من تفسيره التي عنوانها بـ "استمداد علم التفسير" جملة من الأصول التي تكون ضابطة للمفسر والتي تعبر عن منهجه في تفسيره، يقول الإمام ابن عاشور: "فاستمداد علم التفسير للمفسر العربي والمولد من المجموع الملتئم من علم العربية، وعلم الآثار، ومن أخبار العرب، وأصول الفقه، قيل وعلم الكلام، وعلم القراءات"⁽²⁾ وفيما يلي بيان لها:

1- مقومات التفسير بالرواية:

أولاً: الأصل القرآني.

ويرى الإمام أنه من قبيل التفسير وليس أصوله، حيث يقول: "ولا يعد أيضا من استمداد التفسير ما في بعض آي القرآن من معنى يفسر بعضا آخر منها، لأن ذلك من قبيل حمل بعض الكلام على بعض، كتخصيص العموم، وتقييد المطلق، وبيان المحمل، وتأويل الظاهر، ودلالة الاقتضاء وفحوى الخطاب، ولحن الخطاب، ومفهوم المخالفة"⁽³⁾.

ولعل ما حمله على هذا الموقف أن بعض الفرق الضالة ذات الاعتقادات الفاسدة فسرت القرآن بالقرآن على ما يوافق معتقدها.

وقد كان استعماله لهذا الأصل متعددا خاصة لبيان وتوضيح معنى لفظة، أو إيضاح معنى الآية والقصد من كناية الضمائر فيها، أو لبيان حكم شرعي وغيرها⁽⁴⁾.

ثانياً: تفسير القرآن بالقراءات.

لقد اهتم الإمام ابن عاشور بالقراءات وخصص لها المقدمة السادسة وبين منهجه فيها، يقول الإمام ابن عاشور: "وأنا أرى أنّ على المفسر أن يبين اختلاف القراءات المتواترة لأنّ في اختلافها

(1) ينظر: منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور، نبيل أحمد صقر، (303).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (18/1).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (27/1).

(4) ينظر: بض الأمثلة من التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (199/30)، (164/23)، (10/28).

توفيرا لمعاني الآية غالبا، فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن⁽¹⁾.

وكان استخدامه للقراءات على أنها شاهد لغوي أيما كان نوعها، سواء أكانت متواترة عن رسول الله ﷺ وهي القراءات العشر المشهورة الموافقة لخط المصحف، فهي فضلا على أنها شاهد لغوي فهي مما يمكن التفسير به على أنه ترجيح لمعنى الآية أو استنباط له⁽²⁾.

ثالثا: التفسير بالحديث النبوي.

لقد احتوى التفسير على عدد كبير من الأحاديث واتخذ عند الإمام ابن عاشور أشكال متعددة فتارة يرويها بنصه وتارة بالمعنى وتارة بذكر المصدر وتارة لا يذكر، كما أنه يبين درجة الحديث أحيانا وكان اعتماده عليه خاصة في الأحكام، كما أن الإمام يعتبره من التفسير وليس من مدده، يقول: "اعلم أنه لا يعد من استمداد علم التفسير الآثار المروية عن النبي ﷺ في تفسير آيات، ولا ما يروى عن الصحابة لأن ذلك من التفسير لا من مدده"⁽³⁾.

رابعا: التفسير بأقوال الصحابة والتابعين.

لقد اعتمد الإمام ابن عاشور على أقوالهم في التفسير خاصة أقوال عبد الله ابن عباس ؓ وعمر ؓ وعائشة رضي الله عنها وممن نقل أقوالهم من التابعين رضوان الله عليهم كالحسن وقتادة ومجاهد وكريمة... كما يأتي من طريق الصحابة رضوان الله عليهم أسباب النزول، وذلك أنهم شاهدوا الوقائع والأحداث، يقول الإمام ابن عاشور: "إن من أسباب النزول ما ليس المفسر بغنى علمه بها، لأن فيها بيان مجمل، وإيضاح خفي وموجز، ومنها ما يكون وحده تفسيرا، ومنها ما يدل المفسر على طلب الأدلة التي بها تأويل الآية أو نحو ذلك"⁽⁴⁾.

خامسا: التفسير بالناسخ والمنسوخ.

لقد فسّر الإمام ابن عاشور بالناسخ والمنسوخ إلا أنه لم يسرف في استخدام هذا النوع من التفسير، ولم يكن من المكثرين فيه، عند تفسيره لكثير من الآيات لم يتعرض لكونها ناسخة

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (37/3).

(2) ينظر: منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور، نبيل أحمد صقر، (124).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (25/1).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (47/1).

أو منسوخة⁽¹⁾.

سادسا: التفسير بالأخبار أو القصص.

التفسير بالقصة من الوسائل التي اعتنى بها الإمام ابن عاشور، حيث يقول: "وأما أخبار العرب فهي من جملة أدبهم، وإنما خصصتها بالذكر تنبيها لما يتوهم أن الاشتغال بها من اللغو فهي يستعان بها على فهم ما أوجزه القرآن في سوقها لأن القرآن إنما يذكر القصص والأخبار للموعظة والاعتبار، لا لأن يتحدث الناس في الأسفار، فبمعرفة الأخبار يعرف ما أشارت له الآيات من دقائق المعاني"⁽²⁾.

كما أن الإمام ابن عاشور اتخذ منهاجاً جديداً في تفسير القصص حيث لم يستخدم الإسرائيليات وإنما كان ينقل مباشرة من التوراة والإنجيل في تفصيل ما أجمل من قصص الأنبياء⁽³⁾.

2- مقومات التفسير بالدراية.

أولاً: الأصل اللغوي

اعتبر الإمام ابن عاشور أن اللغة العربية من أهم مصادر التفسير كيف لا والقرآن عربي يقول: "أما العربية فالمراد منها معرفة مقاصد العرب من كلامهم وأدب لغتهم... إن القرآن كلام عربي، فكانت قواعد العربية طريقاً لفهم معانيه"⁽⁴⁾.

● متن اللغة

قد سار الإمام ابن عاشور في تفسيره للألفاظ على نهج، حيث يتناول اللفظة الواحدة يبين معناها ومبناها، وأصلها، ودلالاتها في السياق القرآني، والمعنى الشرعي لها إن كانت من الألفاظ التي تتحمل ذلك، ثم يجمع بين كل كلمتين أو أكثر في الآية الواحدة، يربط يمين المراد منها جميعاً⁽⁵⁾.

(1) ينظر: منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور، نبيل أحمد صقر، (119).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (25/1).

(3) ينظر: منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور، نبيل أحمد صقر، (131).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (18/1).

(5) ينظر: منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور، نبيل أحمد صقر، (166).

ومما لجأ إليه الإمام ابن عاشور أيضا في تناوله للألفاظ هو بيان تصريف اللفظة، ويذكر أقوال العلماء من المدارس النحوية كالبصرة، والكوفة، والأندلس، ووجوه الاختلاف التي وقعت في هذا التصريف، أو يستقل هو بالقول فيه⁽¹⁾.

كما قد ظهر الحرص الشديد من الإمام ابن عاشور في بيان إعراب اللفظة القرآنية وضبطها حيث لا يمكن فهم القرآن الفهم الصحيح ما لم تنطق كلماته نطقاً صحيحاً.

● الاستعانة بعلوم البلاغة.

لقد بين الإمام ابن عاشور أهمية البلاغة العربية بالنسبة للمفسر، حيث قال: "إن مفسر القرآن لا يعد تفسيره لمعاني القرآن بالغاً حد الكمال في عرضه ما لم يكن مشتملاً على بيان دقائق من وجوه البلاغة في آيه المفسرة، بمقدار ما تسمو إليه الهمة من تطويل واختصار، فالمفسر بحاجة إلى بيان ما في آي القرآن من طرق الاستعمال العربي، وخصائص بلاغته، وما فاقت به آي القرآن في ذلك"⁽²⁾.

● الاستعانة بالشعر والاستعمال العربي.

لقد احتوى تفسير التحرير والتنوير جملة من الأشعار والأمثلة وموارد الكلام على طريقة العرب وأدبهم في النثر والشعر، يقول الإمام ابن عاشور: "وأما استعمال العرب، فهو التلمي من أساليبهم في خطبهم، وأشعارهم، وأمثالهم، وعوائدهم، ومحادثاتهم، ليحصل بذلك لممارسة المولّد ذوق يقوم عنده مقام السليقة والسجّية عند العربي القح..."

ويقول أيضاً: "ولذلك - أي لإيجاد الذوق وتكميله - لم يكن غنى للمفسر في بعض المواضع من الاستشهاد على المراد في الآية بيت من الشعر، أو بشيء من كلام العرب لتكميل ما عنده من الذوق عند خفاء المعنى، وإقناع السامع والمتعلم اللذين لم يكمل لهما الذوق في المشكلات"⁽³⁾.

(1) ينظر: منهج الإمام محمد الطاهر بن عاشور، نبيل أحمد صقر، (177).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (102/1).

(3) المرجع نفسه، (21/1).

ثانيا: الفقه وأصوله.

وأما أصول الفقه فلم يكونوا يعدونه من مادة التفسير، ولكنهم يذكرون أحكام الأوامر والنواهي والعموم وهي من أصول الفقه، فتحصل أن بعضه يكون مادة للتفسير، وذلك من جهتين : إحداهما أن علم الأصول قد أودعت فيه مسائل كثيرة هي من طرق استعمال كلام العرب وفهم موارد اللغة أهمل التنبيه عليها علماء العربية مثل مسائل الفحوى ومفهوم المخالفة، وقد عد الغزالي علم الأصول من جملة العلوم التي تتعلق بالقرآن وبأحكامه فلا جرم أن يكون مادة للتفسير .

الجهة الثانية : أن علم الأصول يضبط قواعد الاستنباط ويفصح عنها فهو آلة للمفسر في استنباط المعاني الشرعية من آياتها". وقال: " ولم نعد الفقه من مادة علم التفسير كما فعل السيوطي، لعدم توقف فهم القرآن ، على مسائل الفقه ، فإن علم الفقه متأخر عن التفسير وفرع عنه، وإنما يحتاج المفسر إلى مسائل الفقه، عند قصد التوسع في تفسيره، للتوسع في طرق الاستنباط وتفصيل المعاني تشريعا وآدبا وعلوما، ولذلك لا يكاد يحصر ما يحتاجه المتبحر في ذلك من العلوم ويوشك أن يكون المفسر المتوسع محتاجا إلى الإمام بكل العلوم وهذا المقام هو الذي أشار له البيضاوي بقوله: لا يليق لتعاطيه، والتصدي للتكلم فيه ، إلا من برع في العلوم الدينية كلها أصولها وفروعها وفي الصناعات العربية والفنون الأدبية بأنواعها"⁽¹⁾.

ثالثا: الاستعانة بعلم الكلام.

علم الكلام من الوسائل التي استخدمها الإمام ابن عاشور في تفسيره، ولم يعتبرها من موارد التفسير لغير المتوسع فيه، وقد فصل ابن عاشور ذلك في المقدمة الرابعة من تفسيره التي جعلها بعنوان " فيما يحق أن يكون غرض المفسر"⁽²⁾. و لقد رد الإمام ابن عاشور على من اعتبر علم الكلام من العلوم التي يتوقف عليها علم التفسير، بقوله: "لأن كون القرآن كلام الله قد تقرر عند سلف الأمة قبل علم الكلام، ولا أثر له في التفسير، وأما معرفة ما يجوز وما يستحيل فكذلك، ولا يحتاج لعلم الكلام إلا في التوسع في إقامة الأدلة على استحالة بعض المعاني"⁽³⁾.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1/25-26).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1/38).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1/26).

ثالثاً: تلخيص المقدمة التاسعة " المعاني التي تتحملها جمل القرآن تعتبر مرادة"

مدخل

لقد ضَمَّن الإمام الطاهر بن عاشور تفسيره عشر مقدمات جعلها في مواضيع عدَّة منها: ما يتعلق بعلوم القرآن، ومنها: ما يتعلق بالتفسير وأصوله، ومنها: ما يتعلق بالقراءات، ومنها: ما يتعلق بإعجاز القرآن، ومنها: ما يتعلق بمبتكرات القرآن، ومنها: ما يتعلق باختلاف التنوع في التفسير وهذا هو موضوع المقدمة التاسعة التي أنا بصدد دراستها، ومن ميزة مقدمات تفسيره وجود الترابط بينها فكأنَّها مقدمةٌ واحدةٌ شاملةٌ لعدَّة موضوعات .

لقد ابتداءً الإمام مقدمته في وصف العرب بأنهم أمةٌ أُجبلت على ذكاء القرائح، وفطنة الأفهام فعلى دعامة فطنتهم أُقيمت أساليب كلامهم، وخاصة بلغائهم فكثرت في كلامهم الإيجاز وقد عني علماء البلاغة بالإيجاز وامتألت بالحديث عنه كتبهم، ويدور تعريفه عندهم حول تقليل الألفاظ وتكثير المعاني⁽¹⁾ لاعتماد المتكلمين على أفهام السامعين كما يقال لمحَّة دالة، وملاك ذلك كله أداء ما في نفس المتكلم بأقل عبارة ليسهل اعتناقها بالأذهان.

لقد أراد الله أن ينزل القرآن بلغة العرب فيخاطب به كل الأمم في كل الأزمان، فاختار له أفصح لغة بين لغات البشر، فهي: أوفر اللغات مادة، وأقلها حروفاً، وأفصحها لهجة، وأكثرها تصرفاً في الدلالة على أغراض المتكلم، فُجعل القرآن جامعاً لأكثر ما يمكن أن تتحملة اللغة العربية في نظم تراكيبها من المعاني في أقل ما يسمح به نظم تلك اللغة؛ فكان قوام أساليبه جارياً على أسلوب الإيجاز، فلذلك كثر فيه ما لم يكتر مثله في كلام البلغاء.

درجات التفاوت في المعاني

ولقد بين الإمام أن هذه المعاني التي أودعت في جمل القرآن على أربع حالات: الحالة الأولى: ربما كانت متساويةً، الحالة الثانية: أو متفاوتةً في البلاغة، الحالة الثالثة: وربما كانت دلالة التركيب عليها متساويةً في الاحتمال والظهور، والحالة الرابعة: أن تكون متفاوتةً بعضها أظهر من بعض.

(1) وحده: " أداء المقصود من الكلام بأقل من عبارات متعارف الأوساط". مفتاح العلوم، السكاكي، (277)، (دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط:2، 1407هـ/1987م).

ثم بين أن الأخذ بها فيه إثراء للمعنى، وهي كلها معانٍ مرادة لقائلها العليم بكل شيء ويذهب الإمام إلى ما هو أبعد من ذلك فيرى أن المعاني البعيدة المرجوحة التي لا يمكن اجتماعها مع غيرها هي أيضا معانٍ مرادة، فهو يعتبر أن الإيجاز العظيم الذي جاء به القرآن يعني: "صُلُوْحُهُ" معظم آياته لأن تؤخذ منها معانٍ متعددة كلها تصلح لها العبارة باحتمالات لا ينافيها اللفظ" فبعض تلك الاحتمالات مما يمكن اجتماعه، وبعضها وان كان فرضاً واحداً منه يمنع من فرضٍ آخر فتحريك الأذهان إليه، وإخطاره بها يكفي في حصول المقصد من التذكير به للامثال أو الانتهاء ما لم يمنع من ذلك مانع صريح أو غالب من دلالة شرعية أو لغوية أو توفيقية.

وقد مثل الإمام بعبارة آيات قرآنية لتوضيح ما أصَّله من قواعد أطلت الحديث عنها إلى الفصل التطبيقي؛ كما ضرب أمثلة أخرى من تفسيرات النبي ﷺ لآيات يفهم منها أنها ليس المعنى الأسبق في التركيب منها:

الأدلة من القرآن:

1. ما رواه أبو سعيد بن المعلى قال : دعاني رسول الله وأنا في الصلاة فلم أحبه فلما فرغت أقبلت إليه فقال ما منعك أن تجيبي؟ فقلت : يا رسول الله كنت أصلي، فقال: ألم يقل الله تعالى ﴿أَسْتَجِيبُ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكَ لِمَا يُحْيِيكَ﴾ [الأنفال: 24] ⁽¹⁾. ثم علق الإمام عليه بقوله: "فلا شك أن المعنى المسوقة فيه الآية هو الاستجابة بمعنى الامثال، وأن المراد من الدعوة الهداية وقد تعلَّق فعل دعاكم بقوله (لما يحييكم) أي لما فيه صلاحكم، غير أن لفظ الاستجابة لما كان صالحاً للحمل على المعنى الحقيقي أيضا وهو إجابة النداء حمل النبي ﷺ الآية على ذلك في المقام الصالح له، بقطع النظر عن المتعلَّق وهو قوله (لما يحييكم)" ⁽²⁾.

2. وكذلك قوله ﷺ : يحشر الناس يوم القيامة حفاة، عراة، غلًا ⁽³⁾، ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ [الأنبياء: 104] ⁽⁴⁾. ثم علق الإمام عليه بقوله: إنما هو تشبيه الخلق الثاني بالخلق الأول لدفع استبعاد البعث، فذلك مورد التشبيه غير أن التشبيه لما كان صالحاً للحمل على

(1) أخرجه البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: ما جاء في فاتحة الكتاب، رقم (4474)، (17/6)، (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (95/1)

(3) غلًا: قلفا، وهو الصغير الذي لم يجتن، والمقصود به أنهم يعودون كما خلقهم أول مرة. ينظر: لسان العرب، ابن منظور، (3246).

(4) أخرجه البخاري، كتاب: الرقاق، باب: كيف الحشر؟، رقم (6527)، (109/8).

تمام المشابهة أعلمنا النبي ﷺ أن ذلك مراد منه بأن يكون التشبيه بالخلق الأول شاملاً للتجرد من الثياب والنعال⁽¹⁾.

3. وكذلك قوله: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: 80] فقد قال النبي ﷺ لعمر بن الخطاب لما قال له: "لا تصل على عبد الله ابن أبي ابن سلول فإنه منافق وقد نهاك الله عن أن تستغفر للمنافقين ، فقال النبي: خيرني ربي وسأزيد على السبعين"⁽²⁾. ثم علق عليه الإمام بقوله: فحمل قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: 80] على التخيير مع أن ظاهره أنه مستعمل في التسوية ، وحمل اسم العدد على دلالة الصريحة دون كونه كناية عن الكثرة كما هو قرينه السياق لما كان الأمر واسم العدد صالحين لما حملهما عليه فكان الحمل تأويلاً ناشئاً عن الاحتياط.

4. ومن هذا قول النبي لأُم كلثوم بنت عقبة بن معيط حين جاءت مسلمة مهاجرة إلى المدينة وأبّت أن ترجع إلى المشركين فقرأ النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ﴾ [الأنعام: 95]⁽³⁾ ثم علق عليه الإمام: بأن النبي ﷺ استعمله في معنى مجازي هو غير المعنى الحقيقي الذي سيق إليه⁽⁴⁾.

الأدلة من السنة:

1. واعتبر الإمام سجود النبي ﷺ في مواضع سجود التلاوة من القرآن راجعاً إلى هذا الأصل فإن كان فهما منه رجوع إلى ما شرحنا تأصيله، وإن كان وحياً كان أقوى حجة في إرادة الله

(1) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (95/1).

(2) أخرجه البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: قَالَ قَالَ: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: 80] رقم (4670)، (67/6).

(3) لقد أسلمت أم كلثوم بنت معيط رضي الله عنها وهاجرت بعد صلح الحديبية، وكان النبي ﷺ يرد من أسلم من الرجال على حسب ما جاء في ميثاق الصلح فلما جاء أهلها يردونها أنزل الله في شأنها هي والمؤمنات قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [المتحنة: 10]. أخرجه البخاري، كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية، رقم (4182)، (127/5).

أما المؤمنة التي قال النبي ﷺ في شأنها: الحمد لله الذي ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ﴾ [الأنعام: 95] فهي أم خالد بنت الأسود بن عبد يغوث رضي الله عنها . ينظر: معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (3493/6)، (تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن الرياض، ط: 1، 1416هـ/ 1998م).

(4) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (95/1).

من ألفاظ كتابة ما تحتمله ألفاظه مما لا ينافي أغراضه⁽¹⁾.

2. وكذلك ما ورد عن أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من الأئمة مثل ما روى أن عمرو بن العاص ﷺ أصبح جنبا في غزوة في يوم بارد فتميم وقال: الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: 29]⁽²⁾ فبين الإمام: أن مورد الآية أصله في النهي على أن يقتل الناس بعضهم بعضا⁽³⁾.

الأدلة من الآثار

1. ومن ذلك أن عمر ﷺ لما فتحت العراق وسأله جيش الفتح قسمة أرض السواد بينهم قال: إن قسمتها بينكم لم يجد المسلمون الذين يأتون بعدكم من البلاد المفتوحة مثل ما وجدتم فأرى أن أجعلها خراجا على أهل الأرض يقسم على المسلمين كل موسم فإن الله يقول: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: 10]⁽⁴⁾. ثم علق الإمام قائلا: وهذه الآية نزلت في فيء قريظة والنضير والمراد بالذين جاءوا من بعد المذكورين هم المسلمون الذين أسلموا بعد الفتح المذكور⁽⁵⁾.

2. وكذلك استنباط عمر ابتداء التاريخ بيوم الهجرة، من قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: 108]⁽⁶⁾. ثم قال الإمام: فإن المعنى الأصلي أنه أسس من أول أيام تأسيسه، واللفظ صالح لأن يحمل على أنه أسس من أول يوم من الأيام أي أحق الأيام أن يكون أول أيام الإسلام فتكون الأولوية نسبية⁽⁷⁾.

(1) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (95/1).

(2) أخرجه أبو داود، كتاب: الطهارة، باب: إذا خاف الجنب البرد أيتيم، رقم (334)، (92/1)، (تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا بيروت) وهو حديث صحيح. ينظر: حاشية الكتاب.

(3) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/1).

(4) ينظر: شرح الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، (250/3)، (تحقيق: محمد زهري النجار و محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، ط: 1، 1414هـ/1994م).

(5) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/1).

(6) ينظر: السيرة النبوية، ابن كثير، (287/2-289).

(7) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/1)..

الأدلة من كلام العلماء:

1. قال الإمام: ومن ذلك استدلال فقهاءنا على مشروعية الجعالة⁽¹⁾ ومشروعية الكفالة⁽²⁾ في الإسلام، بقوله تعالى في قصة يوسف ﴿وَلَمَّا جَاءَ بِهِ حَمَلٌ بَعِيرٌ وَأَنبَأَهُ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: 72] مع أنه حكاية قصة مضت في أمة خلت ليست في سياق تقرير ولا إنكار، ولا هي من شريعة سماوية، إلا أن القرآن ذكرها ولم يعقبها بإنكار⁽³⁾.

2. واعتبر الإمام من هذا القبيل أيضا: استدلال الشافعي على حجية الإجماع وتحريم خرقه بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: 115] ⁽⁴⁾ مع أن سياق الآية في أحوال المشركين فالمراد من الآية مشاققة خاصة وإتباع غير سبيل خاص ولكن الشافعي جعل حجية الإجماع من كمال الآية⁽⁵⁾. ثم شرع الإمام في بيان الصور والضوابط التي تدخل تحت هذه القاعدة فقال: "وإنك لتمر بالآية الواحدة فتأملها وتدبرها فتنهال عليك معان كثيرة يسمح بها التركيب على اختلاف الاعتبارات في أساليب الاستعمال العربي، وقد تتكاثر عليك فلا تك من كثرتها في حصر ولا تجعل الحمل على بعضها منافيا للحمل على البعض الآخر إن كان التركيب سمحا بذلك"⁽⁶⁾.

يتفرع عن القاعدة التي أصلها الإمام سبع صور أساسية تناول بعضها بالتفصيل في أثناء المقدمات العشر وأشار إليها في المقدمة التاسعة؛ وتناول صوراً أخرى بالتفصيل:

(1) الجعالة: عقد معاوضة على عمل آدمي بعوض ناشئ عن محله به لا يجب إلا بتمامه. ينظر: المعونة على مذهب عالم المدينة (مالك بن أنس)، أبو محمد عبد الوهاب بن علي البغدادي المالكي، (1114/1)، (تحقيق: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز مكة المكرمة).

(2) الكفالة ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة مطلقا: الاتجاه الأول للحنفية في الأصح عندهم: هي ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة مطلقا، أي ضم ذمة الكفيل إلى ذمة المدين في المطالبة بنفس أو بدين، أو عين كمغصوب ونحوه. فالكفيل يضم ذمته إلى ذمة المدين في المطالبة فقط ولا يثبت الدين في ذمته، كما لا يسقط الدين عن الأصل. ينظر: فقه المعاملات، مجموعة من المؤلفين، (311).

(3) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/1).

(4) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، (198/1)، (تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط: 1، 1419هـ/1999م).

(5) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/1).

(6) ينظر: المرجع نفسه، (97/1).

. الصورة الأولى⁽¹⁾: أن تكون المعاني المحتملة متساوية أو متقاربة في الاحتمال مع انتفاء المانع من إرادتها جميعاً.

. الصورة الثانية⁽²⁾: أن تكون بعض تلك المعاني المحتملة أرجح من بعض مع كون المانع من حملها على الجميع منتفياً.

. الصورة الثالثة⁽³⁾: أن تكون المعاني المحتملة متلازمة في المعنى، ولا مانع من الحمل على الجميع وتحتها ثلاث حالات:

. الحالة الأولى: إن معاني التركيب المحتمل معنيين فصاعداً قد يكون بينهما العموم والخصوص فهذا النوع لا تردد في حمل التركيب على جميع ما يحتمله ما لم يكن عن بعض تلك المحامل صارف لفظي أو معنوي.

. الحالة الثانية: وقد يكون ثاني المعنيين متولداً من المعنى الأول؛ وهذا لا شبهة في الحمل عليه لأنه من مستتبعات التراكيب.

. الحالة الثالثة: وقد يكون بينها . المعاني المحتملة . التغاير؛ بحيث يكون تعيين التركيب للبعض منافياً لتعيينه للآخر بحسب إرادة المتكلم عرفاً، ولكن صلوحية التركيب لها على البَلَمَلِيَّة⁽⁴⁾ مع عدم ما يعين إرادة أحدها تحمل السامع على الأخذ بالجميع إيفاء بما عسى أن يكون مراد المتكلم؛ فالحمل على الجميع نظير ما قاله أهل الأصول في حمل المشترك على معانيه احتياطاً.

. الصورة الرابعة⁽⁵⁾: إن تعدد القراءات المتواترة في اللفظة؛ مع اختلاف المعنى في كل قراءة؛ مع إمكان الحمل على الجميع؛ فإنها تحمل على كل المعاني التي نتجت عن اختلاف تلك القراءات.

. الصورة الخامسة⁽⁶⁾: المعاني الناتجة عن اختلاف مواضع الوقف والوصل والابتداء (المعتبرة) في الآية، حال إمكان إرادة تلك المعاني جميعاً.

(1) ينظر توضيح هذه الصورة (93).

(2) ينظر توضيح هذه الصورة (98).

(3) ينظر توضيح هذه الصورة (104).

(4) و مثال ذلك لفظ (القرء) فإنه إما أن يحمل على الطهارة أو الحيض.

(5) ينظر توضيح هذه الصورة (113).

(6) ينظر توضيح هذه الحالة (120).

. الصورة السادسة⁽¹⁾: حمل اللفظ المشترك بين معانٍ مختلفة على جميع معانيه إذا تجرد عن قرينة تصرفه لأحد تلك المعاني ما لم يوجد مانع من ذلك. وتناول فيها مسألة عموم المشترك واختلاف الأصوليين فيها؛ وخلص إلى أن الحق أن المشترك يصح إطلاقه على عدة من معانيه جميعاً أو بعضاً.

. الصورة السابعة⁽²⁾: استعمال اللفظ المفرد في حقيقته ومجازه، أو صريحه وكنائته...

ختم العلامة الإمام هذه المقدمة ببيان مسلكه في تفسيره في تطبيق هذه القاعدة النافعة وقد اتخذ الإمام هذه القاعدة منهجاً في تفسيره؛ وعليها يكون طريق الجمع بين المعاني التي يذكرها المفسرون، أو ترجيح بعضها على بعضها، فلذلك كان الذي يرجح معنى من المعاني التي يحتملها لفظ آية من القرآن، يجعل غير ذلك المعنى ملغى. و الإمام لا يتابعهم على ذلك؛ بل يرى المعاني المتعددة التي يحتملها اللفظ بدون خروج عن مهيع⁽³⁾ الكلام العربي البليغ، معاني في تفسير الآية؛ فهو إذا ذكر معنيين فصاعداً فذلك على هذا القانون، وإذا ترك معنى مماً حمل بعض المفسرين عليه في آيات من القرآن فليس تركه إيّاه دالاً على إبطاله.

(1) ينظر توضيح هذه الحالة (129).

(2) ينظر توضيح هذه الحالة (136).

(3) مهيع: من هيع، وقيل الميم زائدة، وهو بمعنى: الطريق الواسع المنبسط. ينظر: لسان العرب، ابن منظور، (4738).

الفصل الأول

اختلاف التفسير نشأته وأنواعه

وأسبابه

الاختلاف من قدر الله تعالى في الخلق، وهو من آياته الكونية التي تدعوا إلى التدبر قال تعالى: ﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ [النحل: 13] وقد وقع أيضا في آياته التشريعية، اختلاف تنوع يقتضي تعدد المعاني في اللفظة الواحدة، بل هو سر من أسرار إعجازه، فالقرآن الكريم قد نفى الله عنه الاختلاف الذي يؤدي إلى التضارب والتضاد، قال تعالى ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82]

فما المقصود بالاختلاف في التفسير؟ وما الفرق بين اختلاف التنوع واختلاف التضاد؟ وما هي أقوال العلماء في الاختلاف الواقع في التفسير؟

لكن قبل ذلك سأتطرق إلى النشأة التاريخية لاختلاف التفسير، وما كتبه العلماء فيه:

المبحث الأول: نشأة اختلاف التنوع وتطور الكتابة فيه⁽¹⁾

إن الاختلاف سنة في البشر ففي ألوانهم وفي أشكالهم وفي مذاهب أفكارهم وفي عاداتهم اختلاف.

ولقد نشأ الاختلاف في التفسير منذ العهد النبوي ويشهد لذلك ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم، فقال رجل هو مسجد قباء، وقال الآخر: هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مسجدي هذا"⁽²⁾.

فبين الحديث أن الرجلين اختلفا في تعيين أول مسجد فاحتكما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبين لهما أنه مسجده، وهذا يعد من التفسير النبوي الذي يزيل الخلاف فليس لأحد بعده أن يحدث فيه قولا غيره.

والاختلاف في التفسير وإن بدأ في العصر النبوي إلا أنه كان نادرا ولم ينقل إلينا إلا اختلافهم في وجوه القراءات وهذا الأخير قد كان النبي صلى الله عليه وسلم منه لهم وأقر كلا على قراءته.

لكن دائرة الخلاف بدأت تتسع قليلا في عصر الصحابة رضوان الله عليهم لكون بعضهم قد سمع منه أحاديث لم يسمعها منه غيره ويرجع أيضا لاختلاف مداركهم و اجتهاداتهم في فهم

(1) ينظر: اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، صالح محمد صالح سليمان، (98-106). مع بعض التصرف.

(2) أخرجه الطبري في التفسير، رقم (17220). جامع البيان، الطبري، (480/14)، (تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ط: 1/1420هـ/2000م). و مسلم بلفظ آخر، كتاب: الحج، باب: بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة، رقم (1398)، (2/1015).

الآيات من جهة أخرى. وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية إلى هذا بقوله: " كان نزاع الصحابة رضوان الله عليهم في التفسير قليلاً جداً، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم، وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع، والائتلاف، والعلم، والبيان فيه أكثر"⁽¹⁾.

وأما عصر التابعين فقد اتسعت دائرة الاختلاف فيه عما كانت عليه في عصر الصحابة رضوان الله عليهم، وهكذا كلما تقدم الزمان كلما كثر الخلاف، ويظهر هذا بجلاء إذا قورن المروي عن التابعين في التفسير بالمروي عن الصحابة رضوان الله عليهم " فمن خلال تفسير الطبري مثلاً بلغت الروايات الواردة في التفسير عن الصحابة رضوان الله عليهم ما يقارب تسعة آلاف أثر وبلغت الروايات عن التابعين إلى ما يربو عن واحد وعشرين ألف قول"⁽²⁾ فالمروي عن التابعين يفوق ضعفي المروي عن الصحابة وبطبيعة الحال فإن الاختلاف عندهم أكثر.

وقد أشار الطُّوفِي⁽³⁾ إلى اتساع الخلاف في عصر التابعين فقال: "... اختلاف أقوال المفسرين في الحرف الواحد، أو الآية الواحدة على عشرة أقوال وأكثر و أقل، بعضها يرد بعضها، أو يضاده أو يناقضه، وأقل ما فيه أن تختلف تلك الأقوال أو بعضها بالعموم والخصوص.

وسبب ذلك أن ما أخذه الصحابة عن النبي ﷺ من التفسير تناقلوه فيما بينهم على حسب الإمكان ولعل بعضهم مات ولم ينقل ما عنده منه لمبادرة الموت له، ثم تفرق الصحابة رضي الله عنهم بعد موت النبي ﷺ في البلاد، ونقلوا ما علموا من التفسير إلى تابعيهم، وليس كل صحابي علم تفسير جميع القرآن بل بعضه فألقى الصحابي ذلك البعض إلى تابعه، ولعل ذلك التابعي لم يجتمع بصحابي آخر يكمل له التفسير أو اجتمع بمن لا زيادة عنده على ما عند الصحابي الذي أخذ عنه فاقصر عليه، وشرع يكمل تفسير القرآن باجتهاده، استنباطاً من اللغة تارة، ومن السنة تارة ثانية، ومن نظير الآية المطلوب تفسيرها من القرآن تارة ثالثة، ومن مدارك أخرى رآها صالحة

(1) مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (10)، (دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، 1490هـ/1980م)

(2) تفسير التابعين، محمد بن عبد الله بن علي الحضيري، (2/920)، (دار الوطن).

(3) سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الصرصي البغدادي، فقيه وشاعر، وأديب ولد سنة (657هـ)، قرأ الفقه على ابن البوقي وأخذ الحديث عن القلانسي، من مؤلفاته: معراج الوصول في أصول الفقه، غفلة المجتاز في علم الحقيقة والمجاز، توفي في رجب سنة (716هـ) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة، ابن رجب البغدادي، (4/404)، (تحقيق: عبد الرحمان بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان الرياض ط:1، 1425هـ/2005م). بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، (1/599)، (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم المكتبة العصرية، صيدا، لبنان).

لأخذ التفسير منها: كالتاريخ، وأيام الأمم الخالية، والقضايا الإسرائيلية ونحوها، حتى آل الأمر إلى الأقوال الكثيرة، فتفعل كل طبقة من المفسرين كفعل التي قبلها من زيادة الوجوه والأقوال والاختيارات، كما نراهم يصِّرحون به في تفاسيرهم، وينسبون الأقوال إلى آرائهم، ومذاهبهم. ثم تلقى عنهم ذلك التابعون رحمهم الله فمن بعدهم فكثرت الخلاف "جدا"⁽¹⁾.

واستمر الأمر كذلك إلى أتباع الأتباع إلى من بعدهم حتى عصرنا الحاضر، وكان من أثر ذلك ظهور بعض الفرق الضالة التي تخالف من أجل المخالفة أو تعصبا للمذهب وليس من أجل الحق.

تطور الكتابة والتأليف في الاختلاف

اختلاف التفسير من ضمن مباحث علوم القرآن وأصول التفسير فهي موزعة في كتب هذه العلوم، ولقد جعلها بعض المفسرين ضمن مقدمات تفاسيرهم لما لها من أهمية، وسأورد المؤلفات التي اعتنت بذكرها حسب تسلسلها الزمني:

1- كتاب (السنة) للإمام أبي عبد الله محمد بن نصر المروزي (294هـ)⁽²⁾، وهو أقدم مؤلف تحدث عن تأصيل اختلاف التنوع وطبيعته، وكيفية التعامل معه، فقد نقل فيه عن إسحاق ابن راهويه ما يوضح منهج السلف في التعامل مع المعاني غير المتنافية وما كتبه قليل لا يتعدى الصفحة الواحدة⁽³⁾.

2- مقدمة تفسير "النكت والعيون" لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي (450هـ)⁽⁴⁾، أشار إلى مسألة احتمال ألفاظ القرآن وجوه متعددة، ثم قسّم اللفظ إلى ما يحتمل معنى واحداً، وما يحتمل

(1) الإكسبر في علم قواعد التفسير، الطوي، (36)، (تحقيق: عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، القاهرة، ط:2).

(2) أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي شيخ الإسلام، برع في علوم الإسلام، وكان من أعلم أهل زمانه باختلاف الصحابة والتابعين، وكان إماماً في الفقه والحديث، توفي سنة (294هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (23/11)، (دار الحديث القاهرة، 1427هـ/2006م). تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني (489/9)، (مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط:1، 1326هـ).

(3) كتاب السنة، محمد بن نصر المروزي، (41-43)، (تحقيق: د. عبد الله بن محمد البصري، دار العاصمة، الرياض، ط:1، 1422هـ/2001م).

(4) علي بن محمد بن حبيب القاضي أبو الحسن الماوردي البصري الشافعي، أحد الأئمة له التصانيف الحسان في كل فن من العلم وكان حافظاً للمذهب، وولى القضاء ببلاد كثيرة، توفي سنة (450هـ). ينظر: لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، (24/6)، (تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط:1، 2002م). طبقات المفسرين، السيوطي، (83-84)، (تحقيق: علي محمد عمر مكتبة وهبة، القاهرة، ط:1، 1326هـ).

أكثر من معنى، وذكر أنّ ما يحتمل أكثر من معنى على قسمين: ما يدل على معانٍ غير متنافية وما يدل على معانٍ متنافية، ثم بين طريقة التعامل مع هذه المعاني والترجيح بينها⁽¹⁾.

3- مقدمة "جامع التفاسير"، للراغب الأصفهاني (502هـ)⁽²⁾، فقد أشار إلى ما يقع فيه الاختلاف من الألفاظ لاشتراك، أو تواطؤ، أو نحوه، ثم تكلم عن الاشتراك، ثم عقد فصلاً في ما يوقع الاختلاف، ثم ذكر الوجوه التي يعبر بها عن المعنى، إلى غير ذلك مما يتعلق بالخلاف مما هو منثور في مقدمته، وكلامه نفيس جداً⁽³⁾.

4- الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين، لأبي محمد بن عبد الله البطلوس (521هـ)⁽⁴⁾، فقد عقد كتابه لبيان أسباب الاختلاف، وذكر ثمانية أسباب للخلاف، وكثير منها لها تعلق باختلاف المسلمين: كالاشتراك، والعموم والخصوص، والحقيقة والمجاز، وغيرها⁽⁵⁾.

5- الإكسير في قواعد التفسير، لسليمان بن عبد القوي الطوفي (716هـ)، تكلم على انقسام اللفظ إلى متضح وخفي، ووقوع الخلاف فيما كان خفياً دون الجلي، ثم عرض باختصار لتطور الخلاف في عصر الصحابة والتابعين، ثم تحدّث عن انقسام إلى متضاد، وإلى غير متضاد، وطريقة التعامل مع الأقوال في كل منهما⁽⁶⁾.

6- مقدمة في أصول التفسير، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام المعروف بابن تيمية (728هـ) ويعتبر كلامه من أفضل ما كتب في مسألة الخلاف وأقسامه، وعليه اعتمد جل من جاء بعده بل

(1) ينظر: النكت والعيون، الماوردي، (1/35-40)، (تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان).

(2) أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني. الإمام اللغوي المفسر الأديب، من أهل أصبهان، سكن بغداد، واشتهر حتى كان يقرن بالإمام الغزالي، له تصانيف منها: المفردات في غريب القرآن، توفي (502هـ). ينظر: الأعلام (2/255)، معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة، (4/59)، (دار إحياء التراث العربي، بيروت).

(3) ينظر: مقدمة جامع التفاسير (30-35-40-52-53-54-98-99-100)، (تحقيق: أحمد حسين فرحات، دار الدعوة الكويت، ط: 1، 1405هـ/1984م).

(4) عبد الله بن محمد بن السيد، أبو محمد: من العلماء باللغة والأدب، ولد ونشأ في بطليوس بالأندلس سنة (444هـ/1052م) وانتقل إلى بلنسية فسكنها وتوفي بها سنة (521هـ/1127م)، من كتبه: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب لابن قتيبة، والمسائل والأجوبة ينظر: الأعلام، الزركلي، (4/123).

(5) ينظر: الإنصاف (37-69-111-143-155-191-195-199)، (تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر، بيروت 1403هـ).

(6) ينظر: الإكسير في قواعد التفسير (33-43).

صارت مقدمته أصلاً من الأصول المهمة في موضوع الخلاف، فقد تكلم عن اختلاف السلف في التفسير، وأن اختلافهم في الأحكام أكثر، ثم قسّم الخلاف إلى تنوع وتضاد، ثم ذكر أصناف اختلاف التنوع، وبسط الكلام حولها، وذكر طريقة السلف في التفسير وكيفية فهم أقوالهم على أسس صحيحة، وكذا كيفية التعامل مع الرويات الواردة عنهم، وذكر أن الخلاف ما يكون مستنده النقل، ومنه ما يكون مستنده الاجتهاد، إلى غير ذلك مما حفلت به المقدمة من فوائد وقد تكلم في مؤلفات أخرى له حول بعض هذه القضايا⁽¹⁾، لكن المقدمة جمعت شتات هذه القضايا⁽²⁾.

7- مقدمة "التسهيل لعلوم التنزيل"، لمحمد بن أحمد بن جري الكلي (741هـ)⁽³⁾، حيث قسّم الخلاف إلى اختلاف في العبارة، واختلاف في التمثيل لكثرة الأمثلة الداخلة تحت معنى واحد واختلاف المعنى، ثم ذكر اثني عشر وجهاً للترجيح، كل هذا بدون تمثيل لما ذكر، وبإيجاز يناسب مقدمة تفسيره⁽⁴⁾.

8- مقدمة "تفسير القرآن العظيم"، لعماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (774هـ) حيث جعل من اختلاف التفسير الأخبار الإسرائيلية، وتحدث عن منهج نقل الخلاف في المسائل وتحدث عن الخلاف الواقع في أقوال المفسرين من التابعين، وأن أكثره من قبيل التعبير عن الشيء بلازمه، أو نظيره، وأنها تعود في كثير من الأحيان إلى معنى واحد، وغيرها من المسائل⁽⁵⁾.

9- الموافقات، إبراهيم بن موسى اللخمي أبو إسحاق الشاطبي (790هـ)، حيث ذكر أسباب الخلاف بين العلماء عموماً، ثم ذكر ما لا يعد خلافاً في الحقيقة، فذكر منه اختلاف العبارة، ثم ذكر أن الداعي لنقل الخلاف في مثل هذا أسباب، وقد فصل الكلام حولها، والشاطبي وإن كان

(1) ينظر: مجموع الفتاوى، (5/ 160-162)، (13/ 381-384)، (تحقيق: عبد الرحمان بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م).

(2) ينظر: مقدمة في أصول التفسير، (11-38).

(3) أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الغرناطي المعروف بابن جزي الكلي، كان عاكفاً على العلم مشاركاً في فنون كثيرة من عربية وفقه وأصول وتفسير، قتل في أحد المعارك سنة (741هـ). ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني (88/5)، (تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، صيدر آباد، الهند، ط: 2، 1392هـ/1972م). طبقات المفسرين، الداودي، (2/ 85)، (دار الكتب العلمية، بيروت).

(4) ينظر: التسهيل، (10/ 15-10)، (خرج أحاديثه: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1 1415هـ/1995م).

(5) ينظر: تفسير القرآن العظيم (1/ 07-15)، (تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، 1420هـ/1999م).

مقصده الحديث عن الخلاف عموماً، دون اختلاف المفسرين خاصة إلا أن نسبة كبيرة مما كتب صادقةً على اختلاف المفسرين⁽¹⁾.

10- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي (794هـ)، حيث نبّه على أنّ الاختلاف في مجرد العبارة لا يعد خلافاً في الحقيقة، وذكر بعض الوجوه التي تختلف في سببها بارات المفسرين، ثم ذكر أنّ الجمع بين الأقوال هو المتعين طالما أمكن ذلك وإلا تعيّن الترجيح، ثم نبّه على التفسير بالمثال، وعلى خطأ من لم يميّز بينه وبين التخصيص فجعلها شيئاً واحداً⁽²⁾.

11- مقدمات "التحرير والتنوير" الإمام الطاهر الإمام ابن عاشور (1393هـ)، و بالأخص المقدمة التاسعة التي هي موضوع بحثي، حيث ذكر اختلاف التفسير و أنواعه، وآثاره وأسبابه جعل منها: المتشابه الحقيقة والمجاز اختلاف مواضع الوصل والوقف، تعدّ القراءات في الحرف الواحد المؤدي إلى اختلاف المعاني وغيرها، كما أنه أصل له بطريقة رصينة مدعماً كل ذلك بالشواهد.

12- أصول في التفسير، محمد بن صالح بن محمد عثيمين (1421هـ)، حيث تحدث عن نوعي الاختلاف وقام بتقسيم كل واحد منهما تقسيماً اعتمد فيه على اللفظ والمعنى، وهو ثلاثة أقسام: اختلاف في اللفظ دون المعنى. واختلاف في اللفظ والمعنى، والآية تحتمل المعنيين لعدم التضاد بينهما، فتحمل الآية عليهما، وتفسر بهما. و اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية لا تحتمل المعنيين معاً للتضاد بينهما، فتحمل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق أو غيره⁽³⁾.

ولقد اعتنى الباحثون المعاصرون بمسائل اختلاف المفسرين، وأسبابها وآثارها، وأنواع الاختلاف وهذا ما نجده في كثير من الرسائل العلمية، التي أشرت لها في مقدمة البحث.

(1) ينظر: الموافقات، (210/5-215)، (تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط:1، 1417هـ/1997م).

(2) ينظر: البرهان في علوم القرآن (2/160)، (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط:1 1376هـ/1957م).

(3) ينظر: أصول في التفسير (29-30)، (المكتبة الإسلامية، 1422هـ/2001م). وينظر: فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (76-79) (دار ابن الجوزي، ط:2، 1423هـ).

المبحث الثاني: مفهوم اختلاف التفسير

إن بيان المصطلحات العلمية، وضبطها، يجعل الباحث، والقارئ على بينة من المعاني التي ستساق عَقبها، ومن أجل ذلك قدمت في هذا المبحث تعريفات للمصطلحات البارزة فيه؛ وهي الاختلاف و التفسير، و الأثر، و اختلاف التنوع، و اختلاف التضاد، وغيرها.

أولاً: المراد باختلاف التفسير

1 - الاختلاف في اللغة

الاختلاف ضد الاتفاق، وقيل: الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد، لأن كل ضدين مختلفين، وليس كل مختلفين ضدين، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع، أستعير ذلك للمنازعة، والمجادلة. قال تعالى:

﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَّسْهَدٍ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٢٧﴾﴾ [مریم: 34]⁽¹⁾ وقال تعالى:

﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾﴾ [هود: 118]

يقول الإمام ابن عاشور: "فعلم أن الناس قد اختلفوا فيما مضى فلم يكونوا أمة واحدة، ثم لا يدري هل يؤول أمرهم إلى الاتفاق في الدين فأعقب ذلك بأن الاختلاف دائم بينهم لأنه من مقتضى ما جُبلت عليه العقول" ما أشعر الاختلاف بأنه اختلاف في الدين، وأن معناه العدول عن الحق إلى الباطل، لأن الحق لا يقبل التعدد والاختلاف عقيب عموم ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ باستثناء من ثبتوا على الدين الحق ولم يخالفوه بقوله: ﴿إِلَّا مَنْ رَجَعَ رَبُّكَ﴾، أي فعصمهم من الاختلاف"⁽²⁾.

قال بعض العلماء: إن الاختلاف يستعمل في قول بني علي دليل والخلاف فيما لا دليل عليه⁽³⁾.

⁽¹⁾ ينظر: المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، (207)، (تحقيق: نزار مصطفى الباز، مكتبة نزار مصطفى الباز).

⁽²⁾ التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (189/12).

⁽³⁾ ينظر: الكليات، أبو البقاء الكفوي، (72)، (تحقيق: عدنان درويش و محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت 1419هـ/1998م).

وقد خالفه مخالفة وخلافاً، وتخالف الأمران واختلفاً، لم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف⁽¹⁾.

ومما سبق يتضح أن: كلمة الخلاف أو الاختلاف في لغة العرب يراد بها مطلق المغايرة والتباين بين شيئين، سواء نشأ عن هذه المغايرة تناقض وتضاد أم لا⁽²⁾.

2 - الاختلاف في المصطلح القرآني:

ورد الخلاف وما اشتق منه في القرآن في ثمانية مواضع⁽³⁾، جاء في ستة منها، بمعنى المخالفة والمغايرة، وفي موضع بمعنى خلف وبعده، واختلف في الموضع الثامن، وهو قوله تعالى:

﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾﴾ [التوبة: 81] ف قيل بمعنى المخالف، وقيل بمعنى خلف وبعده⁽⁴⁾.

ولفظ الاختلاف بمشتقاته أكثر وروداً من لفظ الخلاف، فقد ورد هذا اللفظ وما اشتق منه في القرآن في اثنين وخمسين موضعاً⁽⁵⁾ بمعنى المغايرة وعدم التماثل، سواء كان هناك تناقض وتعارض أم لا، ولم تأت في القرآن لغير هذا المعنى، بخلاف كلمة (خلاف) التي تحتل أكثر من معنى، ولا يتحدد المقصود منها إلا بالسياق⁽⁶⁾.

وعرفه المناوي -رحمه الله-: "الاختلاف افتعال من الخلف، وهو ما يقع من افتراق بعد اجتماع في أمر من الأمور"⁽⁷⁾.

أو هو: منازعة تجري بين المتعارضين؛ لتحقيق حق أو لإبطال باطل⁽⁸⁾.

(1) ينظر: مختار الصحاح، الرازي، (95)، (تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النوذجية، صيدا، بيروت، ط: 5 1420هـ/1999م). ترتيب القاموس المحيط، الإمام الطاهر أحمد الزاوي، (2/95)، (دار الفكر، ط: 3).

(2) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة (خلف)، (2/1239).

(3) ينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، (238-240)، (مطبعة الكتب المصرية، القاهرة، 1364هـ).

(4) ينظر: جامع البيان، الطبري، (14/338-339). ومحاسن التأويل، القاسمي، (5/466)، (تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1418هـ).

(5) ينظر: المعجم المفهرس، محمد فؤاد عبد الباقي، (239-241). وينظر: معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية (367-370) (جمهورية مصر العربية، دار إحياء التراث، 1409هـ/1989م).

(6) ينظر: اختلاف المفسرين بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان (25).

(7) فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، (209/1)، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: 1، 1356هـ).

(8) ينظر: معجم التعريفات، الجرجاني، (89)، (تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة).

وعليه فيكون الخلاف والاختلاف في الاصطلاح هو: "أن يذهب كل واحد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر"⁽¹⁾.

فيمكن القول بأن الخلاف والاختلاف يراد به مطلق المغايرة، في القول، أو الرأي، أو الحالة أو الموقف.

وقد فرق بعض العلماء بين الخلاف وبين الاختلاف في الاصطلاح، من أربعة وجوه ذكرها أبو البقاء الكفوي في كلياته، وهي⁽²⁾:

1- (الاختلاف): ما اتحد فيه القصد، واختلف في الوصول إليه، و(الخلاف): يختلف فيه القصد مع الطريق الموصل إليه.

2- (الاختلاف): ما يستند إلى دليل، بينما (الخلاف): لا يستند إلى دليل.

3- (الاختلاف): من آثار الرحمة، بينما (الخلاف): من آثار البدعة.

4- (الاختلاف): لو حكم به القاضي لا يجوز فسخه من غيره، بينما (الخلاف): يجوز فسخه. وخلاصة قوله: إنه إذا جرى الخلاف فيما يسوغ سمي اختلافاً، وإن جرى فيما لا يسوغ سمي خلافاً.

والترفة بين الخلاف والاختلاف بهذا الاصطلاح لا تستند إلى دليل لغوي، ولا إلى اصطلاح فقهي، إنما ما أشير إليه هو: استعمالهما في القرآن، أما ما يجري في كلام العلماء من استعمال كل منهما في موضع الآخر فلا إشكال فيه⁽³⁾.

3 - التفسير في اللغة

مشتق من الفَسْر، وهو الكشف والبيان، يقال: فَسَّرَ الشَّيْءَ إِذْ فَسَّرَهُ: أَبَانَهُ، والتفسير مثله واستفسرته كذا، أي: سألته أن يفسره لي... وَالْفَسْرُ كَشْفُ الْمَغْطَى، والتفسير: كشف المراد عن اللفظ المشكل⁽⁴⁾.

قال ابن فارس: " الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدلُّ على بيانٍ شيءٍ وإيضاحه. من ذلك

(1) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي الحموي، (178/1)، (المكتبة العلمية، بيروت).

(2) ينظر: الكليات، أبو البقاء الكفوي، (72).

(3) ينظر: اختلاف المفسرين بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان (27).

(4) لسان العرب، ابن منظور، مادة (فسر)، (3412/5-3413).

الفسر، يقال: فسرت الشيءَ وفسرته⁽¹⁾. وقيل التفسير: مصدر فسر بتشديد السين الذي هو مضاعف فسر بالتخفيف وهو بمعنى الإبانة والكشف لمدلول الكلام، أو لفظ بكلام آخر هو أوضح لمعنى المفسر وأشهرها، وقيل يختص المضاعف بإبانة المعقولات⁽²⁾. وقيل: التفسير في المبالغة كالفسر، والتفسير قد يقال فيما يختص بمفردات الألفاظ وغيرها، وفيما يختص بالتأويل، ولهذا يقال: تفسير الرؤيا وتأويلها: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ ﴿٣٣﴾ [الفرقان: 33]⁽³⁾.

قال الجرحاني⁽⁴⁾: "التفسير في الأصل هو الكشف، والاظهار"⁽⁵⁾.

4 - التفسير اصطلاحاً

للعلماء في معنى التفسير تعريفات عدة أهمها:

قال الزركشي: "التفسير علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ واستخراج أحكامه وحكمه، واستمداد ذلك من علم اللغة، والنحو، والتصريف، وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات ويحتاج إلى معرفة أسباب النزول، والناسخ، والمنسوخ"⁽⁶⁾.

(1) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (504/4)، (تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م).

(2) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (11/1).

(3) المفردات، الراغب الأصفهاني، (491).

(4) علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني الحنفي، عالم المشرق وعالمة دهره، بحر العلوم وواحة الفنون سمي بالشريف لأنه نسبه يرجع إلى محمد بن زيد الداعي الحسيني من أشرف آل البيت، ولد (740 هـ)، طُوف البلاد في طلب العلم، أخذ عن النقشبندي، والنور الطاووسي، وكان له حلقة علم يأتيها طلاب العلم من كل مكان، توفي بشيراز سنة (816هـ). ينظر: الأعلام، الزركلي، (288/6). الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين السخاوي، (328/5)، (مكتبة الحياة، بيروت).

(5) التعريفات، الجرجاني، (54). وانظر: روح المعاني، الألوسي، (08/1)، (تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية بيروت، ط: 1415 هـ).

(6) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، (13/1).

وقال الكافيجي⁽¹⁾: "وأما التفسير في العرف فهو كشف معاني القرآن وبيان المراد...⁽²⁾".
 وفتّر الزرقاني⁽³⁾ بقوله: "علم يبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"⁽⁴⁾.

وعرفه الإمام الطاهر الإمام ابن عاشور بقوله: "هو اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن الكريم وما يستفاد منها باختصار، أو توسع"⁽⁵⁾.

ومن خلال هذه التعريفات نجد أنها تدور حول مفهوم الكشف، والبيان لمعاني وألفاظ القرآن الكريم، وهي تعريفات متقاربة وتدل على المراد، إلا أن تعريف الزركشي، زاد فيه موارد علم التفسير، وهي: اللغة، والنحو والصرف، والقراءات، وأصول الفقه، وغيرها.

ثانياً: مصطلح اختلاف المفسرين

سبق تعريف الاختلاف والتفسير لغة واصطلاحاً، ومن خلال ما سبق أخلص إلى تعريف المصطلح المركب، ألا وهو اختلاف المفسرين، والمقصود منه: "أن يذكر المفسرون في بيان معنى اللفظة، أو الآية الواحدة أقوالاً متغايرة، سواء كانت متضادة أم لا، فاختلف المفسرين إنما هو اختلاف حول المعنى المراد من لفظة أو آية ما، فيذكر كل منهم قولاً مغايراً لقول الآخر، وقد يكون الجمع بين هذه الأقوال المتغايرة ممكناً، وهو ما يسمى باختلاف التنوع، وقد لا يمكن الجمع بينها، ويتحتم قبول بعضها دون بعض، وهو ما يسمى باختلاف التضاد"⁽⁶⁾.

(1) محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي، محيي الدين، أبو عبد الله الكافيجي: فقيه حنفي، نحوي، مفسر، من كبار العلماء بالمعقولات. رومي الأصل، ولد سنة (788هـ)، عرف بالكافيجي لكثرة اشتغاله بالكافية في النحو، انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر لازمه السيوطي 14 سنة، ألف: التيسير في قواعد التفسير، وكشف النقاب للأصحاب والأحباب في إعجاز القرآن، توفي سنة (879هـ). ينظر: معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحديث، عادل نويهض، (535/2)، مؤسسة نويهض الثقافية بيروت، لبنان، ط: 3، 1409هـ/1988م).

(2) التيسير في قواعد علم التفسير، الكافيجي، (21)، (تحقيق: مصطفى محمد حسين الذهبي، مكتبة القدسي، القاهرة، ط: 1، 1419هـ/1998م).

(3) محمد عبد العظيم الزرقاني: من علماء الأزهر بمصر. تخرج بكلية أصول الدين، وعمل بما مدرسا لعلوم القرآن والحديث. وتوفي بالقاهرة. من كتبه مناهل العرفان في علوم القرآن و بحث في الدعوة والإرشاد، توفي سنة (1376هـ). ينظر: الأعلام، الزركلي (210/6).

(4) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، (03/2)، (مطبعة عيسى البايي الحلبي وشركائه، ط: 3).

(5) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (11/1).

(6) اختلاف السلف بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (39).

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن غالب ما يصح عن السلف يرجع إلى اختلاف التنوع، لا اختلاف التضاد، وأن خلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير⁽¹⁾.

يقول الإمام الطاهر الإمام ابن عاشور: " وإنك لتمر بالآية الواحدة فتأملها وتدبرها فتنهال عليك معان كثيرة يسمح بها التركيب على اختلاف العبارات في أساليب الاستعمال العربي، وقد تتكاثر عليك فلا تكن من كثرتها في حصر ولا تجعل الحمل على بعضها منافيا للحمل على البعض الآخر إن كان التركيب سمحا بذلك"⁽²⁾.

ومن خلال ما تقدم يمكن الجزم بأن الاختلاف في التفسير واقع فعلا، وأنه يؤول إلى أحد وجهين: أحدهما تنوع لا تناقض فيه، والثاني اختلاف حقيقي متعارض، بل ومتناقض في بعض الأحيان بحيث لا يمكن الجمع أو التوفيق بين أفرادها بأي حال⁽³⁾.

ثالثا: أثر اختلاف التفسير

1 - الأثر في اللغة

يقول ابن فارس: " الهمزة، والتاء، والراء، له ثلاث أصول: تقديم الشيء، وذكر الشيء ورسم الشيء الباقي. والأثارة: البقية من الشيء، والجمع أثار، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مِمَّا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ أَتُنُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَ مَنْ عَلَّمَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٥٠﴾ [الأحقاف: 04]"⁽⁴⁾

والتأثير: إبقاء الأثر في الشيء، وأثر في الشيء، ترك فيه أثرا، والآثار: الأعلام، وآثار النبي ﷺ سنته⁽⁵⁾.

2- الأثر اصطلاحا

والأثر: جمعه آثار، والآثار: هي اللوازم المعللة بالشيء⁽⁶⁾.

(1) ينظر: مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (11).

(2) التحرير والتنوير، ابن عاشور، (97/1).

(3) ينظر: الاختلاف في التفسير حقيقته وأسبابه، د. وسيم فتح الله (19)

(4) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (55/1)

(5) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، (25/1). وينظر: مختار الصحاح، الرازي، (05/1).

(6) التعريفات، الجرجاني، (11)

ومن خلال ما تقدم من: تعريف اختلاف المفسرين، وتعريف الأثر في اللغة والاصطلاح يمكن القول بأن: أثر اختلاف المفسرين: هو ما يترتب عن اختلافهم من أحكام عقديّة أو فقهيّة أو اجتماعية التي قد تكون من قبيل التنوع تارة أو من قبيل التضاد تارة أخرى.

المبحث الثالث: أنواع اختلاف التفسير

قد تبين مما سبق أن الاختلاف في التفسير على نوعين: اختلاف تنوع واختلاف تضاد، وهذا هو أشهر وأشمل تقسيم له⁽¹⁾، لذا سأقوم الآن ببيان كل نوع بشيء من التفصيل.

أولاً: - اختلاف التنوع

وهو اختلاف التنوع والتلازم، أو كما يسميه البعض بالاختلاف المحمود، وهو كما عرفه السيوطي في الإتيان: " هو ما يوافق الجانبين كاختلاف مقادير السور والآيات واختلاف الأحكام من الناسخ والمنسوخ والأمر والنهي والوعد والوعيد." ⁽²⁾.

وعرفه شيخ الإسلام بقوله: " أن يعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر، مع اتحاد المسمى بمنزلة الأسماء المتكافئة التي بين المترادفة والمتباينة، كما قيل في اسم السيف: الصارم والمهند، وذلك مثل أسماء الله الحسنى ...

والصنف الثاني: أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل، وتنبيه المستمع على النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه" ⁽³⁾.

وقال الشاطبي: " من الخلاف ما لا يفيد به في الخلاف، وهو ضربان:

أحدهما: ما كان من الأقوال خطأ مخالفاً لمقطع به في الشريعة... والثاني: ما كان ظاهره الخلاف وليس في الحقيقة كذلك، وأكثر ما يقع ذلك في تفسير الكتاب والسنة، فنجد المفسرين ينقلون عن السلف في معاني ألفاظ الكتاب أقوالاً مختلفة في الظاهر، فإذا اعتبرتها وجدتها تتلاقى على العبارة، كالمعنى الواحد والأقوال، إذا أمكن اجتماعها، والقول بجمعيتها من غير إخلال بمقصد

⁽¹⁾ وقد وردت تقسيمات أخرى باعتبارات مختلفة. ينظر: أسباب اختلاف المفسرين، محمد الشايع، (14)، (مكتبة العبيكان، الرياض ط:1، 1416هـ/1995م).

⁽²⁾ الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، (89/3)، (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت 1429هـ/2008م).

⁽³⁾ مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (11) و(14).

القائل، فلا يصح نقل الخلاف فيها عنه... فإن نقل الخلاف في مسألة لا خلاف فيها في الحقيقة خطأ. كما أن نقل الوفاق في موضع الخلاف لا يصح⁽¹⁾.

ويرى الإمام ابن عاشور: "فمختلف المحامل التي تسمح بها كلمات القرآن وتراكيبه وإعرابه ودلالته من اشتراك وحقيقة ومجاز وصريح وكناية وبديع ووصل ووقف، إذا لم تفض إلى خلاف المقصود من السياق يجب حمل الكلام على جميعها⁽²⁾.

فمعتاد البلغاء إيداع المتكلم معنى يدعوا إليه غرض كلامه وترك غيره، والقرآن ينبغي أن يودع من المعاني كل ما يحتاج إليه السامعون إلى علمه، وكل ما له حظ في البلاغة سواء كانت متساوية أم متفاوتة في البلاغة، إذا كان المعنى الأعلى مقصودا، وكان ما هو أدنى منه مرادا معه لا مرادا دونه، سواء كانت دلالة التركيب عليها متساوية في الاحتمال والظهور، أم كانت متفاوتة بعضها أظهر من بعض ولو أن تبلغ حد التأويل، وهو حمل اللفظ على المعنى المحتمل المرجوح، أما إذا تساوى المعنيان فالأمر أظهر⁽³⁾.

وعرفه من المعاصرين الدكتور مساعد الطيار بقوله: "هو أن تحمل الآية على جميع ما فيها إذا كانت معان صحيحة غير متعارضة. ومنه ما يكون كل من القولين هو في معنى القول الآخر، ولكن العبارتين مختلفتان، ومنه ما يكون المعنيان متغايرين، لكن لا يتنافيان، فهذا قول صحيح وهذا قول صحيح، وإن لم يكن معنى أحدهما هو معنى الآخر⁽⁴⁾.

وهو قريب من تعريف الإمام ابن عاشور، إذ الضابط فيه هو صحة هذه الأقوال ولو كان احتمال الحمل عليها يبلغ إلى درجة التأويل⁽⁵⁾.

وعرفه أيضا محمد صالح محمد سليمان بقوله: "أن يرد في معنى الآية أقوال غير متنافية، سواء

(1) الموافقات، الشاطبي، (210/5).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (97/1).

(3) المرجع نفسه، (94/1).

(4) فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (80)، (دار ابن الجوزي، ط: 2، 1423هـ).

(5) وقد أنتقد هذا التعريف لسببين: 1- أنه غير دقيق إذ عرف الاختلاف بما يغلب عليه. 2- أنه راعى صحة الأقوال ولم يراع مدى احتمال النص الكريم لها أو عدم احتمال أنه حكم بأن اختلاف التنوع صحيح أي: لا يدخل الخطأ. ينظر: اختلاف التنوع في التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (121-122).

أمكن قبولها جميعاً لصحتها، أو رد بعضها خطأ لا في نفسه، ولكن لقيام قرائن أخرى كالسياق ونحوه⁽¹⁾.

ومن أمثلة ذلك: ما جاء في معنى (الخنس)، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخَنَسِ﴾ [التكوير: 15]. فقال بعضهم هي النجوم تخنس بالنهار، وتكنس بالليل، وهو قول علي بن أبي طالب، والحسن و مجاهد، وقتادة، وابن زيد؛ وقال آخرون: هي بقر الوحش التي تكنس في كناسها، وهو قول عبد الله بن مسعود، وروي عن مجاهد، والأعمش؛ وقال آخرون هي: الظباء، وهو قول ابن عباس والضحاك، وسعيد بن الجبير⁽²⁾.

قال الإمام ابن جرير الطبري: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب: أن يقال: إن الله تعالى ذكره أقسم بأشياء تخنس أحياناً: أي تغيب، وتجري أحياناً وتكنس أخرى، وكنوسها: أن تأوي في مكانسها، والمكانس عند العرب هي المواضع التي تأوي إليها بقر الوحش والظباء، واحدها: مَكْنَسٌ وكناس... فالكناس في كلام العرب ما وصفت، وغير مُنكر أن يستعار ذلك في المواضع التي تكون بها النجوم من السماء، فإذا كان ذلك كذلك ولم يكن في الآية دلالة على أن المراد بذلك النجوم دون البقر ولا البقر دون الظباء، فالصواب أن يعم بذلك كل ما كانت صفته الخنوس أحياناً والجري أخرى والكنوس بأنات على ما وصف جل ثناؤه من صفتها"⁽³⁾.

يقول الإمام ابن عاشور مبيناً إحدى كليات القرآن، والذي يفهم منه أنه ترجح عنده أن المقسم به هي الكواكب حيث يقول: " والمعروف في أقسام القرآن أن تكون بالأشياء العظيمة الدالة على قدرة الله تعالى أو الأشياء المباركة"⁽⁴⁾.

ومن أمثلة ذلك: ما جاء في معنى الآية، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ [المسد: 04]. ذهب بعضهم إلى أن المقصود منها: كانت تجيء بالشوك فتطرحه في طريق رسول الله ﷺ ليدخل في قدمه إذا خرج إلى الصلاة. و به قال ابن عباس، والضحاك، وابن زيد، وذهب آخرون إلى أنه

(1) اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (124).

(2) ينظر: جامع البيان، الطبري، (253/24-255).

(3) المصدر نفسه، (254/24-255). وينظر: بدائع الفوائد، ابن القيم الجوزية، (255/2)، (دار الكتاب العربي بيروت، لبنان).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (154/30).

قيل لها ذلك: حمالة الحطب، لأنها كانت تحطب الكلام، وتمشي بالنميمة، وتعيّر رسول الله ﷺ بالفقر. وهو قول عكرمة، ومجاهد وقتادة⁽¹⁾.

قال الإمام ابن جرير الطبري: "وأولى القولين في ذلك بالصواب عندي، قول من قال: كانت تحمل الشوك فتطرحه في طريق رسول الله ﷺ، لأن ذلك هو أظهر معنى ذلك"⁽²⁾. وهذا ما ذهب إليه الإمام ابن عاشور أيضا حيث جاء في تفسيره: "فلما حصل لأبي لهب وعيد مقتبس من كنيته جعل لامراته وعيد مقتبس لفظه من فعلها وهو حمل الحطب في الدنيا، فأندرت بأنها تحمل الحطب في جهنم ليوقّد به على زوجها، وذلك خزي لها ولزوجها إذ جعل شدة عذابه على يد أحب الناس إليه، وجعلها سبباً لعذاب أعز الناس عليها"⁽³⁾.

فترى في المثال الأول: أن المعاني كلها يمكن القول بها وذلك لتساوي ظهورها، ولصلوحيّة الحمل عليها جميعا ولا يترجح أحدها على الآخر. بينما في المثال الثاني رجح الإمام الطبري أحد القولين، ووافق في ذلك الإمام ابن عاشور لظهور المعنى الأول وترجح، لكن هذا لا يعني رد القول الآخر أو عدم الأخذ به.

ثانيا - اختلاف التضاد

وهو الاختلاف الذي نفاه العلماء عن القرآن الكريم مصداقا لقول الله ﷻ: ﴿أَفَلَا

يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82].

قال السيوطي مبينا اختلاف التناقض: "وهو ما يدعوا فيه أحد الشيئين إلى خلاف الآخر"⁽⁴⁾. وعرف أيضا بأنه: أن يرد في معنى الآية قولان متنافيان بحيث يتعين من قبول أحدها رد الآخر⁽⁵⁾. ويسمى أيضا بالاختلاف المذموم كما سما اختلاف التنوع الاختلاف المحمود، وهذا مثل: اختلاف الفرق الضالة المنحرفة المبني على الأهواء، أو الانتصار للمذهب وهناك أسباب أخرى

(1) جامع البيان، الطبري، (679/24).

(2) المصدر نفسه، (680/24).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (605/30).

(4) الإتيان، السيوطي، (89/3).

(5) ينظر هذا المعنى في اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، (150/1)، (تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت لبنان، ط: 7/1419هـ/1999م). وينظر: فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (59).

تدعوا إلى وقوع في الخطأ في التفسير⁽¹⁾.

يقول الإمام ابن عاشور: " وفهم من هذا أنّ الاختلاف المذموم المحذّر منه هو الاختلاف في أصول الدين الذي يترتب عليه اعتبار المخالف خارجاً عن الدين وإن كان يزعم أنّه من تبعه فإذا طرأ هذا الاختلاف وجب على الأمة قصمه وبذل الوسع في إزالته من بينهم بكل وسيلة من وسائل الحق والعدل بالإرشاد والمجادلة الحسنة والمناظرة ، فإن لم ينجع ذلك فبالقتال كما فعل أبو بكر في قتال العرب الذين جحدوا وجوب الزكاة وكما فعل عليّ كرم الله وجهه في قتال الحرورية الذين كفّروا المسلمين. وهذه الآية ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: 118] تحذير شديد من ذلك الاختلاف⁽²⁾.

ويرجع الخطأ في ذلك إلى جهتين في الغالب:

الجهة الأولى: أن يعتقد المفسر معنى من المعاني، ثم يريد أن يحمل ألفاظ القرآن على ذلك المعنى الذي يعتقده، مراعيًا في ذلك المعنى الذي يعتقده، من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

الجهة الثانية: أن يفسر القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب وبدون نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه والمخاطب به، مراعيًا فيها مجرد اللفظ وما يجوز أن يريد به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به، والمخاطب، و سياق الكلام⁽³⁾.

وينبغي التحري والتثبت من وقوع التنافي والتضاد بين القولين، فلا يكفي في الحكم بالتضاد تحيل التنافي بين القولين، أو توهمه بمجرد النظر الظاهر بل لا بد من سبر غور الأقوال، ومعرفة مقاصد قائلها، والاعتبارات التي بنوّ عليها، ومحاولة الجمع بينها فإذا تعذر الجمع بعد ذلك، وظل التنافي قائماً أمكن الحكم بالتضاد بين القولين. ولذا فقد نبه الراغب على الضابط الذي بتحقيقه ووجوده يمكن الحكم بالتضاد، فقال: " وهو أنّ الخبرين اللذين أحدهما نفي والآخر إثبات إنما يتناقضان إذا استويا في الخبر والمخبر عنه، وفي المتعلق بهما وفي الزمان والمكان، وفي الحقيقة والمجاز فأما إذا

(1) ينظر: أسباب الخطأ في التفسير، طاهر محمود محمد يعقوب، رسالة ماجستير، (625/2) وما بعدها، (دار ابن الجوزي، الرياض ط: 1425هـ).

(2) التحرير والتنوير، ابن عاشور، (187/12).

(3) ينظر: أسباب الاختلاف في التفسير، محمد بن عبد الله العبدلي، (01). وينظر: مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (33).

اختلفا في واحد من ذلك فليسا بمتناقضين، نحو أن يقال زيدٌ مالِكٌ، زيدٌ ليس بمالك، وتريد بأحد الزيدين غير الآخر... وعلى ذلك كل ما يوصف بوصفين متضادين على نظرين مختلفين⁽¹⁾.

مثال ذلك : تفسير الرافضة لقوله تعالى ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [المسد: 01] هما أبو بكر وعمر وقوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: 65]، أي: بين أبي بكر وعلي في الخلافة و قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبُحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُرُوقًا قَالَ أَعُودُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [البقرة: 67] هي عائشة.

و قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ [التوبة: 12] طلحة والزبير، و قوله تعالى ﴿ مَجَّ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴾ [الرحمن: 19] وقوله ﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ [الرحمن: 22] الحسن والحسين...⁽²⁾

ومن أمثله ذلك : اختلاف المفسرين في الذبيح من ولد إبراهيم عليه السلام، عند قوله تعالى: ﴿ فَبَشِّرْهُ بِعُلْمٍ حَلِيمٍ ﴾ ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئُ إِنِّي آرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ﴾ قَالَ يَتَأْتِ أَفْعَلٌ مَا تَأْمُرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [الصافات: 101 – 102] ف قيل: إسحاق، قاله قتادة والحسن، وابن جريج، وكعب الأحمار.

وقيل: إنه إسماعيل، قاله ابن عباس، وابن عمر، وابن المسيب، وسعيد ابن الجبير وغيرهم. وهو الصواب ولهذا أدلته وحجته، ولذلك شبهته⁽³⁾.

ولقد ساق الإمام ابن عاشور عشرة أدلة تثبت أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام منها ما جاء في سفر التكوين، الإصحاح السابع عشر: ((وقال إبراهيم لله : ليت إسماعيل يعيش أمامك فقال الله بل سارة تلد لك ابناً وتدعو اسمه إسحاق وأقيم عهدي مع عهداً أبدياً لنسله من بعده)) ويظهر أن هذا وقع بعد الابتلاء بذبحه⁽⁴⁾.

(1) مقدمة جامع التفاسير، الراغب الأصفهاني، (69-70).

(2) ينظر: مقدمة في أصول التفسير. ابن تيمية، (36).

(3) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (27 / 7)، و النكت والعيون، الماوردي، (60/5)، و زاد المعاد، ابن القيم الجوزية (71/1)، (مؤسسة الرسالة، بيروت. مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط: 27 1415 هـ/1994م).

(4) ينظر التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (157-160).

فترى في المثال الأول كان خطؤه، أن الفرق الضالة اعتقدت معنى خطأ، و أرادت إثباته فمراعاة لهذا المعنى سَلَبَتْ لفظ القرآن ما يدل عليه، ويراد به، ويحمله على ذلك الخطأ دون المعنى المراد، وعلى هذا يكون الخطأ في الدليل والمدلول معا⁽¹⁾. وفي المثال الثاني ورد معنيان، وهما تفسيران متنافيان يلزم من القول بأحدهما نفي الآخر⁽²⁾، ولقد ترجح أحدهما وظهر ضعف وبطلان القول الثاني وبالتالي ليس معتبرا ولا يؤخذ به، وهذا النوع قليل جدا في القرآن.

المبحث الرابع: أقسام اختلاف التنوع.

التفسير إما أن يكون مجمع عليه، وإما أن يكون فيه اختلاف، والمجمع لا يرد عليه الاحتمال، وإنما يرد الاحتمال في ما يقع فيه الاختلاف، والاختلاف قسمان⁽³⁾:

القسم الأول: ما يكون فيه معنى القولين واحدا، لكن العبارتين مختلفتان، كما قد يختلف كثير من الناس في ألفاظ الحدود، و التعريفات، و صيغ الأدلة، والمسميات.

القسم الثاني: ما يكون فيه المعنيان متغايرين لكن لا يتنافيان، فهذا قول صحيح، وذلك قول صحيح، وإن لم يكن معنى أحدهما هو معنى الآخر⁽⁴⁾.

القسم الأول: ما يعود فيه إلى معنى واحد

ويدخل تحت هذا القسم أربع أنواع:

النوع الأول: اتحاد المعنى أو الذات، واختلاف العبارة الدالة عليه

والمراد به أن يكون المعنى متحدا، والعبارات عنه مختلفة، وذلك بأن تختلف عبارات المفسرين في التعبير عن المعنى المراد، لكون هذا المعنى - المراد تفسيره - ذا جوانب متعددة وأوصاف كثيرة، فتختلف عبارات المفسرين باختلاف هذه الأوصاف والجوانب، فهي متفقة من حيث دلالتها على المعنى، إذ كل هذه الأوصاف والجوانب مندرجة في المعنى ودالة عليه، وهي مختلفة باستقلال كل وصف أو جانب منها بمعنى مغاير لمعنى الوصف الآخر⁽⁵⁾.

(1) ينظر: أسباب الاختلاف في التفسير، محمد بن عبد الله العبدلي، (02).

(2) ينظر: أسباب اختلاف المفسرين، محمد الشايع، (25).

(3) ينظر: التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد الطيار، (594) وما بعدها، (دار ابن الجوزي، الرياض، ط:1، 1422هـ).

(4) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، (150/1).

(5) ينظر: اختلاف المفسرين بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان. (125).

وقد ذكر ابن تيمية هذا النوع فقال: "هو أن يعبر كل واحد من المفسرين عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى" (1).

وقال الشاطبي: "أن يذكر في النقل أشياء تتفق في المعنى بحيث ترجع إلى معنى واحد، ويوهم نقلها على اختلاف اللفظ أنه خلاف محقق" (2).

وأقوال العلماء تبين أن هذا النوع موجود وظاهر لذلك عبروا عنه جميعاً بألفاظ متقاربة.

وقال ابن جزى: "ثم إن المختلف على ثلاثة أنواع: الأول: اختلاف في العبارة مع اتفاق في المعنى" (3) ومثال ذلك تفسير ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: 06] فقد قال بعضهم: هو القرآن، وقيل: الإسلام، وقيل: هو السنة والجماعة، وقيل: العبودية، وقيل: طاعة الله ورسوله فهذه الأقوال كلها تدل على ذات واحدة لكن وصفها كل منهم بصفته من صفاتها (4).

يقول الإمام ابن عاشور: "الأظهر عندي أن المراد (بالصراط المستقيم) المعارف الصالحات كلها من اعتقاد وعمل بأن يوفقهم إلى الحق والتمييز بينه وبين الضلال على مقادير استعداد النفوس وسعة مجال العقول النيرة والأفعال الصالحة بحيث لا يعترتهم زيغ وشبهات في دينهم وهذا أولى ليكون الدعاء طلب تحصيل ما ليس بحاصل وقت الطلب، وإنَّ المرء بحاجة إلى هذه الهداية في جميع شؤونه كلها حتى في الدوام على ما هو متلبس به من الخير للوقاية من التقصير فيه أو الزيغ عنه. والهداية إلى الإسلام لا تُقَصَّر على ابتداء إتباعه وتقلده بل هي مستمرة باستمرار تشريعته وأحكامه بالنص أو الاستنباط" (5).

فالسلف كثيراً ما يعبرون عن المسمى بعبارة تدل على عينه، وإن كان فيها من الصفة ما ليس في الاسم الآخر، كمن يقول: أحمد هو الحاشر والمأحي والعاقب. والقدوس هو الغفور، والرحيم أي أن المسمى واحد لا أن هذه الصفة هي هذه الصفة (6).

ومن هذا الباب توسع السلف في التفسير لشيء ذكر أحد أوصافه، أو أحواله في الآية، فيتوسعون في ذكر الأوصاف الأخرى المذكورة في آيات أخرى، وإن لم يدل عليها اللفظ مباشرة ومثال ذلك:

(1) مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (11).

(2) الموافقات، الشاطبي (5/211).

(3) التسهيل، ابن جزى، (1/16).

(4) ينظر: بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد الرومي، (42)، (مكتبة التوبة).

(5) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1/191).

(6) مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (13).

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا ۗ﴾ [الطور: 09] فالمرور يدل على تردد، ويكون بذهاب ومجيء سريع على جهة الاضطراب، ومن الأقوال التي جاءت في تفسير السلف: قال الضحاك: تَمُورٌ تموج. وقال مجاهد: تدور. وقال ابن عباس: تشقق، وهذه كلها تفاسير بالمعنى، لأن السماء العالية يعتبرها هذا كله⁽¹⁾.

يقول الإمام ابن عاشور: "و(المور) بفتح الميم وسكون الواو: التحرك باضطراب ومور السماء هو اضطراب أجسامها من الكواكب واختلال نظامها وذلك عند انقراض عالم الحياة الدنيا"⁽²⁾.

وإذا لا حظنا هذه الأقوال وجدنا أن فيها ما لا يدل عليه اللفظ مباشرة، لكن المفسر عبر عن شيء سيقع وإن لم تدل عليه هذه اللفظة، كمن فسر المور بالتشقق.

ومن أمثلة هذه الصورة، قوله تعالى: ﴿وَكَأْسِدَا دِهَاقًا ۗ﴾ [النبأ: 34] فقد قيل في الدهاق ثلاث عبارات، الأولى: ممتلئة، والثانية: متتابعة، والثالثة: صافية، والعبارة الأولى هي التي يدل عليها اللفظ مباشرة، وما بعدها أوصاف تابعة لها لكن لا يدل عليها اللفظ مباشرة.

يقول الإمام ابن عاشور: "والدهق والإدهاق ملء الإناء من كثرة ما صبَّ فيه"⁽³⁾.

النوع الثاني: اختلاف التمثيل للمعنى العام

والمراد به أن يفسر كل مفسر المعنى العام بمثال له، وليس غرضه حصر المعنى فيما مثل به فيكون اختلافهم في التمثيل للمعنى، وليس في المعنى نفسه⁽⁴⁾.

قال الزركشي: "وكثيرا ما يذكر المفسرون شيئا في الآية على جهة التمثيل لما دخل في الآية فيظن بعض الناس أنه قصر الآية على ذلك"⁽⁵⁾.

قال الراغب: "المفسر إذا فسر العام بالخاص فقصده أن يبين تخصيصه بالذكر، ويذكر مثاله، لا أن يريد أنه هو هو لا غير"⁽⁶⁾.

(1) المحرر الوجيز، ابن عطية، (187/5)، (تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1422هـ).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (42-41/27).

(3) المرجع نفسه، (45/30).

(4) ينظر: اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (129).

(5) البرهان، الزركشي، (160/2).

(6) مقدمة جامع التفاسير، الراغب، (61).

وقال ابن تيمية: " أن يذكر كل مفسر من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل وتبنيه المستمع على النوع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه، مثل سائل أعجمي سأل عن مسمى لفظ الخبز فأرى رغيفا، وقيل له: هذا، فالإشارة إلى نوع هذا، لا إلى هذا الرغيف وحده.

مثال ذلك ما نقل في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ [فاطر: 32].

فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات، والمنتهك للمحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات، والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات فالمقتصدون هم أصحاب اليمين، والسابقون السابقون أولئك المقربون. ثم إن كلاً منهم يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات: كقول القائل: السابق الذي يصلي في أول لوقت، والمقتصد الذي يصلي في أثناءه، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصرار. ويقول الآخر: السابق والمقتصد والظلم قد ذكروهم في آخر سورة البقرة، فإنه ذكر المحسن بالصدقة، والظالم بأكل الربا، والعاقل بالبيع.

والناس في الأموال إما محسن، وإما عادل، وإما ظالم، فالسابق المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات والظالم أكل الربا أو مانع الزكاة، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة، ولا يأكل الربا وأمثال هذه الأقاويل.

فكل قول فيه ذكر نوع داخل في الآية، ذكر نوع داخل في الآية ذكر لتعريف المستمع بتناول الآية له، وتبنيه به على نظيره، فإن التعريف بالمثال قد يسهل أكثر من التعريف بالحد المطابق. والعقل السليم يتفطن للنوع، كما يتفطن إذا أشير له إلى رغييف فقيل له: هذا هو الخبز⁽¹⁾.

وهذا يفيدك فائدة: وهي أن السلف فسروا القرآن لأجل الهداية، لا لأجل الألفاظ، وهذا مما يحتاجه المفسر جدا، أن يرى حاجة السائل فيفسر الآية باعتبار حاجته، أو حاجة المستمعين، فإن فسرها بذكر بعض أفرادها فإن هذا التفسير منه صحيح؛ وليس بمخالف لتفسير السلف⁽²⁾.

⁽¹⁾ مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (14-15)، وينظر: شرح مقدمة أصول التفسير، مساعد الطيار، (81)، (دار ابن الجوزي ط: 2/1428هـ).

⁽²⁾ ينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (39)، (مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط: 1/1436هـ).

يقول الإمام ابن عاشور: "فمنهم ظالم لنفسه، وهو العاصي والظالم المطلق هو الكافر، وقيل عنه: الظالم لنفسه رفقا به، وقيل للآخر: السابق بإذن الله إنباء أن ذلك بنعمة الله وفضله لا من حال العبد"⁽¹⁾.

ومن أمثله أيضا ما ذكره الراغب في مقدمته من تفسيره الهداية، في قوله تعالى: ﴿أَهْدَتِ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: 06] ببعض أنواعها وأجزائها، فقال: "فقوله "اهدنا الصراط المستقيم" فسر على وجوه بحسب أنظار مختلفة إلى الوجوه المذكورة:

الأول: أنه عنى الهداية العامة، وأمر أن ندعو بذلك، وإن كان هو قد فعله لا محالة، ليزيدنا ثوبا بالدعاء، كما أمرنا أن نقول: (اللهم صل على محمد) الثاني: قيل: وفقنا لطريقة الشرع.

الثالث: احرسنا على استغواء، واستهواء الشهوات، واعصمنا من الشبهات.

الرابع: زدنا هدى استنجاحا لما وعدت بقولك: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: 11] وقولك: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: 17]

الخامس: قيل: علمنا العلم الحقيقي، فذلك سبب الخلاص، وهو المعبر عنه بالنور في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي رُجَاةٍ الرَّجَاةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النور: 35].

السادس: قيل: سؤال الجنة، قال تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا انْخَسَمْتُمْ فِي هُودٍ أَوْ لُونَاكِ فَمَا مِمَّا بَعْدُ وَمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَآتَتْكُمْ مِنْهُمُ وَالْكُن لِيَلْبَسُوا بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: 04]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: 09] ثم قال موجهها لهذه الأقوال وجامعا بينها: "فهذه الأقاويل

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (315/22).

اختلفت باختلاف أنظارهم إلى أبعاض الهداية وجزئياتها، والجميع يصح أن يكون مراداً بالآية، إذ لا تنافيه بينها. ⁽¹⁾.

ويدخل تحت هذا النوع ما جاء من أسباب النزول الصريحة، وغير الصريحة وهذا ما نبه إليه شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال: وقد يجيء كثيرٌ من هذا الباب قولهم: هذه الآية نزلت في كذا لا سيما إن كان المذكور شخصاً؛ كأسباب التزول المذكورة في التفسير؛ كقولهم: إن آية الظهر نزلت في امرأة أوس بن الصامت، وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني أو هلال بن أمية، وإن آية الكلاله نزلت في جابر بن عبد الله... فالذين قالوا ذلك، لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم، فإن هذا لا يقوله مسلم، ولا عاقل على الإطلاق ⁽²⁾.

ومن ذلك ما ذكره ابن حجر العسقلاني في شرحه لصحيح البخاري عند تفسيره قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنفِقُوا فِي

سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: 195]

فقد أورد عن أسلم بن عمران قال: كنا بالقسطنطينية، فخرج صف عظيم من الروم، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم ثم رجع مقبلاً، فصاح الناس: سبحان الله ألقى بيده إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: أيها الناس، إنكم تؤولون هذه الآية على هذا التأويل وإنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، إنا لما أعز الله دينه، وكثر ناصره، قلنا بيننا سرّاً: إن أموالنا قد ضاعت، فلو أنا أقمنا فيها وأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله هذه الآية، فكانت التهلكة الإقامة التي أردناها ...

إلى أن قال ابن حجر: "وجاء عن البراء بن عازب في الآية تأويل آخر أخرجه الإمام ابن جرير وابن المنذر وغيرهما عنه بإسناد صحيح عن أبي إسحاق، قال: قلت للبراء: رأيت قول الله عز وجل: ﴿لَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ هو الرجل يحمل على الكتيبة فيها ألف؟ قال: لا، ولكنه الرجل يذنب، فُلقي بيده، فيقول: لا توبة لي.

قال ابن حجر: والأول أظهر؛ لتصدير الآية بذكر النفقة، فهو المعتمد في نزولها، وأما قصرها عليه ففيه نظر لأن العبرة بعموم اللفظ ⁽³⁾.

⁽¹⁾ مقدمة جامع التفاسير، الراغب، (132-133)

⁽²⁾ مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (15-16)

⁽³⁾ فتح الباري، ابن حجر، (185/8)، (قام بإخراجه: محي الدين الخطيب. دار المعرفة، بيروت، 1379هـ).

يقول الإمام ابن عاشور بعد أن ساق الأثر، واعتبر أن الآية الكريمة تحتمل جميع المعاني المقبولة :
 "عُمِّبَ الأمر بالإنفاق في سبيل الله بالنهي عن الأعمال التي لها عواقب ضارة إبلاغاً للنصيحة
 والإرشاد لئلا يدفع بهم يقينهم بتأييد الله إياهم إلى التفريط في وسائل الحذر من غلبة العدو
 فالنهي عن الإلقاء بالنفوس إلى التهلكة يجمع معنى الأمر بالإنفاق وغيره من تصاريف الحرب
 وحفظ النفوس ولذلك فالجملة فيها معنى التذليل وإنما عطفت ولم تفصل باعتبار أنها غرض آخر
 من أغراض الإرشاد"⁽¹⁾.

قال ابن تيمية: "وهذان الصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير، تارة لتنوع الأسماء
 والصفات، وتارة لذكر بعض أنواع المسمى وأقسامه، كالتمثيلات هما الغالب في تفسير سلف الأمة
 الذي يظن أنه مختلف"⁽²⁾.

النوع الثالث: ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين: إما لكونه مشتركاً في اللفظ، وإما لكونه
 متواطئاً^١.

وصورته أن يكون اللفظ المفسر محتملاً لأمرين أو أكثر، لكونه مشتركاً أو متواطئاً، فيفسره
 مفسر بأحد المعاني التي يحتملها، ويفسره غيره بالمعنى الآخر، وليس بين التفسيرين تضاد⁽³⁾.
 وأشار الطوفي إلى نحو هذا فقال: اعلم أن الكلام إما أن يكون متضح اللفظ والمعنى، أو لا.
 فالأول: لا حاجة له إلى تفسير؛ بل هو بين في نفسه ...

وأما الثاني وهو الغير واضح لاشتراك في لفظه، ومعناه، نحو: **﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾**
 [البقرة: 228] فكلمة (قروء) تستعمل لمعنى الطهر والحيض⁽⁴⁾.

يقول الإمام ابن عاشور: "و(القروء) جمع قرء بفتح القاف وضمها وهو مشترك للحيض
 والظهر. وقال أبو عبيدة: إنه موضوع للانتقال من الطهر إلى الحيض، أو من الحيض إلى الطهر
 فذلك إذا أطلق على الطهر أو على الحيض كان إطلاقاً على أحد طرفيه، وتبعه الراغب، ولعلهما

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (213/2).

(2) مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (17).

(3) ينظر: اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (134).

(4) الإكسير في علم التفسير، الطوفي، (33).

أرادا بذلك وجه إطلاقه على الضدين. وأحسب أن أشهر معاني القرء عند العرب هو الطهر ولذلك ورد في حديث عمر أن ابنه عبد الله لما طلق امرأته في الحيض سأل عمر رسول الله ﷺ عن ذلك وما سؤاله إلا من أجل أنهم كانوا لا يطلقون إلا في حال الطهر ليكون الطهر الذي وقع فيه الطلاق مبدأ الاعتداد ، وكون الطهر الذي طلقت فيه هو مبدأ الاعتداد هو قول جميع الفقهاء ما عدا ابن شهاب فإنه قال :يلغى الطهر الذي وقع فيه الطلاق " (1).

و قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَلَّيْلٌ إِذَا عَسَّعَسَ ۗ﴾ [التكوير: 17] (عسعس الليل) : أقبل وأدبر، يقول الإمام ابن عاشور: " و(عسعس الليل) : عَمَّطَسًا وَعَسَّعَسَةً ، قال مجاهد عن ابن عباس : أقبل بظلامه وقال مجاهد أيضاً عن ابن عباس معناه: أدبر ظلامه ، وقاله زيد بن أسلم وجزم به الفراء، وحكى عليه الإجماع. وقال المبرد والخليل: هو من الأضداد يقال: عسعس، إذا أقبل ظلامه، وعسعس، إذا أدبر ظلامه . قال ابن عطية : قال المبرد : أقسم الله بإقبال الليل وإدباره معاً. وبذلك يكون إثار هذا الفعل لإفادته كلا حالين صالحين للقسم به فيهما لأنهما من مظاهر القدرة إذ يعقب الظلام الضياء ثم يعقب الضياء الظلام، وهذا إيجاز " (2) قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ۗ﴾ [الواقعة: 79] تحتل النهي والخبر (3).

يقول الإمام ابن عاشور: " وإذ قد ثبتت هذه المرتبة الشريفة للقرآن كان حقيقاً بأن تعظم تلاوته وكتابته ولذلك كان من المأمور به أن لا يمس مكتوب القرآن إلا المتطهر تشبهاً بحال الملائكة في تناول القرآن بحيث يكون ممسك القرآن على حالة تطهر ديني وهو المعنى الذي تومئ إليه مشروعية الطهارة لمن يريد الصلاة" (4).

أ - المشترك اللفظي

المشترك في اللفظ هو المشترك اللغوي ، وهو ما اتحد لفظه واختلف معناه؛ كالعين تطلق على العين الباصرة وعلى عين الماء.

والمشترك قد يكون من أحرف التضاد، وقد لا يكون، وإذا كان من أحرف التضاد فقد يجوز حمل الآية على المعنيين المتضادين، ويكونان بمثابة التفسيرين للآية، ويكون هذا إذا اختلف المحل، وقد

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (2/390).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (30/154).

(3) ينظر: الإكسير في علم التفسير، الطوني، (33).

(4) التحرير والتنوير: الإمام ابن عاشور، (27/335).

يتمتع حمل الآية عليهما معاً: ويلزم من القول بأحدهما نفي الآخر⁽¹⁾. ومن خلال الأمثلة سيتبين لنا كل نوع:

ومثّل للمشارك في اللغة بلفظ (قسورة) قَالَ تَعَالَى: ﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: 51] ولفظ (عسعس) من ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَّسَ﴾ [التكوير: 17].

فلفظ قسورة قد فُسرّ بأنه الأسد، ورد ذلك عن أبي هريرة، وابن عباس، وزيد بن أسلم، وابنه عبد الرحمن. وفسرّ بأنهم رجال القنص، وعبر عنه شيخ الإسلام بالرامي، وقد ورد هذا التفسير عن ابن عباس، وسعيد بن جبيرة، وورد غير ذلك في التفسير⁽²⁾.

وإذا تأملت هذين القولين وجدتهما يرجعان إلى ذاتين متغايرتين، لا إلى ذات واحدة، فالقسورة بمعنى الأسد مخالف في اللفظ والوصف للقسورة بمعنى رجال القنص؛ أي: الرماة.

يقول الإمام ابن عاشور: " و (قسورة) قيل هو اسم جمع قسور وهو الرامي، أو هو جمع على خلاف القياس إذ ليس قياس فَعَلَل أن يجمع على فَعَلَمَة. وهذا تأويل جمهور المفسرين عن ابن عباس وعكرمة ومجاهد وغيرهما فيكون التشبيه جارياً على مراعاة الحالة المشهورة في كلام العرب .

وقيل: القسورة مفرد، وهو الأسد، وهذا مروى عن أبي هريرة وزيد بن أسلم وقال ابن عباس: إنه الأسد بالحبشية، فيكون اختلاف قول ابن عباس اختلافاً لفظياً، وعنه: أنه أنكر أن يكون قسور اسم الأسد فلعله أراد أنه ليس في أصل العربية. وقد عدّه ابن السبكي في الألفاظ الواردة في القرآن بغير لغة العرب في أبيات ذكر فيها ذلك، قال ابن سيده: القسور الأسد والقسورة كذلك أثنوه كما قالوا: أسامة، وعلى هذا فهو تشبيه مبتكر لحالة إعراض مخلوط برعب مما تضمنته قوارع القرآن فاجتمع في هذه الجملة تمثيلان.

وإثار لفظ (قسورة) هنا لصلاحته للتشبيهين مع الرعاية على الفاصلة"⁽³⁾.

وأما تفسير لفظ (عسعس) ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَّسَ﴾ [التكوير: 17].

قيل فيه: أدبر، ورد ذلك عن علي بن أبي طالب، وابن عباس، والضحاك، وقتادة، وابن زيد.

وقيل: أقبل، ورد ذلك عن مجاهد، والحسن، وعطية العوفي⁽⁴⁾.

(1) ينظر: فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (88).

(2) ينظر: جامع البيان، الطبري، (43-40/24).

(3) التحرير والتنوير، الإمام بن عاشور، (330/29).

(4) ينظر: جامع البيان، الطبري، (256-255/24).

وهذا يجوز أن يرجع إلى ذات واحدةٍ ، وهي الليل، لكن يختلف الوصف فيها، بسبب كون الحرف من أحرف التضاد في اللغة، فيكون الإقسام بإدبار الليل وإقباله، وهما جهتان متغايرتان في الوصف⁽¹⁾.

ومن المشترك المتضاد الذي يمتنع حمل الآية على معنييه، بل يلزم من القول بأحدهما نفي الآخر لفظة (قرء) في قوله تعالى ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: 228].

فقد ورد في لغة العرب بمعنى: الطهر، وبمعنى: الحيض.

روي المعنى الأول عن زيد بن ثابت وابن عمر وعائشة والزهري.

وروي المعنى الثاني عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وأبي موسى، وعبادة بن الصامت، وأبي الدرداء وعكرمة والضحاك، وسفيان الثوري، وأُسدي⁽²⁾.

وفي هذا المثال يمتنع حمل الآية على المعنيين معاً؛ لأن القول بأحدهما يستلزم نفي الآخر، فالمطلوب من المرأة أن تترصد؛ إما ثلاثة أطهار، وإما ثلاث حيض⁽³⁾.

ومن المشترك الذي ليس من أحرف التضاد، وهو كثير لفظ (العتيق) قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: 29].

ف قيل: العتيق بمعنى: القديم، وهو قول الحسن، وابن زيد.

وقيل: العتيق المعتق من الجبايرة، بمعنى: أنه محرر لا يملكه أحد، وبه قال مجاهد، وقتادة، وابن الزبير⁽⁴⁾. وهذا ما ذهب إليه الإمام ابن عاشور بقوله: " والعتيق : المحرر غير المملوك للناس . شبه

بالعبد العتيق في أنه لا ملك لأحد عليه"⁽⁵⁾. وهذا مما يجوز حمل الآية على معنييه؛ قال الإمام ابن

(1) ينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، مساعد الطيار، (108).

(2) ينظر: جامع البيان، الطبري، (4/499-510).

(3) ينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، مساعد الطيار، (108).

(4) ينظر: جامع البيان، الطبري، (18/614-615).

(5) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (17/250).

جرير الطبري: " ولكل هذه الأقوال التي ذكرناها عن ذكرناها عنه في قوله: (الْبَيْتِ الْعَرِيقِ) وجه صحيح" (1).

والاشتراك قد يكون في الأسماء؛ كقسورة: للأسد والرامي. وقد يكون في الأفعال؛ كعسعس، وقد يكون في الحروف، كحرف (من) فإنه يأتي لابتداء الغاية مثل قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: 01].

وللتبعض، مثل: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: 92]

و للسببية، مثل: قَالَ تَعَالَى: ﴿مِمَّا خَطِيئَتُهُمْ أُعْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا﴾ [نوح: 25].

وللجنس، مثل: قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ حَيْرَانٌ وَعِنْدَ رَبِّهِ وَأُحِدَّتْ لَكُمْ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُسَلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: 30] (2)

ب - المتواطئ

المتواطئ مصطلح منطقي، وهو نسبة وجود معنى كلي في أفرادهِ وجوداً متوافقاً غير متفاوت؛ كالإنسانية لزيد وعمرو، فهي تدلُّ على أعيان متعددة بمعنى واحد مشترك بينها، وهي متساوية فيه.

وفُرق بين المشترك والمتواطئ بأمور منها:

- 1- المتواطئ موضوع لمعنى واحد صادق على أفراد كثيرين، أما المشترك فموضوع لمعان متعددة.
- 2- المتواطئ يلزم في أفرادهِ التساوي في المعنى، أما المشترك فلا يلزم فيه التساوي.
- 3- المشترك موضوع للماهية والحقيقة على سبيل التعدد، والمتواطئ موضوع للقدر المشترك بين أفرادهِ (3).

ومثَّل للمتواطئ بنوعين:

(1) ينظر: جامع البيان، الطبري، (615/18).

(2) بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد الرومي، (47).

(3) ينظر: اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (138-139).

النوع الأول

الضمير الذي يحتمل رجوعه إلى أكثر من ذات، وذلك في قوله تعالى ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ [النجم: 08].

وقد ورد في تفسير الضمير قولان:

الأول: أنه يرجع إلى الربِّ سبحانه، قال ابن عباس: (دنا ربه فتدلى).

الثاني: أنه يرجع إلى جبريل عليه السلام، وهو قول الجمهور، منهم: الحسن، وقتادة والربيع والمعنى: دنا جبريل وتدلى⁽¹⁾.

يقول الإمام ابن عاشور: "والضمير لجبريل لا محالة، أي قبل أن ينزل إلى العالم الأرضي...

علم أنه دنا إلى العالم الأرضي، أي أخذ في الدنو بعد أن تلقى ما يبلغه إلى الرسول ﷺ" (2).

والنسبة إلى الضمير لا تختلف من ذات إلى ذات، فإذا قلت: هو محمد، وهو أحمد، وهو

بكر، لا تختلف دلالة الضمير في ذاتها بسبب اختلاف هذه الذوات، فكلها تشترك اشتراكاً متساوياً في دلالة الضمير عليها⁽³⁾.

النوع الثاني

الأوصاف التي حُفِّ موصوفها؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ۝٣﴾ [الفجر: 01 – 03]

وقد ورد عن السلف أقوال في الفجر، منها:

قيل: النهار، روي عن ابن عباس. وقيل: صلاة الصبح، روي عن ابن عباس أيضاً. وقيل: فجر الصبح، روي عن عكرمة، وعبد الله ابن الزبير⁽⁴⁾.

وقد ورد غير ذلك من الأقوال، وهذه الأقوال التي ذكرت، وإن اختلفت في تحديد الفجر، فإنَّ نسبتها إلى مسمى الفجر واحدة لا تختلف، فالنهار يؤذن بالصبح و بطلوع الفجر، وكذلك صلاة الصبح فإنها تكون فجراً.

(1) ينظر: جامع البيان، الطبري، (502-501/22).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/27).

(3) ينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، مساعد الطيار، (109).

(4) ينظر: جامع البيان، الطبري، (395/24). والدر المنثور، السيوطي، (504-498/8)، (دار الفكر، بيروت).

وكذا ما ورد من الأقوال في تفسير (الشفع والوتر)، فكل الأقوال التي ذكرها لا تختلف في نسبتها إلى الشفعية أو الوترية، فالصلوات مثلاً: منها شفع ومنها وتر، والخلق شفع، والرب وتر، ويوم عرفة وتر ويوم النحر شفع وهكذا غيرها من الأقوال، فنسبتها إلى ما ذكرت لا تختلف، وهذا هو معنى المتواطئ.

ويدخل في هذا كثير من الأوصاف التي لم يُذكر لها موصوف، فوقع الاختلاف في تحديده بسبب عدم ذكره واحتمال الوصف لأكثر من واحد، كلفظ النازعات وما بعدها، ولفظ الخنس وما بعدها، وغيرها⁽¹⁾.

النوع الرابع: التعبير عن المعنى بألفاظ متقاربة

وذلك أن يفسر كل واحد منهم اللفظ بما يقاربه في المعنى، إذ أن من العلماء من أنكر وجود الترادف في اللغة عموماً، وفي القرآن الكريم خصوصاً، منهم الراغب الأصفهاني⁽²⁾، وابن تيمية⁽³⁾، وابن عطية⁽⁴⁾ باعتبار أن كل لفظة في القرآن مختارة بدقة ويعدون هذا من أسرار الإعجاز في القرآن العظيم.

إذ الكلمة القرآنية منتقاة بدقة متناهية، وموضوعة في سبك رائع قوي يظهر معه استواء كل كلمة في محلها اللائق بها، بما لا يجعل كلمة أخرى من الألفاظ المقاربة لها في المعنى، تقوم مقامها، وتؤدي كامل معناها بصوره، وظلاله، وبروعته وجماله⁽⁵⁾.

ومن الأقوال الموجودة عنهم ويجعلها بعض الناس اختلافاً أن يعبروا عن المعاني بألفاظ متقاربة لا مترادفة؛ فإن الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن فإما نادر وإما معدوم، وقيل أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن. فإذا قال القائل: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: 09]. إن المور هو الحركة كان تقريباً؛ إذ المور حركة خفيفة سريعة.

(1) ينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، مساعد الطيار، (111). وينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، (30/ 312-315).

(2) ينظر: مقدمة جامع التفاسير، الراغب، (29).

(3) ينظر: مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (17).

(4) ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية، (52/1).

(5) ينظر: الفروق اللغوية، وأثرها في تفسير القرآن، محمد الشايخ، (173)، (مكتبة العبيكان، الرياض، ط:1، 1414هـ/1993م).

والإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق، عائشة بنت الشاطئ، (508)، (دار المعارف، القاهرة، 1391هـ/1971م).

وكذلك إذا قال: الوحي: الإعلام، أو قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [النساء: 163] أنزلنا إليك.

أو قيل: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوقَ كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 04].

أي: أعلمنا، وأمثال ذلك، فهذا كله تقريب لا تحقيق؛ فإن الوحي هو إعلام سريع خفي، والقضاء إليهم أحص من الإعلام؛ فإن فيه إنزالا إليهم وإيحاء إليهم⁽¹⁾.

القسم الثاني : ما يعود فيه لأكثر من معنى

اللفظ المحتمل لأكثر من معنى ليس بينهما تضاد، لكن أحدهما هو المراد دون غيره، فهذا القسم لا يمكن إرجاعه للنوع الثاني، بل هو نوع مستقل بنفسه من أنواع التنوع.

ومثاله: قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: 69].

فقد اختلف في مرجع الضمير في (فيه) :

فقيل يعود على القرآن، عن مجاهد.

وقيل يعود على العسل، عن ابن عباس وقتادة⁽²⁾. وهذا المراد بالآية.

وقال ابن كثير معقبا عن قول مجاهد: "وهذا قول صحيح في نفسه، لكن ليس هو الظاهر هاهنا من سياق الآية، فإن الآية إنما ذكر فيها العسل"⁽³⁾

قال ابن القيم: "الصحيح رجوعه إلى الشراب (العسل)، وهو قول ابن مسعود، وابن عباس والحسن وقتادة والأكثرين، فإنه هو المذكور، والكلام سيق لأجله، ولا ذكر للقرآن في الآية، وهذا الحديث صحيح (صدق الله)⁽⁴⁾ كالصريح فيه"⁽⁵⁾

(1) ينظر: مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (18).

(2) ينظر: جامع البيان، الطبري، (259/17).

(3) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (582/4).

(4) أخرجه البخاري، كتاب: الطب، باب: دواء المبطون، رقم (5716)، (128/7).

(5) بدائع التفسير، ابن القيم الجوزية، (113/2). (دار ابن الجوزي، الرياض، ط: 1، رمضان 1427هـ).

فظهر مما تقدم أن هذا النوع، من أنواع التنوع في تفصيل: فإن كان من القسم الأول صح إرجاعه للنوع الثاني وهو اختلاف التمثيل للمعنى العام، وإن كان من القسم الثاني كان قسماً مستقلاً بنفسه غير النوعين الأولين⁽¹⁾.

حالات اختلاف النوع من حيث القبول والترجيح :

الناظر لاختلاف النوع يجد أن الأقوال الواردة فيه من حيث قبولها والترجيح بينها لا تخرج عن حالات ثلاث:

أ. أن تكون الأقوال كلها مقبولة، ولا تحتاج إلى الترجيح بينها لكونها مستوية، أو متلازمة في أداء المعنأو لكون المعنى يتم ويكمل بالجمع بينها⁽²⁾.

فمثل هذا الخلاف محتمل، وكل الأقوال فيه حق، ولا يدخله ترجيح لكون الأقوال صحيحة وجميعها مراد من الآية، والقرآن يشهد لكل واحد منها، فلذلك هو خارج عن موضوع الترجيح، إذ يستقيم حمل الآية على كل

قول منها، وليس بعضها أولى من بعض⁽³⁾؛ ويمكن جعل النوع الأول والثاني والرابع من القسم الأول منه⁽⁴⁾.

ب. أن تكون الأقوال كلها مقبولة لكن بعضها أرجح من بعض؛ وترجيحها لا يعني كون غيرها خطأ أو متروك بالكلية، وإنما المراد بيان الأولى، لاعتبارات وقرائن كدلالة السياق ونحوه⁽⁵⁾.

قال ابن القيم: "للقرآن عرف خاص، ومعان معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغيره ورفه والمعهود من معانيه، فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ، بل أعظم فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ، وأجلها، وأفصحها، ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر العالمين، فكذلك معانيه أجل المعاني، وأعظمها، وأفخمها، فلا يجوز تفسيره بغيرها من

(1) اختلاف التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (143).

(2) اختلاف التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (143)، (144)

(3) ينظر: مختصر قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين بن علي الحربي (16)، (دار ابن الجوزي، الرياض، ط: 1، رجب 1429هـ).

(4) "فإن كان المعنى واحداً، فقد تختلف عبارات المفسرين في بيان هذا المعنى، ويكون هذا في النوع الأول، والثاني، والرابع، من تقسيمات شيخ الإسلام، التي سبق ذكرها؛ وفي هذا يكون الاتفاق على المعنى، وإن اختلفت عبارات المفسرين فيه." وهو بذلك يكون مجمعا عليه. ينظر: فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (99-100).

(5) ينظر: اختلاف التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (144).

المعاني التي لا تليق به، بل غيرها أعظم منها و أجل وأفخم، فلا يجوز حمله على المعاني القاصرة فتدبر هذه القاعدة ولتكن منك على بال فإنك تنتفع بها في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين، وزيفها، وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالى بكلامه"⁽¹⁾.

فتقرر بكلامه هذا قاعدة وهي وجوب تفسير الآية بما هو راجح أمر لازم حتما، ولا يسع أحد أن يعدل عن تفسير الآية بالراجح إلى المرجوح⁽²⁾؛ ويمكن جعل النوع الثالث من القسم الأول منه.

ولقد أورد الإمام الطاهر ابن عاشور في المقدمة العاشرة كلاما قريبا من هذا والتي جعل عنوانها في إعجاز القرآن⁽³⁾.

أن يكون الترجيح بين الأقوال من باب تصحيح قول ورد غيره؛ وهذا نادر في اختلاف التنوع، ولا يكون إلا بقبول قول، ورد غيره، وغالبا ما يكون القول المردود صحيحا لكن منع مانع من دخوله في حكم الآية⁽⁴⁾. كما سبق التمثيل له، قال تعالى: ﴿ثُمَّ كَلِمَةٌ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ فَأَسْلَمَ سُبُلَ رَبِّكَ ذُلًّا يُخْرِجُ مِنْ بَطْنِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [النحل: 69] ويمكن جعل القسم الثاني من اختلاف التنوع منه.

(1) بدائع الفوائد، ابن القيم الجوزية، (27/3-28).

(2) ينظر: مختصر قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين بن علي الحري (18)

(3) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (101/1) وما بعدها.

(4) ينظر: اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، صالح محمد سليمان، (145).

المبحث الخامس: أسباب اختلاف المفسرين.

وقد وقع الاختلاف في التفسير كما وقع في الأحكام، ولهذا الاختلاف أسباب أوجبه، وعلل أوجده.

وقبل التطرق إليها نذكر ما جاء في تعريفها :

أولاً: مفهوم السبب.**1 - السبب في اللغة**

الأسباب جمع سبب، و السبب في اللغة : الحبل، وكل شيء يتوصل به إلى غيره، فكل شيء وصلت به إلى موضع، أو حاجة تريدها فهو سبب⁽¹⁾.

2 - السبب شرعا

وفي الاصطلاح الشرعي: عبارة عما يكون طريقا للوصول إلى الحكم غير مؤثر فيه⁽²⁾.

3 - سبب اختلاف المفسرين.

فيمكن تعريفه بأنه: ما كان وجوده طريقا لتغاير أقوال المفسرين في معنى الآية غالبا⁽³⁾. والمراد بـ: (غالبا) لكون السبب يوجد أحيانا ولا يترتب على وجوده خلاف؛ فمثلا من أسباب الخلاف وجود قراءتين في الحرف الواحد، و لا يترتب عليه أي خلاف؛ وسيأتي بيان ذلك.

ثانيا: الفرق بين أسباب الاختلاف وأنواعه.

في أسباب الاختلاف يكون البحث عن السبب الموجب لوقوع الاختلاف بين المفسرين، أما في اختلاف التنوع والتضاد، فيكون البحث عن نوع هذا الاختلاف من حيث تنوعه أو تضاده وإمكانية القول بالجميع على أنه تنوع، أو بأحدها بعد الترجيح على أنه تضاد؛ وسبب هذا التنبية على الفرق أنك قد تجد تكرر مسألة في المبحثين (كالمشترك)⁽⁴⁾.

ثالثا: أسباب الاختلاف العامة**1 - كون النص محتملا لأكثر من معنى أو وجه.**

⁽¹⁾ ينظر: لسان العرب، ابن منظور، (1910/2)، ومختار الصحاح، الرازي، (140/1). والمفردات: الراغب، (291).

⁽²⁾ معجم التعريفات، الجرجاني، (101).

⁽³⁾ ينظر: اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (178).

⁽⁴⁾ ينظر: فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (88) الحاشية.

وقد جعل بعضهم ذلك من أنواع معجزات القرآن حيث كانت الكلمة الواحدة تنصرف إلى عشرين وجهاً⁽¹⁾ وأكثر وأقل ولا يوجد ذلك في كلام البشر.

وذكر مقاتل في صدر كتابه حديثاً مرفوعاً: "لا يكون الرجل فقيهاً كل الفقه حتى يرى للقرآن وجوهاً كثيرة"⁽²⁾ وأخرج ابن سعد وغيره عن أبي الدرداء موقوفاً ولفظه: "لا يفقه الرجل كل الفقه"⁽³⁾، وقد فسره بعضهم بأن المراد أن يرى اللفظ الواحد يحتمل معاني متعددة فيحمله عليها إذا كانت غير متضادة ولا يقتصر به على معنى واحد.

وأخرج ابن سعد من طريق عكرمة عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب أرسله إلى الخوارج فقال: "أذهب إليهم فخاصمهم ولا تحاجهم بالقرآن فإنه ذو وجوه ولكن خاصمهم بالسنة"⁽⁴⁾.

مثال ذلك: ما جاء في معنى (أَب) على أربعة أوجه:

فوجه منها: الأب، بمعنى الجد، قوله تعالى في سورة الحج: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ [الحج: 78] كقوله في سورة يوسف: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي

(1) " معنى الوجوه والنظائر أن تكون الكلمة واحدة، ذكرت في مواضع من القرآن على لفظ واحد، وحركة واحدة، وأريد بكل مكان معنى غير الآخر فلفظ كل كلمة ذكرت في موضع نظير للفظ الكلمة المذكورة في الموضع الآخر، وتفسير كل كلمة بمعنى غير معنى الأخرى هو الوجوه.

فإذن النظائر: اسم للألفاظ، والوجوه: اسم للمعاني، فهذا الأصل في وضع كتب الوجوه والنظائر، والذي أراد العلماء بوضع كتب الوجوه والنظائر أن يعرفوا السامع لهذه النظائر أن معانيها تختلف، وأنه ليس المراد بهذه اللفظة ما أريد بالأخرى، وقد تجوز واضعوها فذكروا كلمة واحدة معناها في جميع المواضع واحد. كالبلد، والقرية، والمدينة، والرجل، والإنسان، ونحو ذلك. إلا أنه يراد بالبلد في هذه الآية غير البلد في الآية الأخرى (وبهذه القرية غير القرية في الآية الأخرى) ". ينظر: نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ابن القيم الجوزية، (84)، (تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، ط:1، 1404هـ/1984م).

(2) الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، (145/2-146).

(3) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الزهد، باب: كلام أبي الدرداء رضي الله عنه (34584)، (110/7)، (تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد الرياض، ط:1، 1409هـ).

(4) ينظر: الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، (590/1)، (تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي -

السعودية، ط:2، 1421هـ). وينظر: الإتيان، السيوطي، (145/2).

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٨﴾ [يوسف: 38].

الثاني: الأب بمعنى العم، فذلك قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَايَكَ إِِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ [البقرة: 133] وإسماعيل كان عم يعقوب.

الثالث: الأب الوالد بعينه، قوله تعالى في سورة مريم: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴿٤١﴾ [مريم: 42] وقوله سبحانه في سورة الأنعام: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَأَيْتَ تَتَّخِذُ أَصْنَامًا إلهَةً إِيَّازُكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٧٦﴾ [الأنعام: 74] وقوله تعالى في سورة عبس: ﴿وَأُمِّيهِ ﴿٣٥﴾ [عبس: 35] كقوله تعالى في سورة القصص، ومثلها في سورة يوسف.

الرابع: الأبُّ بتشديد الباء (مرعى الأنعام) قوله في سورة عبس: ﴿وَفَكَهَأَ وَأَبَا ﴿٣١﴾ [عبس: 31] أي مرعى الدواب والآنعام، ويقال هو الكلاء، ويقال هو التبن⁽¹⁾.

2 - قلة التفاسير الصريحة لآيات القرآن من القرآن أو السنة.

فمن المعلوم أن تفسير القرآن بالقرآن، أو ورود التفسير عن الرسول ﷺ دافع للخلاف ورافع للنزاع، فكل ما ناقض تفسير القرآن بالقرآن، أو تفسير الرسول ﷺ الصريح فهو مردود باطل⁽²⁾. قال شيخ الإسلام: "إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أُجْمِلَ في مكان فإنه قد فُسِّرَ في موضع آخر، وما اُخْتَصِرَ من مكان فقد بُسِطَ في موضع آخر، فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٥﴾﴾ [النساء: 105]

⁽¹⁾ ينظر: قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، الحسين بن محمد الدماغي، (13-14)، (تحقيق: عبد العزيز سيّد الأهدل دار العلم للملايين، بيروت، ط: 3، أيار (مايو)، 1980م).

⁽²⁾ ينظر: اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، صالح محمد سليمان، (183).

وقال تعالى: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: 44] (1)

ومن أمثلة ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده عن عدي بن حاتم أن رسول الله ﷺ قال: " (المغضوب عليهم): اليهود، و(الضالين): النصارى"، ثم أعقبه بقوله: "ولا أعلم بين المفسرين في هذا الحرف اختلافا" (2).

وقد اختلف العلماء في القدر الذي فسره النبي ﷺ هل هو القرآن كله، أم هو بعضه، والأرجح أن النبي ﷺ بين لهم من المعاني ما احتاجوا إليه، بدلالة قوله ﷺ: "تركتم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك؛ كتاب الله وسنتي" (3).

وكان من أعظم ما يدخل في البيان أصول الدين والشرائع والمعاملات، وأنَّ الخلاف الوارد في التفسير كان في أمورٍ قابلة للاجتهاد، والأمر فيها واسع، وهي ترجع إلى احتمال الآية للمعنى المذكور من عدمه (4).

ويستدل لذلك أيضا ما ورد من آثار: فقد روي عن الزهري في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذُو عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٦﴾﴾ [المائدة: 106].

لم نسمع في هذه الآية عن رسول الله ﷺ ولا عن أئمة العلم سنة أذكرها، وقد كنا نتذاكرها أناسا من علمائنا أحيانا، فلا يذكرون فيها سنة معلومة، ولا قضاء من إمام عادل، ولكن يختلف فيها رأيهم (5).

3 - أسباب تعود إلى المفسر

أ - مذهبه العقدي:

(1) مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (39).

(2) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم، ابن أبي حاتم، (31/1)، (تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط: 3/1419هـ).

(3) أخرجه ابن ماجه، أبواب السنة، رقم (43)، (29/1)، صححه الترمذي، وابن حبان، والحاكم، والذهبي، والبخاري، وابن عبد البر والضياء المقدسي وغيرهم. (الحاشية)، (تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومجموعة، دار الرسالة العلمية، ط: 1، 1430هـ/2009م).

(4) ينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، مساعد الطيار، (49).

(5) ينظر: جامع البيان، الطبري، (168/11).

افتقرت الأمة الإسلامية بعد وفاة عثمان رضي الله عنه فرقا عديدة، وهذه الفرق منها من كفر وخرج عن الإسلام بسبب بدعته، كبعض غلاة الشيعة، ومنهم من بقي تحت المظلة العامة للإسلام؛ وهذا الاختلاف قد أثر بشكل كبير في اختلاف المفسرين في تفسير آيات العقائد والمخالفة المعتبرة هي التي تضاد فهم السلف لأنهم كانوا أكثر الناس إيماناً، وأرسخهم علماً وفهماً لكتاب الله.

يقول شيخ الإسلام: "وكان ظهور البدع والنفاق بحسب البعد عن السنن والإيمان، وكلما كانت البدع أشد تأخر ظهورها، وكلما كانت أخف كانت إلى الحدوث أقرب، فلهذا حدث أولاً بدعة الخوارج والشيعة، ثم بدعة القدرية والمرجئة، وكان آخر ما حدث بدعة الجهمية"⁽¹⁾

وقد سُئل عن أقرب التفاسير إلى الكتاب والسنة فأجاب: أن أصح التفاسير المأثورة تفسير الإمام ابن جرير الطبري والتفاسير غير المأثورة بالأسانيد كثيرة: كتفسير عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وكيكع وابن أبي قتيبة، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه... وأما (الزمخشري) فتفسيره محشو بالبدعة وعلى طريقة المعتزلة من إنكار الصفات، والرؤية، والقول بخلق القرآن، وأنكر أن الله مرید للكائنات، وخالق لأفعال العباد، وغير ذلك من أصول المعتزلة؛ و (تفسير القرطبي) خير منه بكثير وأقرب إلى طريقة أهل الكتاب والسنة، وأبعد عن البدع. وإن كان كل من هذه الكتب لا بد أن يشتمل على ما ينقد، لكن يجب العدل بينها وإعطاء كل ذي حق حقه"⁽²⁾.

والحقيقة أنني لن أحيط في هذه الجزئية بكل المذاهب العقدية التي ظهرت، أو سأبين ما وقعت فيه من انحراف وإنما اكتفيت ببيان أشدها مخالفة لأصول أهل السنة والجماعة، وأخطرها من حيث الاعتقاد.

مثال: ﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ وَمَن يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾﴾ [الجن: 23].

⁽¹⁾ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، (104/3)، (تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد. المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1998م).

⁽²⁾ ينظر: مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (51). بتصرف.

قال الحاكم الجشمي⁽¹⁾: "إنها تدل على أن العصاة يخلدون في النار خلاف قول المرجئة"⁽²⁾.
وعند أهل السنة والجماعة أن المعصية هنا بترك الإيمان والتوحيد⁽³⁾.
يقول الإمام ابن جرير الطبري في هذه الآية: " يقول تعالى ذكره ومن يعص الله فيما أمره ونهاه،
ويكذب به ورسوله فحسد رسالاته؛ فإن له نار جهنم يصلها (خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا) يقول ما كتبت
فيها إلى غير نهاية"⁽⁴⁾.
فالخلود في النار للكفار وليس للعصاة من المؤمنين.

ب - مذهبه الفقهي

وقع الاختلاف بين المفسرين في آيات العقائد كما وقع اختلاف محقق بينهم في آيات الأحكام بل هو أظهر لشدة تعلق العبادات به، ابتداء بعدد الصلوات ومقادير ركوعها ومواقيتها، وفرائض الزكاة ونصبها وتعيين شهر رمضان، والطواف والوقوف، ورمي الجمار، والمواقيت وغير ذلك.

لقد كان الصحابة رضوان الله عليهم، ومن بعدهم من مجتهدي الأمة يجعلون القرآن الأصل المتبوع في استنباط الأحكام دون أن يفرضوا عليه آرائهم .
وظل الأمر كذلك حتى ظهرت المذاهب الفقهية، وظهر التقليد والتعصب لهذه المذاهب، وراح البعض منهم ينظرون في كتاب الله من خلال مذاهبهم فإن وجدوا فيه ما يوافقهم أخذوا به؛ وإن وجدوا ما يعارضه راحوا يلتمسون التأويلات القريبة والبعيدة حتى تشهد الآية لمذهبهم، أو لا تعارضه على أقل تقدير.

(1) هو الإمام الحاكم أبو سعد المحسن بن محمد بن كرامة الجشمي البيهقي، ينتهي نسبه إلى محمد بن الحنفية بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولد الحاكم في بلدة (جشم) في شهر رمضان سنة (413)، ونشأ بإقليم خراسان. وقد انتقل الحاكم من بلدة جشم وانزعج عن إقليم خراسان كله، من شيوخه الشيخ أبو حامد أحمد بن محمد بن إسحاق النجاري النيسابوري ومن أشهر تلاميذه جار الله الرمخشري وأحمد بن محمد بن إسحاق الخوارزمي، مات رحمه الله مقتولا بمكة المكرمة في الثالث من شهر رجب سنة (494) وله من العمر واحد وثمانون عاماً. ينظر: الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير، عدنان محمد زرزور، (65-80)، مؤسسة الرسالة بيروت).

(2) الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير، عدنان محمد زرزور، (187)

(3) ينظر: زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (1481)، (دار ابن حزم، بيروت، ط: 1، 1423هـ/2006م).

(4) جامع البيان، الطبري، (671 / 23).

ف نجد مثلاً: الجصاص، والزمخشري، والنسفي، وأبو السعود، والآلوسي يرجحون مذهب أبي حنيفة في أكثر آيات الأحكام.

ونجد: الهراسي، والرازي، والبيضاوي، والسيوطي، يرجحون مذهب الشافعي.

ونجد: ابن العربي، والقرطبي، والإمام ابن عاشور يرجحون مذهب مالك.

وهكذا مع بقية المذاهب، إلا أنه وجد منهم من خالف مذهبه حين ظهر له الصواب في غيره⁽¹⁾.

ومن الأمثلة التي تبين التأثير بالمذهب ما جاء في قال تعالى: ﴿وَأَتُوا الَّتِي تَمَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: 02].

و قال تعالى: ﴿وَأَتُوا الَّتِي تَمَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِنَّ أَمْوَالَهُنَّ وَلَا تَكُلُوها إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبُرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِنَّ أَمْوَالَهُنَّ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ وَكفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: 06].

فقد حاول الجصاص الاستدلال من الآيتين لمذهب أبي حنيفة القائل بوجوب دفع المال لليتيم إذا بلغ خمسا وعشرين سنة، وإن لم يؤنس منه رشد، فقال: فإذا بلغها -أي خمسا وعشرين سنة- ولم يؤنس منه رشد وجب دفع المال إليه، لقوله قال تعالى: ﴿وَأَتُوا الَّتِي تَمَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: 02]⁽²⁾.

قال ابن العربي: "وعول أبو حنيفة على أن من بلغ خمسا وعشرين سنة صلح أن يكون جدًّا، فيقبح أن يحجر عليه في ماله. قلنا هذا ضعيف، لأنه إذا كان جدًّا، ولم يكن ذا جدٍّ فماذا ينفعه جدُّ النسب وجدُّ البخت⁽³⁾ فائت؟!"⁽⁴⁾.

(1) ينظر: أسباب اختلاف المفسرين في آيات الأحكام، (42)، (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، 1422هـ/ 2001م).

(2) أحكام القرآن، الجصاص، (61/2)، (تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، 1415هـ/ 1994م).

(3) البخت والبختية: دخيل في اللغة العربية، أعجمي معرب، وهي الإبل الخرسانية، تنتج من بين عربية وفالج، ورجل بخت: ذو جدٍّ. ينظر: لسان العرب، ابن منظور، (219).

(4) أحكام القرآن، ابن العربي، (403/1)، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 3، 1424هـ/ 2003م).

ج - عصره

وجود الاختلاف من طبائع البشر التي لا تنفك عنهم، وهو من قدر الله فيهم؛ ففي ألسنتهم اختلاف، وفي ألوأهم، وفي عقائدهم، وفي أفكارهم ... إلخ، والمقصود أن وقوع الاختلاف بين علماء الأمة ليس ذمّاً عليهم، إذ لا أحد من المجتمعات يسلم منه⁽¹⁾. إن تنوع ثقافة المفسر نابع من العصر الذي ولد ونشأ فيه، كما أن للظروف الاجتماعية، والسياسية والحضارية دور في ذلك، ففي عصرنا هذا عصر العلم والاكتشاف والعولمة من جهة، وتأخر المسلمين وتخلفهم وتمكن أعدائهم من جهة أخرى، كل هذه العوامل تتجمع لتشكّل طبيعة النتاج التفسيري وهدفه، وهي بالتأكيد تختلف عن عصر الصحابة والتابعين وأتباعهم وعن الفترات الزمنية التي تلتهم وذلك من أجل بيان أن القرآن كتاب هداية، وأنه صالح لكل زمان ومكان .

وفي ذلك اقتداء بسلفهم الصالح الذين أخرجوا معاني القرآن العظيم، وسطروا بها قواعد لتنظيم حياة الناس في مختلف ميادينهم فكان القرآن هو دستور حياتهم، وموجهها إلى ما فيه خيرهم في الدنيا والآخرة.

ولقد برزت في هذا العصر تفاسير نفيسة منها المنار لمحمد رشيد رضا، والتحرير والتنوير لمحمد الإمام الطاهر الإمام ابن عاشور، والجواهر في تفسير القرآن لطنطاوي جوهري، وفي ظلال القرآن لسيد قطب وغيرها. وفي كل منهم محاولة جديدة لتفسير القرآن وفق حاجات المسلمين في العصر الراهن ؛ كما برز لون آخر من التفسير وهو التفسير الموضوعي الذي يعنى بجمع الآيات ذات الموضوع الواحد وتفسيرها انطلاقاً من الواقع الخاص بالمسلمين لإيجاد حلول فيما يستجد من مشكلات⁽²⁾. مثال ذلك ما جاء في تفسير (يوم الدين) قَالَ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: 04].

يقول صاحب تفسر المنار: " والمناسب هنا من هذه المعاني الجزاء والخضوع وإنما قال (يوم الدين) ولم يقل (الدين) لتعريفنا بأن للدين يوماً ممتازاً عن سائر الأيام، وهو اليوم الذي يلقي فيه كل عامل عمله ويوفى جزاءه.

ولسائل أن يسأل: أليست كل الأيام أيام جزاء. وكل ما يلاقيه الناس في هذه الحياة من البؤس هو جزاء على تفريطهم في أداء الحقوق والقيام بالواجبات التي عليهم؟ والجواب: بلى إن

(1) فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (87).

(2) صدرت عدة كتب منها: التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، مصطفى مسلم، ونجبة من العلماء.

أيامنا التي نحن فيها قد يقع فيها الجزاء على أعمالنا، ولكن ربما لا يظهر لأربابه إلا على بعضها دون جميعها. والجزاء على التفريط في العمل الواجب إنما يظهر في الدنيا ظهورا تاما بالنسبة إلى مجموع الأمة لا إلى كل فرد من الأفراد، فما من أمة انحرفت عن صراط الله المستقيم ولم تراع سننه في خليقته إلا وأحل بها العدل الإلهي ما تستحق من الجزاء كالفقر والذل وفقد العزة والسلطة. وأما الأفراد فإننا نرى كثيرا من المسرفين الظالمين يقضون أعمارهم منغمسين في الشهوات واللذات، نعم إن ضمائرهم توبخهم أحيانا وإنهم لا يسلمون من المنغصات، وقد يصيبهم النقص في أموالهم وعافية أبدانهم، وقوة عقولهم. ولكن هذا كله لا يقابل بعض أعمالهم القبيحة، لا سيما الملوك والأمراء الذين تشقى بأعمالهم السيئة أمم وشعوب. كذلك نرى من المحسنين في أنفسهم وللناس من يتلى بهضم حقوقه، ولا ينال الجزاء الذي يستحقه على عمله، فإن كان قد ينال رضي نفسه وسلامة أخلاقه وصحة ملكاته، فما ذلك كل ما يستحق، وفي ذلك اليوم يوفى كل فرد من أفراد العالمين جزاءه كاملا لا يظلم شيئا منه، كما قال تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾⁽¹⁾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ⁽²⁾ [الزلزلة: 07 - 08] (1).

رابعا: أسباب الاختلاف الخاصة

1 - أن يكون في الحرف قراءتان

حين يصح في الآية أكثر من قراءة فأحيانا يكون ذلك سببا في اختلاف التفسير حسب القراءات الواردة فيها، حيث ينزل تعدد القراءات منزلة تعدد الآيات فاختلفت القراءات في كلمات القرآن الكريم يغني الآية الواحدة بالمعاني الكثيرة، وعلى هذا نص كثير من العلماء، يقول ابن الجزري: "وكل ما صح عن النبي ﷺ من ذلك فقد وجب قبوله، ولا يسع أحد من الأمة رده، ولزم الإيمان به، وأن كله منزل من عند الله؛ إذ كل قراءة منها مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلها، وإتباع ما تضمنته من المعنى علما وعملا، لا يجوز ترك موجب أحدهما لأجل الأخرى ظنا أن ذلك تعارض" (2).

يقول الإمام ابن عاشور: "أرى أن للقراءات حالتين: إحداها لا تعلق لها بالتفسير بحال، والثانية لها تعلق به من جهات متفاوتة .

(1) تفسير المنار، محمد رشيد رضا، (47/1)، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م).

(2) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، (51/1)، (تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى).

أما الحالة الأولى فهي اختلاف القراء في وجوه النطق بالحروف والحركات كمقادير المد والإمالات والتخفيف والتسهيل والتحقيق والجهر والهمس والغنة.

وأما الحالة الثانية : فهي اختلاف القراء في حروف الكلمات مثل (مالك يوم الدين) و (ملك يوم الدين) و (نُنْشِدُهُلِ) و (نُنْشِدُهُلِ) و (ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا) بتشديد الذال أو (قَدْ كَذَّبُوا) بتخفيفه، وكذلك اختلاف الحركات الذي يختلف معه معنى الفعل كقوله (وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنٌ مَّرِيْمًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يُصِدُّونَ) قرأ نافع بضم الصاد وقرأ حمزة بكسر الصاد، فالأولى بمعنى يصدون غيرهم عن الإيمان، والثانية بمعنى صدودهم في أنفسهم وكلا المعنيين حاصل منهم، وهي من هذه الجهة لها مزيد تعلق بالتفسير لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد يبين المراد من نظيره في القراءة الأخرى، أو يثير معنى غيره⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق يتبين أن اختلاف القراءات لا يخلو من ثلاث أحوال :

أحدها: اختلاف اللفظ والمعنى واحد، فنحو قوله (السَّاطِرُ) بالسین و (الصِّرَاطُ) بالصاد و (الزَّاطِرُ) بالزاي و (عَلِيْهِمْ) و (إِلَيْهِمْ) و (لَدَيْهِمْ) بضم الهاء مع إسكان الميم وبكسر الهاء مع ضم الميم وإسكانها و (فِيهِ هُدًى) و (عَلَيْهِ كَنْزٌ) و (مِنْهُ آيَاتٌ) و (عَنْهُ مَالٌ) بصلة الهاء وبغير صلتها و (يُوَدِّدُ إِلَيْكَ) و (نُؤْتِيهِ مِنْهَا) و (فَأَلْقَاهُ إِلَيْهِمْ) بإسكان الهاء وبكسرها مع صلتها واختلاسها و (أَكُلُّهَا) و (فِي الْأَكْلِ) بإسكان الكاف وبضمها و (إِلَى مَيْسِرَةٍ) بضم السین وبفتحة و (عُرْشُونَ) بكسر الراء وبضمها وكذلك ما أشبهه ونحو ذلك البيان والإدغام والمد والقصر والفتح والإمالة وتحقيق الهمز وتخفيفه وشبهه مما يطلق عليه أنه لغات فقط⁽²⁾.

ثانيها: اختلافهما جميعا مع جواز اجتماعهما في شيء واحد، نحو: (ملك و مالك) في قوله

تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة 04]

لأن المراد في القراءتين هو الله تعالى لأنه مالك يوم الدين وملكه، وكذلك ﴿وَنَ وَ يَكْذِبُونَ﴾ من قوله قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِم إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا

يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: 77]

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (55/1).

(2) ينظر: الأحرف السبع للقرآن، الداني، (47-48)، (مكتبة المنار، مكة المكرمة، ط: 1، 1408هـ).

بتخفيف الدال وبتشديدها لأن المراد بهاتين القراءتين جميعا هم المنافقون وذلك أنهم كانوا يكذبون في إخبارهم ويكذبون النبي ﷺ فيما جاء به من عند الله تعالى فالأمران جميعا مجتمعان لهم فأخبر الله تعالى بذلك عنهم وأعلمنا أنه معذبهم بهما⁽¹⁾.

ثالثها: اختلافهما جميعا مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد بل يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد؛ فكقراءة من قرأ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾﴾ [يوسف: 110].

بالتشديد (قد كُذِبُوا) لأن المعنى وتيقن الرسل أن قومهم قد كذبوهم، وقراءة من قرأ (قد كُذِبُوا) بالتخفيف لأن المعنى وتوهم المرسل إليهم أن الرسل قد كذبوهم فيما أخبروهم به من أنهم إن لم يؤمنوا بهم نزل العذاب بهم؛ فالظن في القراءة الأولى يقين والضمير الأول للرسل والثاني للمرسل إليهم، والظن في القراءة الثانية شك والضمير الأول للمرسل إليهم والثاني للرسل⁽²⁾.
والنوع الثالث هو الذي له اثر في التفسير ويظهر فيه جليا اختلاف المفسرين.

2 - أن يدور حكم الآية بين الإحكام والنسخ

اختلف المفسرون في عدد الآيات المنسوخة اختلاف كثيرا بين مقل ومستكثر؛ وجل الأسباب في ذلك عائد إلى اختلاف المراد بمصطلح النسخ بين المتقدمين والمتأخرين، حيث يطلق المتقدمون اصطلاح النسخ على كل تغيير في مدلول الآية سواء كان ذلك نسخا - كما عند المتأخرين - أو تخصيصا، أو استثناء أو غير ذلك، وخصوصا أن بين النسخ، والتخصيص تقاربا. وأما المتأخرون فحصرنا النسخ في: "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه"⁽³⁾.

و يجدر التنبيه إلى أن الاختلاف في نسخ الآية أو إحكامها ليس اختلافا في معنى الآية، وإنما هو اختلاف في كون المعنى المستفاد باقيا أو لا؛ فالنسخ ليس بيانا لمعنى الآية، وإنما هو بيان لكون

⁽¹⁾ ينظر: المرجع نفسه، (48-49). وينظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، مكي بن أبي طالب القيسي، (25-33)

(33) (تحقيق: محي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 3، 1404هـ/1984م).

⁽²⁾ ينظر: الأحرف السبع للقرآن، الداني، (50).

⁽³⁾ النسخ في القرآن الكريم، مصطفى زيد، (1/105)، (دار الوفاء، ط: 3، 1408هـ/1987م).

المعنى المستفاد من الآية باقيا على المراد به، أو أنه نسخ بعضه أو كله، فليس الخلاف في بيان معنى الآية، وإنما في كون المعنى الذي دلت عليه هذه الألفاظ منسوخا أو لا⁽¹⁾.

ومثاله قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَامَةً مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾ [البقرة: 221].

قيل: هي منسوخة بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حُلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حُلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [المائدة: 05].

وهذا مروى عن الحسن، وعكرمة، والزهري. وقيل: هي محكمة لا نسخ فيها⁽²⁾.

ومثله: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [البقرة: 219].

قيل: هي منسوخة بآية الزكاة، وهذا مروى عن السدي؛ لأنه يرى أنه فرض نزل قبل الزكاة، فنسخ بالزكاة.

وقيل: هي محكمة، وهي في الصدقة العامة المندوب إليها، وهذا مروى عن ابن عباس، ومقاتل بن حيان⁽³⁾.

3 - المباحث اللغوية

وهي من أهم الأسباب وذلك لأهمية اللغة التي نزل بها القرآن الكريم، قال تعالى:

﴿بَلِّغْ عَنِّي مَّا نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ بِحُجَّتِكَ إِنَّكَ فَخْرٌ حَسْبُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الشعراء: 195] ولقد جاء القرآن وفق أساليبها واستعمالها، فهي لغة إعجازه وبيانه، إضافة إلى أنها من أهم مصادر تفسيره.

(1) ينظر: اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، محمد صالح محمد سليمان، (209).

(2) ينظر: نواسخ القرآن، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (278)، (تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: 2، 1423هـ/ 2003م). والناسخ المنسوخ، ابن العربي (2/ 79-83). (تحقيق: عبد الكبير العلوي المدغري مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد).

(3) الناسخ والمنسوخ، ابن العربي، (2/ 75-76).

يقول الإمام ابن عاشور مبينا معنى الآية السالفة: " فإن لغة العرب أفصح اللغات وأوسعها لاحتمال المعاني الدقيقة الشريفة مع الاختصار ، فإن ما في أساليب نظم كلام العرب من علامات الإعراب، والتقديم والتأخير، وغير ذلك، والحقيقة والمجاز والكناية، وما في سعة اللغة من الترادف وأسماء المعنى المقيّدة، وما فيها من المحسنات ما يلج بالمعاني إلى العقول سهلةً متمكنةً، فقدّر الله تعالى هذه اللغة أن تكون هي لغة كتابه الذي خاطب به كافة الناس " (1).

ومع هذه المكانة السامية للغة، وتلك المنزلة العالية لمعرفة أصولها، لا يجوز لمن يتصدى لتفسير القرآن الكريم أن يكون اعتماده فيه على مجرد اللغة فقط؛ لأنه يؤدي إلى تعطيل كثير من المفاهيم الدينية، والمعاني الشرعية الثابتة بالقرآن، والسنة، وإجماع الأمة (2).

وسأبين هنا الخلاف الذي نشأ في التفسير اللغوي بسبب اختلاف دلالة اللفظ في اللغة :

أ - احتمال اللفظ تعدد المعاني لا على سبيل الاشتراك

ويكون ذلك بتفسير اللفظ بمعانيه القريبة أو البعيدة، حيث يكون للفظ معنى قريب ظاهر، ومعنى بعيد محتمل، فيفسره بعضهم بمعناه الظاهر القريب، ويفسره آخرون بمعناه البعيد المحتمل، وهذا قريب من المشترك الذي سبق وأن بينته وهو يدخل أيضا من المباحث اللغوية .
ومن أمثله: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَأْتِكَ فَطَهَّرَ﴾ [المدثر: 04].

من المفسرين من فسر الثياب بالمعروف المتبادر، وروي هذا عن ابن عباس، وطاوس، وابن سيرين، وابن زيد.

ومنهم من فسر الثياب بالنفس، وهذا المعنى بعيد غير متبادر، وهو مروى عن مجاهد وقتادة (3).
يقول الإمام ابن عاشور: " وللثياب إطلاق صريح وهو ما يلبسه اللابس ، وإطلاق كنائي فيكنى بالثياب عن ذات صاحبها...

وللتطهير إطلاق حقيقي وهو التنظيف وإزالة النجاسات وإطلاق مجازي وهو التزكية قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: 33].

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (190/19).

(2) ينظر: أسباب الخطأ في التفسير، طاهر محمود محمد يعقوب، (217/1).

(3) ينظر: جامع البيان، الطبري، (9/23-12).

والمعنيان صالحان في الآية فتحمل عليهما معاً فتحصل أربعة معان، لأنه مأمور بالطهارة الحقيقية لثيابه إبطالاً لما كان عليه أهل الجاهلية من عدم الاكتراث بذلك⁽¹⁾.

مثال آخر: قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُوا لَيْدُ شُعَيْبٍ مَّا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرِيكَ فِيْنَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بَعِزِينَ﴾ [هود: 91].

في قصة شعيب، قيل في المراد بالرجم قولان:

الأول: لرجمناك بالحجارة.

الثاني: لرجمناك بالسب، والشتيم.

والأول، هو المعنى القريب المتبادر للذهن، قال ابن عطية: وهو الظاهر⁽²⁾.

والثاني، وإن كان محتملاً إلا أنه أبعد من الأول⁽³⁾.

وقد أشار الإمام ابن عاشور إلى المعنى الظاهر القريب فقط، بقوله: "والرجم: القتل بالحجارة رميةً وهو قِتلة حجارة وخزي. وفيه دلالة على أن حكم من يخلع دينه الرجم في عوائدهم"⁽⁴⁾.

ب - الاختلاف في مرجع الضمير

فقد يكون في الآية ضمير يحتمل عوده إلى أكثر من مذكور، فتختلف أقوال المفسرين في مرجع الضمير مما يؤدي إلى اختلاف المعنى، وقد تتعدد الضمائر، ويتعدد ما تعود إليه فتختلف الأقوال كذلك والضمائر في القرآن الكريم كثيرة جداً، والضمير الغائب هو الذي يحتاج إلى تحديد مرجعه ومفسره، قال أبو حيان "ضمير المتكلم وضمير المخاطب تفسرهما المشاهدة، وأما ضمير الغائب فطار عن المشاهدة، فاحتيج إلى ما يفسره، وأصل المفسر في الضمير أن يكون ما يعود عليه متقدماً، وقد خالف هذا الأصل في مواضع"⁽⁵⁾. والخلاف في مرجع الضمير نوعان:

الأول: أن يتحد الضمير، ويكون محتملاً للعود إلى أكثر من مذكور:

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (279/29).

(2) ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية، (202/3).

(3) ينظر: فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (92-93). وينظر التفسير اللغوي للقرآن الريم، مساعد الطيار، (491-498).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (150/12).

(5) التذييل والتكميل في شرح التسهيل، أبو حيان الأندلسي، (252/2)، (تحقيق: د. حسن هندراوي، دار القلم، دمشق، ط:1).

مثاله: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَ كَافِرٍ بِهِ ۗ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتِكُونِ ﴿٤١﴾﴾ [البقرة: 41] فقد اختلف السلف في مرجع الضمير في (به) على قولين: القول الأول: أنه يعود على القرآن؛ أي : لا تكونوا أول كافر بالقرآن. روي عن ابن جريج (1). القول الثاني: أنه يعود على محمد ﷺ، والمعنى: ولا تكونوا أول كافر بمحمد ﷺ. عن أبي العالية (2).

ولقد رجح الإمام ابن عاشور أن الضمير راجع إلى الكاتب وهو القرآن أو غيره من الكتب المنزلة من عنده يقول: " وفي تعليق الأمر باسم الموصول وهو (ما أنزلت) دون غيره من الأسماء نحو الكتاب أو القرآن أو هذا الكتاب إيماءً " إلى تعليق الأمر بالإيمان به وهو أنه منزل من الله وهم قد أوصوا بالإيمان بكل كتاب يثبت أنه منزل من الله ... والضمير المحرور في (به) ظاهره أنه عائد إلى (ما أنزلت) لأنه المقصود (3).

الثاني: أن تتعدد الضمائر، ويكون لكل ضمير منها مرجع لا يرجع إليه الآخر فيكون للآية أكثر من معنى فيختار مفسر معنى ما، ويختار غيره معنى آخر.

مثاله: قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴿١٠﴾﴾ [فاطر: 10]. ففي قوله (يرفعه) ضميران:

الضمير الظاهر، وهو الهاء، وهو في محل نصب مفعول به.

و الضمير المستتر، وهو في محل رفع فاعل.

و كل واحد منهما يرجع إلى مرجع لا يرجع إليه الآخر؛ فالضمير الظاهر، يعود على الكلم الطيب: والمعنى والعمل الصالح يرفع الكلم الطيب. وهذا مروى عن ابن عباس، وسعيد ابن جبير ومجاهد، والضحاك.

والضمير المستتر يعود على الله تعالى، والمعنى: والعمل الصالح يرفعه الله إليه؛ أي: يقبله. قاله قتادة.

(1) ينظر: جامع البيان، الطبري، (561/1).

(2) ينظر: المصدر نفسه، (561/1).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (458/1 و 460).

ويحتمل أن يعود إلى الكلم الطيب، والمعنى: والعمل الصالح يرفعه الكلم الطيب، فهو عكس القول الأول وبه قال الحسن، ويحيى بن سلام وشهر بن حوشب⁽¹⁾.

ولقد ذهب الإمام ابن عاشور إلى أن الضمير عائد على الله تعالى بقوله: "وأما قوله: (والعمل الصالح يرفعه) ف (العمل) مقابل (الكلم) ، أي: الأفعال التي ليست من الكلام، وضمير الرفع عائد إلى معاد الضمير الجور في قوله: (إليه) وهو اسم الجلالة من قوله (فله العزة جميعاً) والضمير المنصوب من (يرفعه) عائد إلى (العمل الصالح) أي الله يرفع العمل الصالح"⁽²⁾.

ج - الاختلاف في وجوه الإعراب

لقد كان العرب قبل نزول القرآن الكريم يتكلمون اللغة العربية فصيحة معربة في شبه جزيرتهم، سليمة من اللحن والاختلال، وكان يتكلم بها من عاش بينهم واستقر في ربوعهم بالسليقة والوراثة والعادة المستمرة، ولم تكن لها قواعد نحوية مدونة، ولا بلاغية، ولا غيرها. ثم نزل القرآن الكريم بلسان العرب، فكان فيه ما في هذه اللغة من الظواهر اللغوية التي بلغ بها نهاية البلاغة ومرتبة الإعجاز.

ولما توسعت الفتوحات الإسلامية اختلطت الألسن وفسدت بدخول العجم في الإسلام، فنشأت المدارس النحوية وظهر علم الإعراب مقوماً للألسن ومبيناً لتعدد المعاني باختلاف وجوه الإعراب في الغالب⁽³⁾.

يقول الماوردي في مقدمة تفسيره: " وأما الإعراب فإن كان اختلافه موجبا لاختلاف حكمه وتغيير تأويله لزم العلم به في حق المفسر، وحق القارئ ليتوصل المفسر إلى معرفة حكمه، ويسلم القارئ من لحنه..."⁽⁴⁾.

(1) ينظر: جامع البيان، الطبري، (454/20). والإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين، البطلوسي (58) وفصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (90-91). ومن أسباب اختلاف المفسرين المتعلقة بمرجع الضمير، د. صالح ناصر الناصر، (بحث منشور على الانترنت).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (272/22).

(3) ينظر: أثر اختلاف الإعراب في تفسير القرآن الكريم، باسل عمر مصطفى المجايدة (16)، (رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة 1430هـ/2009م).

(4) النكت والعيون، الماوردي، (38/1)، (تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان).

مثاله: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣﴾﴾ [التوبة: 03]

فيكفر من لحن متعمدا عارفاً بالمدلول فنطق بكسر اللام من لفظه (ورسوله) حيث تصير الكلمة معطوفة على لفظ (المشركين) الذين برئ الله منهم. يقول الإمام ابن عاشور: "وعطف (ورسوله) بالرفع، عند القركلهم: لأنه من عطف الجملة، لأن السامع يعلم من الرفع أن تقديره ورسوله بريء من المشركين، ففي هذا الرفع معنى بليغ من الإيضاح للمعنى مع الإيجاز في اللفظ، وهذه نكتة قرآنية بليغة"⁽¹⁾.

ومثله: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾﴾ [الحشر: 24]

وكذلك الحكم بالنسبة لمن قرأ متعمدا بفتح الواو من (المصور) فليس بين الإيمان والكفر إلا حركة واحدة كل هذا يدل على ما للإعراب من تأثير في المعاني.

يقول الإمام ابن عاشور مبينا سر هذا الترتيب البديع لصفات الله عز وجل في آخر سورة الحشر، يقول: " (والمصور) : مكوّن الصور لجميع المخلوقات ذوات الصور المرئية. وإنما ذكرت هذه الصفات متتابعة لأن مجموعها يحصل تصور الإبداع الإلهي للإنسان فابتدئ بالخلق الذي هو الإيجاد الأصلي ثم بالبرء الذي هو تكوين جسم الإنسان ثم بالتصور الذي هو إعطاء الصورة الحسنة كما أشار إليه قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴿٧﴾﴾ [الانفطار: 07] وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦﴾﴾ [آل عمران: 06]"⁽²⁾.

ومثله: ﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾ [المائدة: 26].

فقد اختلف السلف في الناصب للرب (عَيْن) فمنهم من جعلها منصوبة بـ (محرمة) فيكون الوقف على قوله تعالى: ﴿يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ والمعنى: أن مدة التحريم، والتيه أربعون سنة. وهو قول الربيع بن أنس.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (109/10).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (125/28).

ومنهم من جعلها منصوبة بـ (تِيهون) فيكون الوقف على قوله: ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ والمعنى: أن الأرض المقدسة محرمة عليهم أبداً، وأن مدة التيه كانت أربعين سنة، وهو قول قتادة وعكرمة⁽¹⁾.

د - الحذف المحتمل في تقديره لأكثر من معنى

اللغة العربية لغة إيجاز لهذا كثر الحذف في كلامهم، وفي قلة الكلام كثافة للمعنى، وقد جاء القرآن الكريم على هذا النسق فيكون لكل بليغ حظه من الفهم على ما تبلغ به نباهته، ومن هنا اختلف المفسرون في تقدير المحذوف كل حسب اجتهاده وتمرسه في ميدان البلاغة .

مثال: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَىٰ الْنِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْعَبُونَ أَن تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾ [النساء: 127].

ففي متعلق (ترغبون) تقديران:

الأول: ترغبون في نكاحهن، وهذا قول عائشة وعبدة.

فعن عروة بن الزبير رضي الله عنه أنه سأل عائشة رضي الله عنها: "﴿وَأَن خِفْتُمْ أَلَّا تَفْسِدُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَّةَ وَرُبُعَ فَإِن خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آدَنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾" [النساء: 03].

قالت: هي اليتيمة في حجر وليها، فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نسائها، فنهوا عن نكاحهن، إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء، قالت عائشة: ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَيْسَتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَىٰ الْنِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْعَبُونَ أَن تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾ [النساء: 127].

قالت: " فبين الله في هذه الآية: أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال، ومال رغبوا في نكاحها، ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق، فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا

(1) ينظر: جامع البيان، الطبري، (190/10-191).

غيرها من النساء " قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقها"⁽¹⁾.

يقول الإمام ابن عاشور معقبا عن هذا الأثر: " وعائشة لم تسند هذا إلى رسول الله ﷺ ولكن سياق كلامها يؤذن بأنه عن توقيف ، لذلك أخرجه البخاري في باب تفسير سورة النساء بسياق الأحاديث المرفوعة اعتداداً بأنها ما قالت ذلك إلا عن معاينة حال النزول، وأفهام المسلمين التي أقوا الرسول عليه السلام، لا سيما وقد قالت: ثم إن الناس استفتوا رسول الله، وعليه فيكون إيجاز لفظ الآية اعتداداً بما فهمه الناس مما يعلمون من أحوالهم ، وتكون قد جمعت إلى حكم حفظ حقوق اليتامى في أموالهم الموروثة حفظ حقوقهم في الأموال التي يستحقها البنات اليتامى من مهر أمثالهن وعظة الرجال بأنهم لم يملأوا أواصر القرابة شافعة النساء اللاتي لا مرعب فيهن لهم فيرغبون عن نكاحهن، فكذا لا يجعلون القرابة سبباً للإجحاف بهن في مهرهن. وقولها: ثم إن الناس استفتوا رسول الله، معناه استفتوه طلباً لإيضاح هذه الآية . أو استفتوه في حكم نكاح اليتامى ، وله يهتدوا إلى أحده من هذه الآية، فنزل قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ الآية ، وأن الإشارة بقوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَىٰ النِّسَاءِ﴾ أي: ما يتلى من هذه الآية الأولى ، أي كان هذا الاستفتاء في زمن نزول هذه السورة . وكلامها هذا أحسن تفسير لهذه الآية"⁽²⁾.

الثاني: ترغبون عن نكاحهن، وهذا قول الحسن⁽³⁾.

ففي الأول: صارت الرغبة في زواجهن، وفي الثاني: صرن غير مرغوب فيهن.

مثال: قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمِهِ وَحَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبَهُ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: 23].

قيل في مرجع علم قولان:

الأول: على علم من العبد بضلاله، وهذا قول مقاتل⁽⁴⁾.

(1) أخرجه البخاري، كتاب: الوصايا، باب: قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِنْكُمْ وَتِلْكَ مِنْ خِطَابِ الْأَنْبِيَاءِ لِقَدْ خَفِئُوا عَلَيْكُمْ وَأَمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكُمْ أَذَىٰ الْأَقْوَامِ﴾ [النساء: 03].

[النساء: 03]، (2763)، (09/4).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (222/4-223).

(3) ينظر: جامع البيان، الطبري، (262/9-263).

(4) النكت والعيون، الماوردي، (265/5).

الثاني: على علم من الله بضلاله، وهذا قول ابن عباس⁽¹⁾.

ولقد قدر الإمام ابن عاشور هذا المحذوف معنًا قريبًا مما قال به مقاتل، فقال: " والمعنى أنهم أحاطت بهم أسباب الضلالة مع أنهم أهل علم، أي عقول سليمة أوع أنهم بلغهم العلم بما يهديهم، وذلك بالقرآن ودعوة النبي ﷺ إلى الإسلام... " ⁽²⁾.

هـ - أن تحتمل اللفظة أكثر من تصريف في اللغة

من الأسباب التي أدت إلى اختلاف المفسرين وهو أصل اشتقاق اللفظ فيردها مفسر إلى أصل ويردها مفسر إلى أصل آخر.

وعرف الاشتقاق بأنه: "أخذ صيغة من أخرى مع اتفاقهما في المعنى والمادة الأصلية، وهيئة تركيبها

ليدل بالثانية على معنى الأصل بزيادة مفيدة، لأجله اختلفا حروفا أو هيئة، كضارب من ضرب وحذر من حذر" ⁽³⁾.

مثال: قَالَ تَعَالَى: ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُرَحِّمَكُمْ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: 08].

اختلف السلف في اشتقاق كلمة (حصيرا) على قولين:

أحدهما: يعني فراشا ومهادا، مأخوذ من الحصير المفترش.

ثانيهما: حبسا، يحسبون فيه، قاله قتادة، مأخوذ من الحصر وهو الحبس. والعرب تسمي الملك حصيرا، لأنه بالحجاب محصور ⁽⁴⁾.

قال الطبري بعد ذكره للقولين: " وذهب الحسن بقوله هذا إلى أن الحصير في هذا الموضع: عني به

الحصير الذي يبسط، ويفترش، وذلك أن العرب تسمي البساط الصغير حصيرا، فوجه الحسن معنى

الكلام إلى: أن الله تعالى جعل جهنم للكافرين به بساطا ومهادا، كما قال تعالى: ﴿لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ

مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: 41] وهو وجه حسن وتأويل صحيح، وأما الآخريين فوجهوه

إلى أنه فعيل من الحصر الذي هو الحبس" ⁽⁵⁾.

(1) ينظر: جامع البيان، الطبري، (76/22).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (358/25).

(3) المزهري في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي، (275/1). (تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1/1418هـ/1998م).

(4) ينظر: النكت والعيون، الماوردي، (231/3).

(5) جامع البيان، الطبري، (391-390/17).

ولقد رجَّح الإمام ابن عاشور القول الثاني بقوله: " والحصير : المكان الذي يحصر فيه فلا يستطيع الخروج منه ، فهو إما فاعيل بمعنى فاعل ، وإما بمعنى مفعول على تقدير متعلق، أي محصور فيه "(1).

مثال: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوفَ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 282].

فتصريف لفظة (ضَارٌّ) تحتمل أن تكون (ضَارٌّ)، وتحتمل أن تكون (يُضَارُّ) فعلى الاحتمال الأول يكون النهي واقعاً على أن يُضَرَّ بالكاتب أو الشهيد؛ أي: أن الضرر يقع على الكاتب والشهيد، وهذا قول ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، والضحاك، والسدي، والربيع. وعلى الاحتمال الثاني: يكون النهي واقعاً على أن يُضَرَّ الكاتب والشهيد؛ أي: أن الضرر يقع من الكاتب والشهيد، وهذا قول طاوس، والحسن، وقتادة(2).

ولقد اعتبر الإمام ابن عاشور أن المعنيان مقصودان وهذا من خصائص أسلوب الإيجاز في القرآن يقول: " نهي عن المضارة وهي تحتمل أن يكون الكاتب والشهيد مصدرًا للإضرار، أو أن يكون المكتوب له والمشهود له مصدرًا للإضرار: لأن يضارَّ يحتمل البناء للمعلوم وللمجهول ، ولعل اختيار هذه المادة هنا مقصود، لاحتمالها حكيمين، ليكون الكلام موجهاً فيحمل على كلا معنييه لعدم تنافيهما ، وهذا من وجه الإعجاز.

والمضارة: إدخال الضرر بأن يقع المتعاقدان الشهلدين والكاتب في الحرج والخسارة، أو ما يجر إلى العقوبة وأن يوقع الشاهدان أحد المتعاقدين في إضاعة حق أو تعب في الإجابة إلى الشهادة "(3).

و – العموم والخصوص

العام هو اللفظ الواحد الدال على مسميين فأكثر في وقت واحد(4). وهذا النوع من الأسباب غالباً لا يكون الخلاف فيه في معنى الآية، وإنما في الاستدلال بها، وتنزيلها على الأحداث والأشخاص(5).

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (39/15).

(2) ينظر: جامع البيان، الطبري، (6/85-92).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (3/117).

(4) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، الأمدي، (2/196)، (تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان).

(5) ينظر: أسباب اختلاف المفسرين، محمد الشايع، (50).

والفرق بين العموم والاشترك اللفظي أنّ المشترك لفظ واحد يطلق على مسميين فأكثر إلا أنه ليس في وقت واحد فالعين تطلق على الباصرة، والحسد وعين الماء، لكن هذا الإطلاق ليس في وقت واحد فإما يراد بها هذا أو ذاك، أما السارق فيطلق على أكثر من واحد في وقت واحد فهو عام يشمل كل من سرق أو سرقت من غير حصر في عدد معين، ومن غير تخصيص.
والخاص: هو اللفظ الواحد الدال على مفرد معين، وعرف بأنه: " كل لفظ وضع لمعنى واحد على الانفراد وانقطاع المشاركة"⁽¹⁾.

ومثاله: لفظ (المائة) في قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَدَاؤُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: 02].
ولفظ (الثمانين) في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: 04].
فهذه الأعداد تدل على العدد المعين الذي وضعت له لا يشترك معها فيه معنى آخر.

وقد يستعمل اللفظ العام محل الخاص حسب ما يقتضيه الحال، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ [آل عمران: 173].

فالناس الأولى عامة، والمراد بها خاص وهو نعيم بن مسعود، والناس الثانية عامة لكن المراد بها أبو سفيان وأصحابه⁽²⁾.

ومن أمثلة اختلاف المفسرين في اللفظ العام هل هو باق على عمومته أو خصّصه مخصص اختلافهم في المراد بملك اليمين في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّبِيعِينَ غَيْرَ أُولِي الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الذَّكَرِ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: 31].

(1) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري، (49/1)، (تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت. ط: 1418هـ/1997م).

(2) ينظر: بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد الرومي، (50).

فقد ورد عنهم قولان:

أحدهما: أن المراد به العبيد والإماء، عن ابن عباس، وعائشة، وأم سلمة.

ثانيهما: أن المراد بها الإماماء دون العبيد، عن سعيد بن المسيب⁽¹⁾.

فلفظ ملك اليمين عام يعدم الإماماء والعبيد، فأبقاه الأولون على عمومهم، وخصصه بالإماء دون العبيد أصحاب القول الثاني.

قال أبو حيان: " والظاهر العموم في قوله : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ فيشمل الذكور والإناث فيجوز للعبد أن ينظر من سيده ما ينظر أولئك المستثنون وهو مذهب عائشة وأم سلمة... وقال سعيد بن المسيب: لا يغزركم آية النور فإن المراد بها الإماماء"⁽²⁾.

ز - المطلق والمقيد

ورود بعض النصوص القرآنية مطلقة في موضع، ومقيدة في موضع آخر سبب لاختلاف المفسرين، إذ يجعل بعضهم النص باقيا على إطلاقه، لغفلته عن النص المقيد، أو لعدم اعتباره مقيدا للمطلق، ويخالفه غيره فيقيد النص المطلق بالنص المقيد. والمطلق هو ما دل على الماهية بلا قيد⁽³⁾. و المقيد هو: ما دل على الماهية بقيد. كالدلم المقيد بالسفح في قوله تعالى: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ عَلَيْهِ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الأنعام: 145]⁽⁴⁾ قال الزركشي: " قاعدة: في الإطلاق والتقييد: إن وجد دليل على تقييد المطلق صير إليه، وإلا فلا، والمطلق على إطلاقه، والمقيد على تقييده؛ لأن الله تعالى خاطبنا بلغة العرب. والضابط أن الله تعالى إذا حكم في شيء بصفة أو شرط ثم ورد حكم آخر مطلقا نظر؛ فإن لم يكن له أصل يرد إليه إلا ذلك الحكم المقيد وجب تقييده به، وإن كان له أصل غيره لم يكن رده إلى أحدهما بأولى من الآخر"⁽⁵⁾.

(1) ينظر: زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، (291/3)، (تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 1، 1422هـ).

(2) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان، (35/8)، (تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ).

(3) الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، (90/3).

(4) بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد الرومي، (48).

(5) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، (15/2).

والخلاف في مثل هذه القواعد والأسباب مما يعود غالب أثره على الأحكام الفقهية في الإطلاق أو التقييد لا على معنى النص فالمعنى واضح لا غموض فيه.

ومثال ذلك عتق الرقبة في الكفارات، فقد وردت مقيدة في كفارة القتل الخطأ بالرقبة (المؤمنة) قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ [النساء: 92]

ووردت مطلقة في كفارة الظهار قال تعالى: الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِّن نِّسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّاتِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَرُؤُوسًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَوُّورٌ ﴿٢٠﴾ [المجادلة: 02].

ووردت مطلقة أيضا في كفارة اليمين قال تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهِ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾ [المائدة: 89].

فالرقبة في كفارة الظهار واليمين مطلقة تشمل المؤمنة والكافرة، وفي كفارة القتل الخطأ مقيدة بالإيمان، فقالت طائفة بحمل المطلق على المقيد فلا تجزئ عندهم الرقبة الكافرة في الظهار واليمين بل لا بد من رقبة مؤمنة كما هي في القتل الخطأ.

وقالت طائفة أخرى لا يحمل المطلق على المقيد إلا بدليل ولا دليل هنا فيبقى المطلق على إطلاقه فيجوز عتق الرقبة الكافرة في كفارة الظهار واليمين⁽¹⁾.

(1) بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد الرومي، (49).

الفصل الثاني

آثار اختلاف التنوع في التفسير

عند ابن عاشور

أصل الإمام ابن عاشور لاختلاف المفسرين من خلال مقدمته التاسعة والتي سبق وأن بينت ما جاء فيها ولقد عرض أدلة كثيرة تبين صحة ما ذهب إليه، وخلص لقاعدة وهي: "صلوحية معظم آياته لأن تؤخذ منها معان متعددة كلها تصلح لها العبارة باحتمالات لا ينافيها اللفظ"، حيث يرى أن معظم آيات القرآن تدل على معنيين فأكثر. وأن المعاني التي تتحملها جمل القرآن تعتبر مرادة بها ما لم يمنع منها مانع صريح، أو غالب من دلالة شرعية، أو لغوية، أو توقيفية؛ أو يمنع من ذلك تركيب السياق.

ولقد طبق هذه القاعدة، وجعلها قانوناً يسير عليه في تفسيره، فهو إذا ذكر معنيين فصاعداً فذلك على هذا القانون، وإذا ترك معنى مماً حمل بعض المفسرين عليه في آيات من القرآن فليس تركه إيّاه دالاً على إبطاله.

ومن خلال عرضي للأمثلة سيّضح مدى التزامه بمارقرفي المقدمة التاسعة، كما أتي سآبين الآثار التي ترتبت عن صور اختلاف التنوع عنده، وهي آثار متنوعة ومتعددة ومختلفة، تكشف عن مدى اجتهادات المفسرين لبيان معاني القرآن، ودقائق ألفاظه كل حسب اجتهاده وضلّاعته في فهم النصوص القرآنية، وما يفتح الله عليه من الفهم وحسن التدبر.

فالحمد لله أن جعل في اختلافهم رحمة لنا، وجازاهم الله عنّا خير الجزاء.

المبحث الأول: المعاني المحتملة متساوية أو متقاربة في الاحتمال مع انتفاء المانع من إرادتها جميعاً، وأثرها في التفسير.

وذلك أن يتساوى التأويلان أو يتقاربا ويمكن الحمل عليهما بانتفاء المانع من ذلك، بل في الحمل عليها زيادة في التوضيح والبيان فيعبر كل مفسر بألفاظ مختلفة عن الآخر لكنها متقاربة أو ربما متساوية، وإنما يرجع ذلك لطريقة كل واحد منهم في التعبير.

المثال الأول:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَبِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾﴾ [النساء: 157].

لقد ساق الإمام ابن عاشور معنيين في لفظة (يَيقِنُ)، أحدهما: أي ما تيقنوا قتله ولكن توهموه. وثانيهما: ما أيقن النصارى الذين اختلفوا في قتل عيسى علم ذلك يقينا بل فهموه خطأ.

يقول الإمام ابن عاشور: " واليقين: العلم الجازم الذي لا يحتمل الشكّ ، فهو اسم مصدر والمصدر اليقن بالتحريك ، يقال يَيقِن كفرح يَيقِن يقننا، وهو مصدر قليل الاستعمال، ويقال: أيقن يوقن إيقاناً وهو الشائع . وقوله (يقيناً) يجوز أن يكون نصب على النيابة عن المفعول المطلق المؤكّد لمضمون جملة قبله: لأنّ مضمون: (وما قتلوه يقينا) بعد قوله: (وقولهم إنّنا قتلنا المسيح) إلى قوله (وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبهه لهم) يدلّ على أنّ انتفاء قتلهم إيّاه أمر متيقن ، فصحّ أن يكون يقيناً مؤكّداً لهذا المضمون . ويصحّ أن يكون في موضع الحال من الواو في (قتلوه)، أي ما قتلوه متيقنين قتله ، ويكون النفيصباً على القيد والمقيّد معاً، بقرينة قوله قبله (وما قتلوه وما صلبوه) ، أي: هم في زعمهم قتله ليسوا بموقنين بذلك للاضطراب الذي حصل في شخصه حين إمساك من أمسكوه ، وعلى هذا الوجه فالقتل مستعمل في حقيقته. وضمير النصب في (قتلوه) عائد إلى عيسى ابن مريم عليه السلام⁽¹⁾.

فأنت ترى على اختلاف التأويلين أن المعنى واحتمل من الفريقين واقع في الاضطراب بسبب عدم تيقنهم، وتوهمهم، وفهمهم الخاطيء.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (23-22/6).

وهذا ينبى عن اعتقاداتهم الفاسدة بسبب قتل أنبيائهم، وتحريف كتبهم، وكنتمهم الحق، فعقّب الله تعالى مبينا الحق واليقين الذي يعتقدده كل مسلم، ويقر به بعد أن بين سبب وقوعهم في هذا الاضطراب وعدم اليقين: " وفي الأخبار أنّ (يهوذا الاسخريوطي)⁽¹⁾ أحد أصحاب المسيح وكان قد ضلّ وناق، هو الذي وشى بعيسى عليه السلام وهو الذي ألقى الله عليه شبه عيسى وأنه الذي صلب ، وهذا أصله في إنجيل (برنابي) أحد تلاميذ الحواريين، وهذا يلائم الاحتمال الأول.

ويقال: إنّ (بيلاطس)⁽²⁾ ، وألي فلسطين، سئل في رومة عن قضية قتل عيسى وصلبه فأجاب بأنه لا علم له بشيء من هذه القضية فتأيد بذلك اضطراب الناس في وقوع قتله وصلبه، ولم يقع وإنما اختلق اليهود خبره، وهذا يلائم الاحتمال الثاني. والذي يجب اعتقاده بنص القرآن: أنّ المسيح لم يُقتل، ولا صلب، وأنّ الله رفعه إليه ونجّاه من طالبيه وأما ما عدا ذلك فالأمر فيه محتمل"⁽³⁾.

(1) هو يهوذا بن سمعان الاسخريوطي، وقيل: اسمه يوداس بن كريا يوطا، وقيل: كان اسمه فيلاطوس، وكان يعرف بـ"يوحناس" ومعنى الاسخريوطي هو القاتل أو السفاح. من حوارى وتلاميذ السيد المسيح عليه السلام، ساءت عاقبته وخان سيده المسيح عليه السلام، وسلمه إلى الأعداء من اليهود مقابل ثلاثين قطعة من الفضة. قام بإخبار اليهود بمحل اختفاء السيد المسيح عليه السلام، فهجموا عليه لإلقاء القبض عليه، ولكن الله سبحانه وتعالى رفعه إلى السماء، وجعل محله شخصا كثير الشبه به، فقبضوا عليه وصلبوه، ويقال: إن الله جعله شبيها بالسيد المسيح عليه السلام فصلبوه. ويقال: إن المترجم له ندم على إخبار اليهود بمحل اختفاء السيد المسيح عليه السلام، ورد الأموال التي قبضها مقابل خيانتة لسيدة، وقام بإعدام نفسه بنفسه. وبعد إخباره اليهود بمحل اختفاء السيد المسيح عليه السلام عزله وصي السيد المسيح عليه السلام المدعو شمعون من منصب الحواريين، وعين مكانه رجلا يدعى ميتاس، وقيل: بنيامين. وقيل: إن الرجل الذي صلب بدلا من السيد المسيح عليه السلام كان يدعى اصطفانوس، وكانت عملية الصلب في عهد الملك هرودس، وقيل: الملك بيلاطوس. كان موته حوالي عام 30 م. ينظر: موقع هدى القرآن، مقال: يهوذا الأسخريوطي، الشيخ عبد الحسين الشبستري، (06 أبريل 2007م).

(2) بيلاطس البنطي. ولد في 10 قبل الميلاد. كان الحاكم الروماني لمقاطعة أيوديا أو "اليهودية" بين عامي 26 إلى 36. وحسب ما مكتوب في الأناجيل الأربعة المعتمدة من قبل الكنيسة، فإنه قد تولى محاكمة المسيح، وأصدر الحكم بصلبه. توفي: (37م)، إيطاليا، ينظر: ويكيبييا الموسوعة الحرة.

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (6/21-22).

أثر اختلاف التفسير

من خلال ما تقدم في معنى (اليقين) يتبين صدق الخبر الذي جاء به القرآن الكريم وهو موضوع القصص القرآني الذي امتن الله به على نبيه ، بقوله: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَافِلِينَ ﴾ [يوسف: 03].

ولقد جعل الإمام ابن عاشور مقدمته السابعة بعنوان " قصص القرآن " وذلك لما لها من شأن عظيم منها ما تمّ تبيينه في هذه الآية وهو كشف انحراف الكتب السابقة والدفاع عن أنبيائه الكرام عليهم الصلاة والسلام. فهو مصدر تشريع وتأريخ.

يقول الإمام ابن عاشور: " فكان اشتمال القرآن على تلك القصص التي لا يعلمها إلا الراسخون في العلم من أهل الكتاب تحدياً عظيماً لأهل الكتاب ، وتعجيزاً لهم بقطع حججهم على المسلمين ، قال تعالى: ﴿ تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [هود: 49] فكان حملة القرآن بذلك ألمحمةً بأن يوصفوا بالعلم الذي وصفت به أحبار اليهود ، وبذلك انقطعت صفة الأمية عن المسلمين في نظر اليهود وانقطعت السنة المعرضين بهم بأنهم أمة جاهلية" (1).

المثال الثاني

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا ادْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السَّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴾ [يوسف: 42].

لقد أورد الإمام ابن عاشور معنيين في كل من كلمة (كُر) و (به) :
 المعنى الأول: أن الذكر الأول (أذكرني) هو الذكر الثاني (كُر) وكلاهما يرجع على الذي ظن يوسف عليه السلام أنه ناج منهما، وهو الذي أنساه الشيطان أن يذكر مظلمة يوسف لسيده.
 المعنى الثاني: أن الذكر الأول ليس الذكر الثاني، فيوسف عليه السلام هو الذي أنساه الشيطان أن يذكر ربه.

يقول الإمام ابن عاشور: " ولعلّ كلا الاحتمالين مراد، وهو من بدیع الإيجاز، وذلك أن نسيان يوسف عليه السلام أن يسأل الله إلهام الملائكة تذكر شأنه كان من إلقاء الشيطان في أمنيته

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (65/1).

وكان ذلك سبباً إلهياً في نسيان الساقى تذكير الملك، وكان ذلك عتاباً إلهياً ليوسف عليه السلام على اشتغاله بعباد دون استعانة ربه على خلاصه .

ولعل في إيراد هذا الكلام على هذا التوجيه تلميحاً في الخبر عن يوسف عليه السلام، لأنّ الكلام الموجه في المعاني الموجهة ألطف من الصريح⁽¹⁾ .
وجاء في كلمة (ربه) معنيان⁽²⁾:

أحدهما: أن الذي نجا منهما أنساه الشيطان ذكر يوسف عند سيده حتى رأى الملك الرؤيا قاله محمد بن إسحاق. ثانيهما: أن يوسف أنساه الشيطان ذكر ربه في الاستغاثة به والتعويل عليه⁽³⁾ .
وقد جاء في الحديث، قال رسول الله ﷺ: "يرحم الله يوسف، لولا الكلمة التي قالها:
﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ ما لبث في السجن ما لبث"⁽⁴⁾.

يقول ابن جرير الطبري: وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن غفلة عوّت ليوسف من قبل الشيطان، نسي لها ذكر ربه الذي لو به استغاث لأسرع بما هو فيه خلاصه، ولكنه زلّ بها فأطال من أجلها في السجن حبسه، وأوجع لها عقوبته⁽⁵⁾.

أثر اختلاف التفسير

وردت هذه الآية ضمن الحديث عن قصة أحد الأنبياء الكرام، وهو سيدنا يوسف عليه السلام وهي القصة الوحيدة التي وردت متتالية متسلسلة في سورة واحدة سميت بها. وقد وقع فيها الاختلاف في لفظين، وهما (ذكر) و(ربه) وكلاهما دلّتا على معنيين متساويين في الظهور ولا مانع من الحمل عليهما.

وهذه القصة كسابقتها تثبت ما وقع للأنبياء من ابتلاء، وتبين المحن التي تعرضوا لها من أجل أن يربط الله على قلوب الذين آمنوا، وأن الله ناصرهم لا محالة، وقد جعلها الإمام ابن عاشور من فوائد القصص القرآني، بقوله: "الفائدة التاسعة: معرفة أن قوة الله تعالى فوق كل قوة، وأن الله

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (279/12).

(2) المرجع نفسه، (24/1).

(3) ينظر: النكت والعيون، الماوردى، (40/3).

(4) أخرجه البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله عز وجل: ﴿وَنَبِّهَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِزْهِيَةٍ﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ ﴿ [الحجر: 51 - 52] رقم (3372)، (147/4).

(5) جامع البيان، الطبري، (279/12).

ينصر من ينصره، وأنهم إن أخذوا بوسيلتي البقاء: من الاستعداد والاعتماد؛ سلموا من تسلط غيرهم عليهم وذكر العواقب الصالحة لأهل الخير، وكيف ينصرهم الله تعالى كما في قوله: ﴿وَدَا التُّوبَ إِذْ ذَهَبَ مُغَضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [الأنبياء: 87] " (1).

المثال الثالث:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَأَوْتَهُ الَّذِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [يوسف: 32].

لقد أورد الإمام ابن عاشور في كلمة (رَبِّي) معنيين. أحدهما: الربُّ الموجد، وهو الله؛ ثانيهما: الربُّ المرَبِّي، بالنسبة للعزير.

يقول الإمام ابن عاشور: "وذكر روصف الربِّ على الاحتمالين لما يؤذن به من وجوب طاعته وشكره على نعمة الإيجاد بالنسبة إلى الله، ونعمة التربية بالنسبة لمولاه العزير، وأكد ذلك بوصفه بجملة (أحسن مثواي)، أي: جعل آخري حَسَنِي، إذ أنقذني من الهلاك، أو أكرم كفالتي" (2).

أثر اختلاف التفسير

لقد جعل الإمام ابن عاشور كذلك هذا المثال من قصة النبي يوسف عليه السلام، وهي المملوءة بالعبر والتي تضمنت فوق التشريع عبراً، فيوسف المكفول عليه السلام يظهر بموقف مغاير لما ظهر عليه في الموقف السابق الذي تضمن عتاباً بينما هنا إشادة وتعظيم، حين رفض واقعة الفاحشة مع امرأة العزير وهي التي دعتة وهو الشاب الأعزل الغريب إلا أن عفته و طهارته، وتقواه، وتذكره لفضل ربه وسيدِّه العزير عليه منعه من الخيانة. فأعظم به من كريم ابن كريم ابن كريم.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (67/1).

(2) المرجع نفسه، (252/12).

المبحث الثاني: المعاني المحتملة بعضها أرجح من بعض مع كون المانع من حملها على الجميع منتفياً، وأثرها في التفسير.

قد ترد المعاني الكثيرة لكن في السياق أو العرف القرآني أو وجود دليل آخر من الكتاب أو السنة ما يبرِّح أحدها على الآخر، وبالتالي يبرِّح المفسر المعنى الذي تدعمه بالدليل أنه هو المراد لكن هذا لا يلغي المعاني الأخرى أو يبطلها فلعلمها تترجح عند غيره بدليل آخر. أما إذا لم يرد دليل على ترجح أحدها فلا يجوز لمفسر أن يقصر اللفظ على أحد تلك المعاني، لأنها كلها مرادة من المحيط علمه بكل شيء.

المثال الأول:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: 114].

فقد ورد الاحتمال في قوله (إيَّاه). أحدهما: أن أباه وعده أنه إن استغفر له آمن؛ والثاني: أن إبراهيم وعد أباه أن يستغفر له لما كان يرجوه أنه يؤمن⁽¹⁾.
يقول الإمام ابن عاشور: "وقرأ الحسن البصري: أباه⁽²⁾، بالباء الموحدة، فنشأ احتمال فيمن هو الواعد"⁽³⁾.

وسبب نزول هذه الآية هو: عن علي عليه السلام قال: سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت: أتستغفر لهما وهما مشركان؟ فقال: أو لم يستغفر إبراهيم لأبيه؟ فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبة: 114] "⁽⁴⁾.
والمعنى: لا حجة لكم أيها المؤمنون في استغفار إبراهيم الخليل عليه السلام لأبيه فإن ذلك لم يكن إلا عن عَدِّ . وقال ابن عباس: كان أبو إبراهيم وعد إبراهيم الخليل أن يؤمن بالله ويخلع الأنداد فلما مات على الكفر علم أنه عدو الله فترك الدعاء له فالكناية في قوله: "إياه" ترجع إلى

(1) النكت والعيون، الماوردي، (410/2).

(2) مختصر شواذ القرآن من كتاب البديع، ابن خالويه، (60)، (مكتبة المتنبّي، القاهرة).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (94/1).

(4) أخرجه النسائي كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الاستغفار للمشركين، رقم (2036)، (91/4)، (تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: 2، 1406هـ/1986م). قال الألباني: حديث حسن. ينظر: حاشية الكتاب.

إبراهيم والواعد أبوه. وقيل: الواعد إبراهيم أي وعد إبراهيم أباه أن يستغفر له فلما مات مشركاً تبرأ منه⁽¹⁾. ودل على هذا الوعد قوله: ﴿ قَالَ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ [مریم: 47]⁽²⁾.

من خلال السياق القرآني ترجح للإمام ابن عاشور أحد المعنيين، حيث يقول: " والوعد صدر من أبي إبراهيم لا محالة ، كما يدل عليه الاعتذار لإبراهيم لأنه لو كان إبراهيم هو الذي وعد أباه بالاستغفار وكان استغفاره له للوفاء بوعده لكان يتجه من السؤال على الوعد بذلك؛ وعلى الوفاء به ما اتجه على وقوع الاستغفار له . فالتفسير الصحيح أن أبا إبراهيم وعد إبراهيم بالإيمان فكان بمنزلة المؤلفة قلوبهم بالاستغفار له لأنه ظنه متردداً في عبادة الأصنام لما قال له: ﴿ وَأَهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴾ [مریم: 46]. فسأل الله له المغفرة لعله يرفض عبادة الأصنام كما يدل عليه قوله: ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأ مِنْهُ ﴾⁽³⁾.

أثر اختلاف التفسير:

لقد أورد الإمام ابن عاشور في لفظة (إِبَاه) معنيين استدلل لأحدهما بالقراءة الشاذة التي قرأ بها الحسن البصري. والغرض من ذكرها الاستشهاد بها على تفسير وبيان القراءة المتواترة⁽⁴⁾، وكلا المعنيين ورد عن السلف رضوان الله عليهم فهي معان مختلف، إلا أنه لا مانع من اجتماعها، ولقد سار على قاعدته بذكر المعنيين ثم ترجيحه للأظهر منهما: والوعد صدر من أبي إبراهيم لا محالة بدلالة آية أخرى هي قوله تعالى: ﴿ وَأَهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴾ [مریم: 46].

ولما كانت هذه الآية متعلقة بما قبلها والآية السابقة تحدثت عن نهي الله تعالى للمؤمنين أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا من قرابتهم، قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: 113]. إذ كان شأن ما لا ينبغي لنبينا محمد عليه الصلاة والسلام أن لا ينبغي لغيره من الرسل عليهم الصلاة والسلام؛ لأن معظم أحكامهم متحدة إلا ما خص به نبينا من زيادة الفضل. وهذه من

(1) ينظر: جامع البيان، الطبري، (519/14).

(2) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (274/8)، (تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: 2، 1384هـ/1964م).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (45/11).

(4) للاستزادة ينظر: الإمام محمد الطاهر ابن عاشور ومنهجه في توجيه القراءات، محمد بن سعد بن عبد الله القرني، (236-247).

مسألة (أن شرع من قبلنا شرع لنا) فلا جرم ما كان ما ورد من استغفار إبراهيم قد يثير تعارضاً بين الآيتين ، فلذلك تصدّى القرآن للجواب عنه . وقد تقدم آنفاً ما روي أن هذه سبب نزول الآية (1).

فقد بينت الآية أن لا تعارض بين آيات القرآن الكريم وأن بعضه يصدق بعض وهذا مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: 82]. بخلاف كتب اليهود والنصارى التي تكشف كل يوم عن تضارب وتناقض بين نصوصها.

المثال الثاني:

قَالَ تَعَالَى: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ [البقرة: 16].

ومعلوم أن هؤلاء القوم لم يتقدم نفاقهم إيمان فيقال فيهم: باعوا هداهم الذي كانوا عليه بضاللتهم التي استبدلوها منه. والمعروف في معنى الاشتراء: "هو اعتياض أعيان بغير مثلها أو ثمنها من النّقدَيْنِ ونحوهما كأوراق المال" (2). وقد عرفت أن أولئك القوم لم يكونوا قط على هدى فيتركويهم عتاضوا منه كفرا ونفاقا؛ وعليه يقال: ما وجه الشراء هنا؟ والجواب أن المفسرين اختلفوا في هذا المعنى على أقوال عدة تحتملها الآية، ذكر منها الإمام ابن عاشور قولين:

الأول: "الاشتراء هنا مجاز مرسل (3) بعلاقة اللزوم، أطلق الاشتراء على لازمه الثاني وهو الحرص على شيء والزهد في ضده أي حرصوا على الضلالة وزهدوا في الهدى" (4). إذن هذا القول معناه أخذوا الضلالة وتركوا الهدى، ثم رد الإمام ابن عاشور قول من قال: "أولئك الذين وصف

(1) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (45/11).

(2) ينظر: المرجع نفسه. (463/1).

(3) المجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له في اصطلاح التخاطب لعلاقة، مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الوضعي. والعلاقة: هي المناسبة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي، قد تكون (المشابهة) بين المعنيين، وقد تكون غيرها، فإذا كانت العلاقة (المشابهة) فالمجاز (استعارة) وإلا فهو (مجاز مرسل). ينظر: الخلاصة في علوم البلاغة، علي بن نايف الشحود، (39/1).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (298/1).

الله كانوا مؤمنين ثم كفروا"⁽¹⁾ بقوله: "إذ ليس فيما وقع من المنافقين استبدال شيء بشيء إذ لم يكونوا من قبل مهتدين"⁽²⁾.

الثاني: ويجوز أن يكون الاشتراء مستعملاً في الاستبدال؛ فيكون الحمل عليه هنا أن اختلاطهم بالمسلمين وإظهارهم الإيمان حالة تشبه حال المهتدي تلبسوا بها فإذا خلوا إلى شياطينهم طرحوها واستبدلوها بحالة الضلال وعلى هذا الوجه الثاني يصح أيضاً أن يكون الاشتراء استعارة⁽³⁾ بتشبه تينك الحالتين بحال المشتري لشيء كان غير جائز له"⁽⁴⁾.

نلاحظ أن الإمام ابن عاشور لا يرى قول من قال: أن أولئك الذين وصف الله كانوا مؤمنين ثم كفروا واكتفى بذكر قولين مشهورين فقط⁽⁵⁾.

أثر اختلاف التفسير:

لقد بين الإمام ابن عاشور معنيين وردا في كلمة (اشترؤا) مع وجود غيرها من المعاني وهذا يدل على استبعاده له وترجح القولين المذكورين.

وهذه الآية واضحة في كشف المنافقين وبيان شناعة حالهم فعلى كلا التأويلين فهم إما معلنون لنواياهم بترك الإيمان والزهد فيه والحرص على الكفر و الضلال بمولاتهم للمشركين أو يظهرون إيمانا ويطنون كفرا وما هذا إلا لأجل المكر بالمسلمين وبث الفرقة بينهم.

المثال الثالث:

قَالَ تَعَالَى: ﴿* وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ

(1) قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، (796)، (دار ابن عفان). وينظر: جامع البيان: الطبري، (311/1).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (298/1).

(3) الاستعارة: وهو أن يضعوا الكلمة للشيء مستعارة من موضع آخر فيقولون: انشقت عصاهم إذا تفرقوا. وذلك يكون للعصا ولا يكون للقوم. ينظر: الصّاحي في فقه اللغة، ابن فارس، (155/1)، (تحقيق: محمد علي بيضون، ط: 1، 1418هـ/1997م).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (298/1-299).

(5) ينظر: مقدمات التحرير والتنوير دراسة تحليلية نقدية، غريسي محمد الصالح، (304)، (رسالة ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، الجزائر، 1429هـ/2008م).

كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ
مِنَ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوَصَّى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مَضَارٍّ وَصِيَّةٍ مِّنَ
اللَّهِ وَاللَّهِ عَلَيْهِ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ [النساء: 12].

لفظ (الكلالة) مشترك يطلق لغة على من لا والد له ولا ولد، وعلى من ليس بوالد ولا ولد. وعلى القرابة من غير جهة الوالد و الولد، وقد رجح الجمهور بما ظهر لهم من أدلة المعنى الأول وقد ذكر الإمام ابن عاشور قول الجمهور في معنى الكلالة بقوله: "قال أبو بكر: (الكلالة ما خلا الولد والوالد) وهذا قول عمر وعلي وابن عباس وقال به الزهري وقتادة و الشعبي وهو قول الجمهور وحكي الإجماع عليه⁽¹⁾"⁽²⁾. ثم ذكر الإمام ابن عاشور قولاً آخر مروياً عن ابن عباس يعني: أن الكلالة من لا ولد له أي ولو كان له والد⁽³⁾. ثم رجح العلامة الإمام ابن عاشور قول الجمهور بدلالة السياق بقوله: "وسياق الآية يرجح ما ذهب إليه الجمهور؛ لأن ذكرها بعد ميراث الأولاد والأبوين مؤذن بأنها حالة مخالفة للحالين"⁽⁴⁾.

نلاحظ أن العلامة الإمام ابن عاشور استعمل السياق لترجيح قول الجمهور لذلك كان السياق من أقوى القرائن على تعيين المراد من اللفظ المجمل أو المحتمل.

آثار اختلاف التفسير

ذكر الإمام ابن عاشور قولين في معنى (الكلالة) الذي عدّه من مشكل القرآن واستدل لذلك بقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ثلاث لأن يكون رسول الله بَيَّ نهن أحب إلي من الدنيا: الكلالةُ ولِلرّواخلافَةُ⁽⁵⁾. وقال أبو بكر: "أقول فيها برأبي ، فإن كان صواباً فمن الله وإن كان خطأً فمَنِّي ومن الشيطان والله منه بريء ، الكلالة ما خلا الولد والوالد"⁽⁶⁾.

(1) ينظر: جامع البيان، الطبري، (57-55/8). وينظر: الاستذكار، ابن عبد البر، (355/5)، (تحقيق، سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م). وينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (76/5).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (264/4).

(3) المرجع نفسه، (264/4).

(4) المرجع نفسه، (265/4).

(5) أخرجه الطبري، رقم (10880) (438/9).

(6) أخرجه الطبري، رقم (8745)، (53/8).

فهذا يرجع إلى قلة التفاسير عن النبي ﷺ وبالتالي يجتهد الصحابة رضوان الله عليهم وقد يصلون إلى نتيجة واحدة، أو يختلفون فالجمهور من الصحابة على أنها بمعنى: ما خلا الولد والوالد، وابن عباس رضي الله عنه يرى أنها: من لا ولد له ولو كان له أب.

وقد ترتب عن هذا الاختلاف أحكام فقهية تعلقت بميراث (الأخ والأخت) وهل هما الإخوة الأشقاء، أم الإخوة من الأم، بينها الإمام ابن عاشور: " يتعين على قول الجمهور في معنى الكلالة أن يكون المراد بهما الأخ والأخت للأم خاصة لأنه إذا كان الميت لا ولد له ولا والد وقتلنا له أخ أو أخت وجعلنا لكل واحد منهما السدس نعلم بحكم ما يُشبهه دلالة الاقتضاء⁽¹⁾ أنهما الأخ والأخت للأم لأنهما لما كانت نهاية حظهما الثلث فقد بقي الثلثان فلو كان الأخ والأخت هما الشقيقين أو اللذين للأب لاقتضى أنهما أحدا أقل المال وترك الباقي لغيرهما وهل يكون غيرهما أقرب منهما فتعين أن الأخ والأخت مراد بهما اللذان للأم خاصة ليكون الثلثان للإخوة الأشقاء، أو الأعمام، أو بني الأعمام. وقد أثبت الله بهذا فرضاً للإخوة للأم إبطالا لما كان عليه أهل الجاهلية من إلغاء جانب الأمومة أصلاً لأنه جانب نساء ولم يحتج للتنبيه على مصير بقية المال لما قلّمنا بيانه آنفاً من أن الله تعالى أحال أمر العصابة على ما هو متعارف بين من نزل فيهم القرآن.

وعلى قول ابن عباس في تفسير الكلالة لا يتعين أن يكون المراد بالأخ والأخت اللذين للأم إذ قد يفرض للإخوة الأشقاء نصيب هو الثلث ويبقى الثلثان لعاصب أقوى وهو الأب في بعض صور الكلالة غير أن ابن عباس وافق الجمهور على أن المراد بالأخ والأخت اللذان للأم وكان سبب ذلك عنده أن الله أطلق الكلالة وقد لا يكون فيها أب فلو كان المراد بالأخ والأخت الشقيقين أو اللذين للأب لأعطيناهما الثلث عند عدم الأب وبقي معظم المال لمن هو دون الإخوة في التعصيب فهذا فيما أرى هو الذي حدا سائر الصحابة والفقهاء إلى حمل الأخ والأخت على اللذين للأم⁽²⁾.

(1) دلالة الاقتضاء، أي: أن صحة اللفظ قد تتوقف على كلمة مضمرة غير موجودة، لكنها مضمرة في السياق، فهذا يسمى دلالة الاقتضاء أي: أن المقام يقتضي كلمة، لكن هذه الكلمة غير موجودة في السياق. أصول الفقه، أسامة علي محمد سليمان، (03/2).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (265/4).

المبحث الثالث: المعاني المحتملة متلازمة في المعنى، ولا مانع من الحمل على الجميع.

والفرق بين هذه الصورة والتي قبلها: أن تلك الصورة يكون النظر فيها في المعاني المحتملة من حيث التفاوت في قوة الاحتمال وضعفه، مع إمكان الحمل على الجميع وبصرف النظر عن قضية التلازم بين تلك المعاني وجوداً أو عدماً. أما هذه الصورة فإن المنظور فيها هو موضوع التلازم بين تلك المعاني التي يحتملها اللفظ، سواء كانت متفاوتة في القوة والضعف أم متساوية⁽¹⁾.

ويدخل تحت هذه الصورة ثلاث حالات: العموم والخصوص والمعنى الثاني متولد من المعنى الأول وتغاير المعاني.

أولاً - العموم والخصوص:

يقول الإمام ابن عاشور: " ثم إن معاني التركيب المحتمل معنيين فصاعداً قد يكون بينهما العموم والخصوص فهذا النوع لا تردد في حمل التركيب على جميع ما يحتمله، ما لم يكن عن بعض تلك المحامل صارف لفظي أو معنوي"⁽²⁾.

مثال: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾﴾ [العنكبوت: 06].

لقد أورد الإمام ابن عاشور معنيين في كلمة (الجهاد). أحدهما: مجاهدة النفس في إقامة شرائع الإسلام و ثانيهما: مقاتلة الأعداء في الذب عن حوزة الإسلام.

وقد بين الإمام ابن عاشور معنى كل قول، فعلى الحمل الأول يكون: " وهو هنا يجوز أن يكون الصبر على المشاق والأذى اللاحقة بالمسلمين لأجل دخولهم في الإسلام ونبذ دين الشرك حيث تصدى المشركون لأذاهم . فإطلاق الجهاد هنا هو مثل إطلاقه في قوله تعالى بعد هذا ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي﴾ [العنكبوت: 08].

(1) قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، (813).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/1).

ومثل إطلاقه في قول النبي ﷺ وقد قفل من إحدى غزواته: " رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر"⁽¹⁾. وهذا المحل هو المتبادر في هذه السورة بناء على أنها كلها مكية لأنه لم يكن جهاد القتال في مكة. ومعنى (فإنما يجاهد لنفسه) على هذا المحمل أن ما يلاقيه من المشاق لفائدة نفسه ليتأتى له الثبات على الإيمان الذي به ينجو من العذاب في الآخرة. وهذا المحل هو المتبادر في هذه السورة بناء على أنها كلها مكية لأنه لم يكن جهاد القتال في مكة"⁽²⁾.

ولا شك أن المسلمين في بداية الدعوة إلى الإسلام كانوا مستضعفين، ولم يمكنهم الدفاع عن أنفسهم جراء ما يلقون من عذاب المشركين فالجهاد لم يشرع إلا بعد الهجرة، وبالتالي صبروا على الأذى من أجل إقامة شرائع الإسلام.

وعلى المحمل الثاني يكون: " والجهاد: مبالغة في الجهد الذي هو مصدر جهد كمنع، إذا جدُّ في عمله وتكلّف فيه تعباً ، ولذلك شاع إطلاقه على القتال في نصر الإسلام.

ويجوز أن يراد بالجهاد المعنى المنقول إليه في اصطلاح الشريعة وهو قتال الكفار لأجل نصر الإسلام والذبّ عن حوزته، ويكون ذكره هنا لإعداد نفوس المسلمين لما سيلجأون إليه من قتال المشركين قبل أن يضطروا إليه فيكون كقوله تعالى: ﴿ قُلْ لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمِ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِن تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِن تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦﴾ [الفتح: 16].

ومناسبة التعرض له على هذا المحمل هو أن قوله ﴿ مَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِن أَجَلَ اللَّهُ لَاتٍ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٥﴾ [العنكبوت: 05]. تَضَمَّنَ ترقباً لوعده نصرهم على عدوهم فقدم إليهم أن ذلك بعد جهاد شديد وهو ما وقع يوم بدر"⁽³⁾. ثم بين الإمام ابن عاشور وجه العموم والخصوص بين المعنيين وهو مجاهدة النفس ومجاهدة العدو، بقوله: " ومعنى (فإنما يجاهد لنفسه) على هذا المحمل هو معناه في المحمل الأول لأن ذلك الجهاد بدافع صدّ المشركين إياهم عن الإسلام، فكان الدوام على الإسلام موقوفاً عليه وزيادة معنى آخر وهو أن ذلك الجهاد وإن كان في ظاهر الأمر دفاعاً

(1) أخرجه البيهقي، برقم (373)، (165/1)، (الزهد الكبير، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط: 3، 1996م).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (210/20).

(3) المرجع نفسه، (210/20).

عن دين الله فهو أيضاً به نصرهم وسلامة حياة الأحياء منهم وأهلهم وأبنائهم وأساس سلطانهم في الأرض، كما قال تعالى:

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [النور: 55].

و الأوفق ببلاغة القرآن أن يكون المحملان مراديين كما قدمنا في المقدمة التاسعة من مقدمات هذا التفسير⁽¹⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد قدم الإمام ابن عاشور معنيين متلازمين، فالجهاد عام وهو جهاد النفس وهو الذي يمهّد للجهاد الخاص وهو جهاد الأعداء كما أنه متقدم عنه زماناً وحالاً فجهاد الأعداء لا يقع إلا من أجل حماية الإسلام وأهله وقد يقع العذر على البعض فيسقط عليه بينما جهاد النفس ملزم به كل مسلم فهو أعم منه.

يقول الإمام ابن عاشور: " والقصر المستفاد من (إنما) هو قصر الجهاد على الكون لنفس المجاهد، أي الصالح نفسه إذ العلة لا تتعلق بالنفس بل بأحوالها، أي جهاد لفائدة نفسه لا لنفع ينجر إلى الله تعالى، فالقصر الحاصل بأداة (إنما) قصر ادعائي⁽²⁾ للتنبية إلى ما يغفلون عنه حين يجاهدون الجهاد بمعنييه من الفوائد المنجرة إلى أنفس المجاهدين ولذلك عقب الرد المستفاد من

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (210/20-211).

(2) القصر في اصطلاح علماء البلاغة: تخصيص شيء بشيء عبارة كلامية تدل عليه. ويقال في تعريفه أيضاً: جعل شيء مقصوراً على شيء آخر بواحد من طرق مخصوصة من طرق القول المفيد للقصر. والمقصود عنه على وجهين: الوجه الأول: أن يكون جميع ما سوى المقصور عليه ويسمى عند البلاغيين "قصرًا حقيقيًا" مثل: "لا إله إلا الله" أي: لا يوجد في الوجود كله معبود بحق سوى الله عز وجل. وهذا "القصر الحقيقي" إذا كان مضمونه مطابقاً للواقع سموه "حقيقياً تحقيقياً" أي: صادقاً مطابقاً للواقع. وإذا كان غير مطابق للواقع، وإنما ذكر على سبيل المبالغة والادعاء المجازي، سموه "حقيقياً ادعائياً" أو مجازياً" مثل قولهم: لا سيف إلا ذو الفقار. الوجه الثاني: أن يكون المقصور عنه شيئاً خاصاً يراد بالقصر بيان عدم صحة ما تصوره بشأنه أو ادعاه المقصود بالكلام، أو إزالة شكه وتردده، إذا الكلام كله منحصر في دائرة خاصة، ويسمى "قصرًا إضافياً" أي: ليس قصرًا حقيقياً عامًا، وإنما هو قصر بالإضافة إلى موضوع خاص يدور حول احتمالين أو أكثر من احتمالات محصورة بعدد خاص، ويستدل عليها بالقرائن. ينظر: البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، عبد الرحمان بن حسن حبنّكه الميداني، (1/523-524)، (دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط: 1/1416هـ/1996م).

القصر بتعليقه بأن الله غني عن العالمين فلا يكون شيء من الجهاد نافعاً لله تعالى ولكن نفعه للأمة⁽¹⁾.

ثانياً: المعنى الثاني متولد من المعنى الأول.

وقد يكون ثاني المعنيين متولداً من المعنى الأول؛ وهذا لا شبهة في الحمل عليه؛ لأنه من مستتبعات التركيب⁽²⁾.

وضرب الإمام ابن عاشور لذلك مثلاً بما جاء في الأثر: عن ابن عباس قال: "كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر فكأن بعضهم وجد في نفسه فقال: لم يدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله، فقال عمر: إنه من حيث علمتم، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم قال: فما رأيت أنه دعاني إلا ليبرهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: 01].

فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً فقال لي: أأكدك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا، فقال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله أعلمه له، قال إذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة أجلك فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول⁽³⁾.

فكانت هذه السور بشارة للمسلمين بأنهم سيفتحون مكة فإذا حصل ذلك تبعه اقتراب أجل رسول الله ﷺ يقول الإمام ابن عاشور: "وقد تضافرت الأخبار رواية وتأويلاً أن هذه السورة تشتمل على إيماء إلى اقتراب أجل رسول الله وليس في ذلك ما يرجح أحد الأقوال في وقت نزولها إذ لا خلاف في أن هذا الإيماء يشير إلى توقيت بمجيء النصر والفتح ودخول الناس في الدين أفواجاً فإذا حصل ذلك حان الأجل الشريف"⁽⁴⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد فهم الصحابة رضوان الله عليهم أن الله أمرهم أن يسبحوه ويستغفروه إذا تم عليهم فتح مكة والانتصار على أعدائهم، وهذا هو ظاهر النص، إلا أن ابن عباس ﷺ فهم منها دنو أجل

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (211/20).

(2) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (97/1).

(3) أخرجه البخاري، كتاب: المغازي، باب: منزل النبي ﷺ يوم الفتح، رقم (4294)، (149/5).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (588/30).

رسول الله بحدوث ما وعدهم الله به، ولا شك أن المؤمن يسبح ربه، ويستغفره كل حين إلا أنه في هذا الموضوع والخطاب موجه لرسول الله ﷺ بأن يكثر من ذلك ولقد جاء في الأثر أن جبريل كان يعرض عليه القرآن في كل عام مرة واحدة، وفي العام الذي قبض فيه عرض له مرتين.

مثال: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: 60].

هذه الآية محمولة على نوعي الدعاء دعاء المسألة، ودعاء العبادة وهما متلازمان في الظهور يقول الإمام ابن عاشور: " فإذا كان الدعاء هو العبادة كانت العبادة هي الدعاء لا محالة . فالدعاء يطلق على سؤال العبد من الله حاجته وهو ظاهر معناه في اللغة، ويطلق على عبادة الله على طريق الكناية لأن العبادة لا تخلو من دعاء المعبود بثناء تعظيمه والتضرع إليه، وهذا إطلاق أقل شيوعاً من الأول ويراد بالعبادة في اصطلاح القرآن أفراد الله بالعبادة، أي الاعتراف بوحدانيته .

فلما جمعت الآية بين الفعلين على تفاوت بين شيوع الإطلاق في كليهما علمنا أن في المعنى المراد ما يشبه الاحتباك⁽¹⁾ بأن صرح بالمعنى المشهور، في كلا الفعلين ثم أعقب بقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: 60] فعلمنا أن المراد الدعاء والعبادة وأن الاستجابة أريد بها قبول الدعاء وحصول أثر العبادة. ففعل (ادعوني) مستعمل في معنياه بطريقة عموم المشترك⁽²⁾.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: " وعلى هذا فالمراد به نوعي الدعاء، وهو في دعاء العبادة أظهر، أي: ما يعبى بكم لولا أنكم ترجونه، وعبادتكم تستلزم مسألته فالنوعان داخلان فيه"⁽³⁾.
فبين هذين الأمرين تلازم، إذ أن دعاء المسألة عبادة تصرف لله عز وجل، كما أن دعاء العبادة مستلزم دعاء المسألة، وذلك من وجهين:

(1) الاحتباك: هو أن يُحذف من الأوائل ما جاء نظيره أو مقابله في الأواخر، ويُحذف من الأواخر ما جاء نظيره أو مقابله في الأوائل. ومأخذ هذه التسمية من الحَبْك، وهو الشد والإحكام، وتحسين أثر الصنعة في الثوب، فَحَكُّ الثوب هو سدُّ ما بين خيوطه من الفُجِّ وشدُّه وإحكامه إحكاماً يمنع عنه الخلل، مع الحُسْنِ والرونق. البلاغة العربية، حينك الميادني، (2/54).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور. (192/24) و (171/8).

(3) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، (22/15). وينظر: بدائع الفوائد، ابن القيم الجوزية، (3/03).

الأول: أن الذي يؤدي شيئاً من العبادة لله عز وجل سائل بفعله، وإن لم ينطق بالمسألة حيث أنه راج خائف.

الثاني: أن من عبد الله ورجاه استلزم ذلك أن يسأله⁽¹⁾.

أثر اختلاف التفسير

بين الإمام ابن عاشور معنى الدعاء أنه مراد بمعنييه، بل هما متلازمان إلا أنه في هذه الآية دعاء العبادة أظهر ودلّ عليه السياق فجاء دعاء المسألة تابعا له.

ويستفاد منه أن العبد كلف بالعبادة وهذه العبادة لا تخلوا من نقد، أو سهو، أو كسل، إلا ما رحم الله فإذا أتبعها بسؤال الله الإخلاص والتقبل كان ذلك جابراً لها، ومكماً.

ثالثاً: أن يقع التغاير بين المعاني

يقول الإمام ابن عاشور: "وقد يكون بينها التغاير، بحيث يكون تعيين التركيب للبعض منافياً لتعيينه للآخر بحسب إرادة المتكلم عرفاً، ولكن صلوحية التركيب لها على البدلية مع عدم ما يعين إرادة أحدها تحمل السامع على الأخذ بالجميع إيفاء بما عسى أن يكون مراد المتكلم فالحمل على الجميع نظير ما قاله أهل الأصول في حمل المشترك على معانيه احتياطاً"⁽²⁾.

مثال: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَأَتَاهَا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿١٠٦﴾ [الصف: 06].

اختلف المفسرون وأهل اللغة في المراد بـ (اسمه) و (أحمد) وفي المراد بدلالة التركيب (اسمه أحمد) في هذا الموضع:

يقول الإمام ابن عاشور: "ولا يحمل قوله: (اسمه أحمد) على ما يتبادر من لفظ اسم من أنه العلم المجهول للدلالة على ذات معينة لتمييزه من بين من لا يشار إليها في ذلك الاسم لأن هذا الحمل يمنع منه وأنه ليس بمطابق للواقع لأن الرسول الموعود به لم يدعه الناس أحمد فلم يكن أحد يدعو النبي محمداً ﷺ باسم أحمد لا قبل نبوته ولا بعدها ولا يعرف ذلك"⁽³⁾. ثم ساق الأثر المخرج في (الموطأ) و(الصحيحين) عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال:

(1) قواعد التفسير، خالد عثمان السبتي، (814).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/1-97).

(3) المرجع نفسه، (182/22).

" لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله به الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب "⁽¹⁾. وقد أوله مفسرنا أنه إنما أطلق النبي ﷺ ذلك على الاسم العلم و الصفة الخاصة به على طريقة التغليب⁽²⁾ لأنه قد رويت له أسماء غيرها منها: الرسول، المرسل الشهيد، النبي مصلق، نور، مسلم، بشير، مبشر، نذير، منذر... وغيرها قد استقصاها العلماء⁽³⁾. ثم بين أن (الاسم) يطلق في لغة العرب ويرد على ثلاث استعمالات: أحدها: أن يكون بمعنى المسمى. قال أبو عبيدة: الاسم هو المسمى. ونسب ثعلب إلى سيويه أن الاسم غير المسمى (أي إذا أطلق لفظ اسم في الكلام فالمعنى به مسمى ذلك الاسم) لكن جرم ابن السيد البطلاني في كتاب سيويه أن الاسم هو المسمى، ووقع في بعضها أنه غير المسمى فحمله ابن السيد البطلاني على أنهما إطلاقان، وليس ذلك باختلاف في كلام سيويه، وتوقف أبو العباس ثعلب في ذلك فقال: ليس لي فيه قول. ولما في هذا الاستعمال من الاحتمال بطل الاستدلال به⁽⁴⁾.

ثانيها: أن يكون الاسم بمعنى شهرة في الخير.

ثالثها: أن يطلق على لفظ جعل دالاً على ذات لتمييز من كثير من أمثالها ، وهذا هو العلم⁽⁵⁾.

بعد أن ذكر الإمام ابن عاشور مختلف استعمالات الاسم بين موقفه والقاعدة التي سطرها في المقدمة التاسعة بقوله: " ونحن نجري على أصلنا في حمل ألفاظ القرآن على جميع المعاني التي يسمح بها الاستعمال الفصيح كما في المقدمة التاسعة من مقدمات هذا التفسير، فنحمل الاسم في قوله: (اسمه أحمد) على ما يجمع بين هذه الاستعمالات الثلاثة، أي: مسماه أحمد، وذكره أحمد، وعلمه أحمد ولنحمل لفظ أحمد على ما لا ياباه واحد من استعمالاته اسم الثلاثة إذا قرن به وهو أن

(1) أخرجه مالك في الموطأ، برقم (01)، (1004/2)، (خرج أحاديثه، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان 1406هـ/1985م). وأخرجه البخاري، برقم (4896)، (151/6). وأخرجه مسلم، برقم (2354)، (1828/4).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (182/22).

(3) ينظر: القيس في شرح موطأ مالك بن أنس، أبو بكر ابن العربي، (1200)، (تحقيق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط:1، 1992م).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (183/28).

(5) المرجع نفسه، (183/28).

أحمد اسم تفضيل يجوز أن يكون مسلوب المفاضلة معنياً به القوة فيم هو مشتق منه، أي الحمد وهو الثناء، فيكون أحمد هنلتعملاً في قوة مفعولية الحمد، أي: حمد الناس إياه، وهذا مثل قولهم. (العود أحمد) أي: محمود كثيراً⁽¹⁾. ثم راح الإمام ابن عاشور يبين دلالة التركيب بين الاسم والوصف في نوع من الترابط دقيق

- فالوصف ب (أحمد) بالنسبة للمعنى الأول في اسم، أن مسمى هذا الرسول ونفسه موصوفة بأقوى ما يحمد عليه محمود فيشمل ذلك جميع صفات الكمال النفسانية والخُلُقوية، والخُلُقوية والنسبية والقومية، وغير ذلك مما هو معدود من الكمالات الذاتية والغرضية. ويصح اعتبار (أحمد) تفضيلاً حقيقياً في كلام عيسى عليه السلام، أي: مسمّاه أحمد مني، أي أفضل، أي: في رسالته وشريعته.

- والوصف ب (أحمد) على المعنى الثاني في الاسم. أن سُمِعَتْه وذكّره في جيله والأجيال بعده موصوف بأنه أشدُّ ذكرٍ محمود وسمعةٍ محمودة.

وهذا معنى قوله في الحديث (أنا حامل لواء الحمد يوم القيامة)⁽²⁾ وأن الله يبعثه مقاماً محموداً.

- ووصف (أحمد) بالنسبة إلى المعنى الثالث في الاسم رمز إلى أنه اسمه العَلَمُ يكون بمعنى: أحمد فإن لفظ محمّد اسم مفعول من حمّد المضاعف الدال على كثرة حمد الحامدين إياه كما قالوا: فلان ممدّح إذا تكرر مدحه من مادحين كثيرين. فاسم (محمّد) يفيد معنى:المحمود حمداً كثيراً ورمز إليه بأحمد⁽³⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد كان لتعدد المعاني التي ساقها الإمام ابن عاشور في معنى المركب (اسمه أحمد) استناداً للمعاني اللغوية أو كتب أهل الكتاب مما لم أذكره اختصاراً زيادة بيان في صحة البشارة التي حملها سيدنا المسيح عليه السلام وهذا يبين أن ما جاء به عيسى ابن مريم عليهما السلام وما جاء به محمد ﷺ وما جاء به الأنبياء من قبله ليخرج من مشكاة واحدة، وهذا ما بينه مفسرنا بقوله:

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (183/28-184).

(2) أخرجه الدارمي، كتاب:علامات النبوة، باب: ما أعطي النبي ﷺ من الفضل، رقم (51)، (110/1)، (تحقيق: نبيل هاشم الغمري دار البشائر، بيروت، ط:1، 1434هـ/2013م). وهو حديث ضعيف. ينظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته، الألباني (594/1) (المكتب الإسلامي).

(3) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (184-185).

" وهذه الكلمة الجامعة التي أوحى الله بها إلى عيسى عليه السلام أراد الله بها أن تكون شعاراً لجماع صفات الرسول الموعود به ﷺ صيغت بأقصى صيغة تدل على ذلك إجمالاً بحسب ما تسمح اللغة بجمعه من معاني. ووكّل تفصيلها إلى ما يظهر من شمائله قبل بعثته وبعدها ليتوسمها المتوسمون ويتدبر مطاويها الراسخون عند المشاهدة والتجربة .

ثم يواصل ذكر الأدلة والشواهد على كلامه: وفي هذه الأخبار ما جاء في كتب أهل الكتاب إثبات أن هذا الرسول المبشر به تعم رسالته جميع الأمم في جميع الأرض، وأنه الخاتم، وأن لشريعته ملكاً... وأن تعاليمه تتعلق بجميع الأشياء العارضة للناس، أي شريعته تتعلق أحكامها بجميع الأحوال البشرية، وجميعها مما تشمله الكلمة التي جاءت على لسان عيسى عليه السلام وهي كلمة (اسمه أحمد) فكانت من الرموز الإلهية ولكونها مرادة لذلك ذكرها الله تعالى في القرآن تذكيراً وإعلاناً، وذكر القرآن تبشير عيسى بمحمد عليهما الصلاة والسلام إدماج في خلال المقصود الذي هو تنظير ما أودى به موسى من قومه وما أودى به عيسى من قومه إدماجاً يؤيد به النبي ﷺ ويشبّهت فؤاده ويزيده تسليّة وفيها تخلص إلى أن ما لقيه من قومه نظير ما لقيه عيسى من بني إسرائيل" (1).

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (186/185/28).

المبحث الرابع: تعدد القراءات المتواترة في اللفظة، مع اختلاف المعنى في كل قراءة وأثره في التفسير.

لقد جعل الإمام ابن عاشور من ضمن أنواع الاختلاف بين المفسرين هو تعدد أوجه القراءة في اللفظ الواحد الذي يفضي إلى تعدد المعاني: " وإن القراءات المتواترة إذا اختلفت في قراءة ألفاظ القرآن اختلافا يفضي إلى اختلاف المعاني لمَّا يرجع إلى هذا الأصل"⁽¹⁾.

ولأهمية هذا العلم الجليل قد جعل له المقدمة السادسة التي تناول فيها مباحثه وفوائده ومنهجه الذي سيسير عليه في تفسيره، وبين علاقته بالتفسير بقوله: " وهي من هذه الجهة لها مزيد تعلق بالتفسير لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد يبيِّن المراد من نظيره في القراءة الأخرى، أو يثير معنى غيره، ولأن اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يكثر المعاني في الآية الواحدة ... على أنه لا مانع من أن يكون مجيء ألفاظ القرآن على ما يحتمل تلك الوجوه مراداً لله تعالى ليقرأ القراء بوجوه فتكثر من جراء ذلك المعاني، فيكون وجود الوجهين فأكثر في مختلف القراءات مجزئاً عن آيتين فأكثر، وهذا نظير التضمنين في استعمال العرب، ونظير التورية والتوجيه في البديع، ونظير مستتبعات التراكيب⁽²⁾ في علم المعاني، وهو من زيادة ملائمة بلاغة القرآن، ولذلك كان اختلاف القراء في اللفظ الواحد من القرآن قد يكون معه اختلاف المعنى؛ ولم يكن حمل أحد القراءتين على الأخرى متعيناً ولا مرجحاً"⁽³⁾.

فالإمام ابن عاشور لا يرى أن القراءات بعضها أرجح من بعض بل يعدها بمنزلة الآيتين⁽⁴⁾، وقد كان في اختلافها تيسيراً للأمة كما جاء ذلك في الأحاديث المعروفة.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (96/1).

(2) فطرائق المفسرين للقرآن ثلاث، إما الاقتصار على الظاهر من المعنى الأصلي للتركيب مع بيانه وإيضاحه وهذا هو الأصل. وإما استنباط معان من وراء الظاهر تقتضيها دلالة اللفظ أو المقام ولا يجافيهما الاستعمال ولا مقصد القرآن، وتلك هي مستتبعات التراكيب وهي من خصائص اللغة العربية المبحوث فيها في علم البلاغة ككون التأكيد يدل على إنكار المخاطب أو ترده، وكفحوى الخطاب ودلالة الإشارة واحتمال المجاز مع الحقيقة... ينظر: المرجع نفسه، (42/1).

(3) المرجع نفسه، (55/1).

(4) ينظر: الإمام محمد الطاهر ابن عاشور، ومنهجه في توجيه القراءات من خلال تيسيره التحرير والتنوير، محمد بن سعد بن عبد الله القرني (202).

المثال الأول:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف: 57].

لقد جاء في كلمة (يصدون) قراءتان ثابتتان:

فالأولى بمعنى يصدون غيرهم عن الإيمان، قرأ نافع، وابن عامر، والكسائي، وأبو بكر عن عاصم، وأبو جعفر، وخلف⁽¹⁾ (يَصُدُّونَهُمُ الصَّادُ مِنَ الصَّدُودِ إِمَّا بِمَعْنَى الْإِعْرَاضِ وَالْمَعْزُوعِ عَنْهُ مَحْدُوفٌ لظهوره من المقام ، أي يعرضون عن القرآن لأنهم أوهموا بجللهم أن في القرآن تناقضاً وإما على أن الضم لغة في مضارع صد بمعنى ضج مثل لغة كسر الصاد وهو قول الفراء والكسائي⁽²⁾.

والمعنى على هذه القراءة: يصدون صدّاً ناشئاً منه، أي من المثل ، أي ضرب لهم مثل فجعلوا ذلك المثل سبباً للصد. وقالوا جميعاً: آلهتنا خير أم هو، تلقفوها من فم ابن الزبيري⁽³⁾ حين قالها للنبي ﷺ فأعادوها. فهذا حكاية لقول ابن الزبيري: إنك تزعم أن عيسى نبي وقد عبدته النصراني فإن كان عيسى في النار قد رضينا أن نكون وآلهتنا في النار⁽⁴⁾.

والثانية: بمعنى صدودهم في أنفسهم.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وحفص عن عاصم ويعقوب⁽⁵⁾ بكسر الصاد وهو الصد بمعنى الضجيج والصخب . والمعنى: إذا قرئ قومك يصخبون ويضجون من احتجاج ابن الزبيري بالمثل بعيسى في قوله ، معجبن بفلجه وظهور حجته لضعف إدراكهم لمراتب الاحتجاج⁽⁶⁾.

(1) ينظر: المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، (399/1)، (تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1981م).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (238 /25).

(3) عبد الله بن الزبيري السهمي القرشي، وأمّه عاتكة الجمحية بنت عبد الله بن عمير شاعر قريش في الجاهلية، وكان شديداً على المسلمين إلى أن فتحت مكة، فهرب إلى نجران، فقال حسان فيه أبياتاً، فلما بلغته عاد إلى مكة فأسلم واعتذر ومدح النبي ﷺ، فأمر له بحلة. وقد سجل في شعره حادثة الفيل وحرمة مكة ومنعتها وتحدث عن حرب الفجار وبلاء بني المغيرة فيها، من قوله بعد إسلامه:

يا رسول الله إن لساني ... رائق ما فتقت إذ أنا بور، توفي (15 هـ / 636 م). ينظر: معجم أعلام شعراء المدح النبوي، محمد أحمد درنيقة، (204)، (دار ومكتبة الهلال، ط:1)، والإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، (76/4).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (239/25).

(5) ينظر: المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، (399/1).

(6) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (238 /25).

والمعنى على هذه القراءة: ما ضربوا لك ذلك المثل إلا جدلاً منهم أي محاجة وإفحاماً لك وليسوا بمعتقدين هون أمر آله تهم عندهم ، ولا بطالين الميز بين الحق والباطل ، فإنهم لا يعتقدون أن عيسى خير من آلهتهم ولكنهم أرادوا بحجارة النبي في قوله ليفضوا إلى إلزامه بما أرادوه من المناقضة (1).

أثر اختلاف التفسير:

لقد ذكر الإمام ابن عاشور قراءتين في كلمة (يَصُدُّونَ) مع نسب كل قراءة لصاحبها ثم وجه المقصود من كل قراءة، واعتبر أن: كلاً المعنيين حاصل منهم، وهي من هذه الجهة لها مزيد تعلق بالتفسير، لأن ثبوت أحد اللفظين في قراءة قد يبين المراد من نظيره في القراءة الأخرى (2).

ولقد كانت كل قراءة مبينة للأخرى فالصد كان مركباً من ذات قومه وهو المعبر عنه (بقومك) وهم قرابته وعشيرته، وصد أثاروه بإثارة الضحيج و الصخب حول دعوة النبي عليه السلام والمعبر عنه (ولما ضرب ابن مريم مثلاً) قصد صد القبائل والوفود التي سمعت بدعوته وجاءت تتبين ما يدعوا إليه. ولقد جاء في الأثر عن ابن عباس رضي الله عنه: أن المستضعفين من الصحابة هاجروا إلى الحبشة فراراً بدينهم، وأن قريش أرادت النكال بهم فبعثت لملك الحبشة تخبره أنهم جاؤوا ليفسدوا عليه قومه وأنهم يقولون في المسيح وأمه عليهما السلام قولاً عظيماً، فلما قرأ عليه جعفر بن أبي طالب صدراً من سورة مريم تيقن صدق ماجأؤوا به ومنع قريش من النيل منهم وهو الذي نزل فيه قول الله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي ذَلِكَ يَأْتِ مِنْهُمْ قِيَّسِينَ وَرَهَبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [المائدة: 82 – 83] (3).

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (239/25).

(2) المرجع نفسه، (55/1).

(3) جامع البيان، الطبري، (501-500/10).

المثال الثاني:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَادُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ ۝١٩﴾ [الزخرف: 19].

لقد جاءت قراءتان عشرينتان الأولى: (عند) والثانية: (عباد)، وكان لاختلاف القراءة أثر في تعدد المعاني، يقول الإمام ابن عاشور: "قرأ نافع وابن كثير وابن عامر وأبو جعفر ويعقوب⁽¹⁾ (عند) بعين فنون ودال مفتوحة، والعندية: عندية تشريف، أي: الذين هم معدودون في حضرة القدس المقدسة بتقديس الله فهم يتلقون الأمر من الله بدون وساطة؛ وهم دائبون على عبادته، فكأنهم في حضرة الله وهذا كقوله: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ۝١٩﴾ [الأنبياء: 19] وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ [الأعراف: 206].

ومنه قول النبي ﷺ: "تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" (2) الحديث، فالعندية مجاز والقرينة هي شأن من أضيف إليه (عند).
وقرأ الباقون (عِبَادُ الرَّحْمَنِ) (3) بعين وموحدة بعدها ألف ثم دال مضمومة على معنى: الذين هم عباد

مكرمون ، فالإضافة إلى اسم الرحمن تفيد تشريفهم قال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَ رَبِّكَ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ۝٢٦﴾ [الأنبياء: 26] والعبودية عبودية خاصة وهي عبودية القرب كقوله تعالى: ﴿فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا﴾ [القمر: 09] (4).

أثر اختلاف التفسير

لهذا الإيجاز البديع في القراءات القرآنية أثره على نفوس المؤمنين الذين آمنوا به، بل حتى على من يؤمن ممن كان بليغا ومتذوقا لأساليب الكلام العربي البديع، ولقد حوت الآية مع البلاغة العالية دفاعا عن أكرم خلق الله وهم الملائكة الأبرار الذين لا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما

(1) ينظر: المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، (398/1).

(2) أخرجه البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: وفاة موسى وذكره بعد، رقم (3409)، (158/4). ومسلم، كتاب: القدر، باب: حجاج آدم وموسى عليهما السلام، رقم (2652)، (2042/4)، (تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت).

(3) ينظر: المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، (398/1).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (183-182/25).

يؤمرون فتارة يصفونهم بأنهم بنات الله قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ، وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ ﴿٥٧﴾ ﴿[النحل: 57].

وتارة أنهم إناث قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا وَخَلَقَهُمْ سَتَكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ ﴿١٩﴾ ﴿وتارة بأنهم أعداء﴾ ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ ﴿٩٨﴾ [البقرة: 98] وتارة يطالبون نبيهم بأن يرسل الله لهم ملكا رسولا ﴿قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْسُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾ ﴿٩٥﴾ [الإسراء: 95].

كما أنهم قد أحدثوا في وصفهم ما لا يليق وهذا ما يشاهده الواحد منا في كنائس النصراني من صور الملائكة الذين هم غيب لا نعلم منه إلا ما وصفهم به القرآن في سورة فاطر أو ما جاءت به بعض الآثار.

فجاءت القراءة باختلاف المعنيين مبينة لمكانة هؤلاء الكرام، وأنهم عباد مكرمون في مرتبة عالية في حضرة الله، وهذا ما يجب أن يعتقده كل مسلم؛ فالإيمان بهم ركن من أركان الإيمان والإيمان يقتضي التسليم بما جاء به الوحي.

المثال الثالث:

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامِ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٨٤﴾ [البقرة: 184]

جاء في لفظة (مسكين) قراءتان ثابتتان عن النبي ﷺ الأولى: بالإفراد (مسكين)، والثانية: بالجمع (مساكين)، يقول الإمام ابن عاشور: " وقرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر (مساكين) بصيغة الجمع جمع مسكين ، وقرأه الباقون بصيغة المفرد⁽¹⁾ ، والإجماع على أن الواجب إطعام مسكين، فقراءة الجمع مبنية على اعتبار جمع الذين يطيقونه من مقابلة الجمع بالجمع مثل ركب الناس دوابهم، وقراءة الأفراد اعتبار بالواجب على آحاد المفطرين"⁽²⁾.

(1) المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، (142/1).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (167/2).

يرى الإمام ابن عاشور، أن حجة من قرأ (مساكين) قوله قبلها: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ من باب مقابلة الجمع بالجمع، ومقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة أحاداً، فعلى كل فرد أفطر في رمضان، ولم يقدر على الإعادة كالشيخ الهرم والمرأة العجوز إطعام مسكين عن كل يوم.

وقال الإمام أبو ربيعة في توجيه قراءة الجمع: "وحجة من قرأ (مساكين) قوله قبلها: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ آيَاتًا مَّعْدُودَاتٍ ﴿ [البقرة: 183 – 184]. قال: إنما عرّف عباده حكم من أفطر الأيام التي كتب عليهم صومها بقوله: ﴿آيَاتًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ فإذا كان ذلك فالواجب أن تكون القراءة في (المساكين) على الجمع لا على التوحيد، وتأويل الآية: (وعلى الذين يطيقونه فدية أيام يفطر فيها إطعام مسكين)، ثم تحذف (أياماً) وتقيم (الطعام) مكانها" (1).

وقراءة الأفراد لبيان حكم إفطار اليوم الواحد.

فأفادت قراءة الأفراد أن الفدية إطعام مسكين واحد، فوجب حملها على الفدية عن كل يوم. وأفادت قراءة الجمع أن الفدية إطعام عدد من المساكين، فوجب حملها على تعدد الفدية بتعدد الأيام (2).

أثر اختلاف التفسير

لقد كان للأحكام الفقهية نصيب كبير في اختلاف التفسير بسبب تعدد القراءات، وهذا ما نجده في كثير من الأمثلة التي خصص لها الباحثون دراساتهم (3)، وكان لتعدد القراءة هنا نصيب ولكن ما الفائدة من تعدد القراءات هنا؟ الجواب أن قراءة الأفراد دلّت على وجوب دفع الفدية للمسكين فرمما توهم متوهم بأنه لا يصح توزيع الفديات إذا تعددت الأيام إلا إلى مسكين واحد فأخبرت قراءة الجمع أن دفع الفديات يصح إلى مسكين واحد، ويصح إلى جماعة من المساكين.

(1) حجة القراءات، أبو زرعة، (125)، (تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة).

(2) القراءات المتواترة وأثرها في الرسم العثماني والأحكام الشرعية، محمد حبش، (266)، (دار الفكر، دمشق، ط: 1/1419هـ/1999م).

(3) ينظر مثلاً: أسباب اختلاف المفسرين في تفسير آيات الأحكام لعبد الإله حوري الحوري. واختلاف القراءات القرآنية المتواترة في إبدال حرف بحرف وأثره في التفسير لمحمد رضا الحوري.

وهذا الذي أدت إليه القراءات المتواترة يميّزه البصير العارف، فربّ مسكين لا تندفع غائلة الجوع عنده بعطية يوم، فتواصل إعطائه أياما، وربّ مسكين يقع في كرب يوما فيجد عطيتك له عوناً ومدداً⁽¹⁾.

(1) القراءات المتواترة وأثرها في الرسم العثماني والأحكام الشرعية، محمد حبش، (266).

المبحث الخامس: اختلاف مواضع الوقف والوصل والابتداء وأثره في التفسير.

علم الوقف والابتداء من العلوم المهمة للمفسر، لأن باختلاف مواضعها وقفا ووصلا تتبين المعاني وتختلف وقد عرفه الإمام ابن عاشور بقوله: "الوقف هو قطع الصوت عن الكلمة حصة يتنفس في مثلها المتنفس عادة" (1).

والوقف عند انتهاء جملة من جمل القرآن قد يكون أصلا لمعنى الكلام فقد يختلف المعنى باختلاف الوقف كما أن التعدد في الوقف قد يحصل به ما يحصل بتعدد وجوه القراءات من تعدد المعنى مع اتحاد الكلمات (2).

واعتبر الإمام ابن عاشور أنه يجب الحمل عليها وإن اختلفت ما لم تفض إلى خلاف المقصود ولقد ضرب لذلك أمثلة عدة (3):

المثال الأول:

قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 02].

اختلف العلماء في موضع الوقف هل هو على (لا ريب) أم على (فيه) وسبب الاختلاف هو البحث عن تمام المعنى. ولقد وجه الإمام ابن عاشور كلاً من الوقفين توجيهاً نحوياً .

أ - الوقف على (فيه) هو التمام، يقول الإمام ابن عاشور: "ولم يختلف متواتر القراء في فتح (لا ريب) نفيًا للجنس على سبيل التنصيص وهو أبلغه لأنه لو رفع لاحتمل نفي الفرد دون الجنس فإن كان الإشارة بقوله: (ذلك) إلى الحروف المجتمعة في (ألم) على إرادة التعريض بالمتحدّين وكان قوله: (الكتاب) خبراً لاسم الإشارة على ما تقدم كان قوله: (لا ريب) نفيًا لريب خاص وهو الريب الذي يعرض في كون هذا الكتاب مؤلفاً من حروف كلامهم فكيف عجزوا عن مثله، وكان نفي الجنس فيه حقيقة وليس بادعاء، فتكون جملة (لا ريب) منزلة منزلة التأكيد لمفاد الإشارة في قوله: (ذلك الكتاب) وعلى هذا الوجه يجوز أن يكون المجرور وهو قوله: (فيه) متعلقاً بريب على أنه ظرف لغو فيكون الوقف على قوله: (فيه)، وهو مختار الجمهور على نحو

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (82/1).

(2) ينظر: المرجع نفسه، (82/1-83).

(3) ينظر: المرجع نفسه، (97/1).

قوله تعالى: ﴿وَتَذَرِ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [الشورى: 07] وقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [آل عمران: 09] ⁽¹⁾.

ب - الوقف على (ريب) هو التمام، يقول الإمام ابن عاشور: " ويجوز أن يكون قوله: (فيه) ظرفاً مستقلاً خبراً لقوله بعده: (هدى للمتقين) ومعنى (في) هو الظرفية المجازية العرفية تشبيهاً لدلالة اللفظ باحتواء الظرف فيكون تخطئة للذين أعرضوا عن استماع القرآن فقالوا: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ﴾ [فصلت: 26] استنزالاً لطائر نفورهم كأنه قيل هذا الكتاب مشتمل على شيء من الهدى فاسمعوا إليه ولذلك نكر الهدى أي فيه شيء من هدى على حد قول النبي ﷺ لأبي ذر: (إنك أمرؤ فيك جاهلية) ⁽²⁾ ويكون خبر (لا) محذوفاً لظهوره أي لا ريب موجود وحذف الخبر مستعمل كثيراً في أمثاله نحو: ﴿قَالُوا لَا ضَيْرٌ﴾ [الشعراء: 50] وقول العرب لا بأس... فيكون الوقف على قوله: (لا ريب) ⁽³⁾. ولقد وقف الإمام نافع على (لا ريب) ⁽⁴⁾.

يقول الإمام ابن عاشور: " والآية هنا تحتمل المعنيين فلنجعلهما مقصودين منها على الأصل الذي أصّلناه في المقدمة التاسعة " ⁽⁵⁾.

أثر اختلاف التفسير:

ولقد بين الإمام ابن عاشور أن على كلا الوقفين يحصل المقصود وهو نفي الريب والاضطراب عن كتاب الله هذا الاضطراب الذي لحق الكتب التي نزلت قبله، يقول الإمام ابن عاشور: " وهذا النفي ليس فيه ادعاء ولا تنزيل فهذا الوجه يغني عن تنزيل الموجود منزلة المعدوم فيفيد التعريض بما بين يدي أهل الكتاب يومئذ من الكتب فإنها قد اضطربت أقوالها وتخالفت لما اعترأها من التحريف وذلك لأن التصدي للإخبار بنفي الريب عن القرآن مع عدم وجود قائل بالريب فيما

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (222/1).

(2) أخرجه البخاري، كتاب: العتق، باب: قول النبي ﷺ: " العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تاكلون ". رقم (2545)، (149/3).
و مسلم كتاب: الأيمان، باب: إطعام المملوك مما يأكل، والباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، رقم (1661)، (1282/3).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (222-223).

(4) ينظر: المكتفى في الوقف والابتداء، أبو عمرو الداني، (158)، (تحقيق: يوسف عبد الرحمان المرعشلي، مؤسسة الرسالة، بيروت ط: 2، 1407هـ/1987م). والكشاف، الزمخشري، (35/1)، (دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 3، 1407هـ).

(5) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (224/1).

تضمنه أي برب مستند لموجب ارتياب إذ قصارى ما قالوه فيه أقوال مجملة مثل هذا سحر ، هذا أساطير الأولين يدل ذلك التحدي على أن المراد التعريض لا سيما بعد قوله: (ذلك الكتاب) كما تقول لمن تكلم بعد قوم تكلموا في مجلس وأنت ساكت: هذا الكلام صوابٌ تعرض بغيره. وبهذا الوجه أيضاً يتسنى اتحاد المعنى عند الوقف لدى من وقف على (فيه) ولدى من وقف على (ريب) ، لأنه إذا اعتبر الظرف غير خبر وكان الخبر محذوفاً أمكن الاستغناء عن هذا الظرف من هاته الجملة " (1). وقد استدل لذلك بما ذكره صاحب الكشاف: فإن قلت: فهلا قدم الظرف على الريب كما قدم على الغول في قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ [الصفات: 47] قلت: لأنَّ القصد في إيلاء الريب حرف النفي، نفى الريب عنه، وإثبات أنه حق وصدق لا باطل وكذب، كما كان المشركون يدعون، ولو أولى الظرف لقصد إلى ما يبعد عن المراد، وهو أن كتابا آخر فيه الريب لا فيه (2).

المثال الثاني:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَايْنٍ مِّن نَّبِيِّ قَتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا لِلَّهِ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: 146].

يختلف المعنى بالوقف على قوله قَتَلَ (قَتَلَ) أو رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ ، يقول الإمام ابن عاشور: " وجاءت هذه الآية على هذا النظم البديع الصالح لحمل الكلام على تثبيت المسلمين في حال الهزيمة وفي حال الإرجاف بقتل النبي ﷺ وعلى الوجهين في موقع جملة معه رِبِّيُّونَ (يختلفُ حُسن الوقف على كلمة (قتل) أو على كلمة (كثير) " (3).

فمن قرأ (قَتَلَ) بغير ألف مبني للمفعول بإسناد القتل للنبي فقط عملاً بما شاع يوم أحد، ألا إن محمداً قد قُتِلَ فالقتل واقع على النبي فقط كأنه قال: كم من نبي قتل ومعه رِبِّيُّونَ كثيرٌ فحذف الواو كما تقول جِئْتُ مع يدٍ، بمعنى: ومعِي زيد، أي: قَتَلَ ومعه جموع كثيرة، فما وهنوا بعد قتله

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1/ 224).

(2) ينظر: الكشاف، الزمخشري، (34/1).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (4/ 118).

هذا بيان هذا الوقف. ثم تتدئ: معه ربيون كثير، فربيون مبتدأ، ومعه الخبر، فما وهنوا لقتل نبيهم ولو وصله لكان ربيون مقتولين أيضاً⁽¹⁾.

أثر اختلاف التفسير:

لقد بينت هذه الآية على اختلاف الوقفين فيها، أشد البلاء الذي يتلقاه الأنبياء من أعدائهم وهو القتل كما قتل زكريا ويحي عليهما السلام محل العبرة هو ثبات الرائيين على الدين مع موت أنبيائهم ودعاتهم، وإذا كان هذا شأن أتباع الأنبياء، وكانت النبوة هدياً وتعليماً، فلا بدع أن يكون هذا شأن أهل العلم، وأتباع الحق، أن لا يوهنهم، ولا يضعفهم، ولا يخضعهم، مقاومة مقاوم ولا أذى حاسد، أو جاهل⁽²⁾، وفي الحديث الصحيح، في (البخاري): أن خباباً قال للنبي ﷺ: (لقد لقينا من المشركين شدة ألا تدعو الله) فقعد وهو محم وجهه فقال: (لقد كان من قبلكم ليه مشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم أو عصب، ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على ففرق رأسه في شق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه)⁽³⁾.

المثال الثالث:

قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾﴾ [آل عمران: 07].

اختلف العلماء هل الوقف على (إلا الله) أم على (والراسخون في العلم):

أ - الوقف على (والراسخون في العلم): يقول الإمام ابن عاشور: " فالراسخون في العلم: الثابتون فيه العارفون بدقائقه، فهم يحسنون مواقع التأويل، ويعلمونه.

ولذا فقوله: (والراسخون) معطوف على اسم الجلالة، وفي هذا العطف تشريف عظيم كقوله ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾﴾ [آل عمران: 18].

(1) ينظر، منار الهدى، الأشموي، (190)، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1422هـ/2002م).

(2) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (118/4-119).

(3) أخرجه البخاري، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم (3612)، (201/4).

وإلى هذا التفسير مال ابن عباس، ومجاهد، والربيع بن سليمان، والقاسم بن محمد⁽¹⁾ والشافعية وابن فورك⁽²⁾، والشيخ أحمد القرطبي، وابن عطية، وعلى هذا فليس في القرآن آية استأثر الله بعلمها. ويؤيد هذا أن الله أثبت للراسخين في العلم فضيلة. ووصفهم بالرسوخ، فأذن بأن لهم مزية في فهم المتشابه: لأن المحكم يستوي في علمه جميع من يفهم الكلام، ففي أي شيء رسوخهم وحكى إمام الحرمين، عن ابن عباس: أنه قال في هاته الآية: (أنا ممن يعلم تأويله)"⁽³⁾.

ولقد ساق الإمام ابن عاشور أدلة هذا الفريق منها:

- 1/ أن الله وصفهم بالرسوخ في العلم وهذه زيادة فضل وعلم.
- 2/ جملة (والراسخون في العلم) معطوفة على لفظ الجلالة.
- 3/ ولو كان الراسخون مبتدأ، وجملة: (يقولون ءأما به) خبره لكان حاصل هذا الخبر مما يستوي فيه سائر المسلمين الذين لا زيغ في قلوبهم ، فلا يكون لتخصيص الراسخين فائدة⁽⁴⁾.
- 4/ واستدل بقول ابن عطية: " تسميتهم راسخين تقتضي أنهم يعلمون أكثر من المحكم الذي يستوي في علمه جميع من يفهم كلام العرب، وفي أي شيء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلمه الجميع وما الرسوخ إلا المعرفة بتصاريف الكلام بقرينة معدة"⁽⁵⁾.

ب - الوقف على (إلا الله)، يقول الإمام ابن عاشور: " وقيل: الوقف على قوله: (إلا الله) وإن جملة (والراسخون في العلم) مستأنفة، وهذا مروى عن جمهور السلف، وهو قول ابن عمر وعائشة

(1) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق. واسم أبي بكر عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة. وأمه أم ولد يقال لها سودة. فولد القاسم بن محمد عبد الرحمن وأم فروة وهي أم جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب وأم حكيم بنت القاسم وعبدة وأمهم قريبة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق.

قال محمد بن عمر: روى القاسم عن عائشة وأبي هريرة وابن عباس، وحدث عنه: شعبة، وسفيان الثوري، والأوزاعي، ومالك، وسفيان بن عيينة، وآخرون. توفي بجران سنة (126هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد، (5/142)، (تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1410هـ/1990م). سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، (6/05).

(2) الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك المتكلم الأصولي الأديب النحوي الواعظ الصبھاني؛ أقام مدة يدرس بالعراق، ثم انتقل إلى نيسابور، بلغت مصنفاته في أصول الفقه والدين ومعاني القرآن قريبا من مائة مصنف، توفي (406هـ)، وفيات الأعيان، ابن خلكان (4/272)، (تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط:7، 1994م).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (3/164-165)، وينظر: أسانيد هذه الآثار: جامع البيان، الطبري، (6/202) وما بعدها.

(4) ينظر: التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (3/164-165).

(5) المحرر الوجيز، ابن عطية، (1/403).

وابن مسعود، وبي، ورواه أشهب عن مالك في جامع العتبية، وقاله عروة بن الزبير، والكسائي والأخفش، والفراء، والحنفية، وإليه مال فخر الدين⁽¹⁾.

ولقد ساق الإمام ابن عاشور أدلة هذا الفريق:

1/ بأن الظاهر أن يكون جملة (والراسخون) مستأنفة لتكون معاملة لجملة: (فأما الذين في قلوبهم زيغ)، والتقدير: وأما الراسخون في العلم.

2/ احتجوا بقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ قال الفخر: لو كانوا عالمين بتأويله لم يكن لهذا الكلام فائدة؛ إذ الإيمان بما ظهر معناه أمر غير غريب⁽²⁾.

ويبدو أن الإمام ابن عاشور اختار الرأي الأول، حيث قال معقبا بعد ذكر أدلته: " وما ذكرناه وذكره ابن عطية لا يعدو، أن يكون ترجيحاً لأحد التفسيرين ، وليس إبطالاً لمقابله إذ قد يوصف بالرسوخ من يفرق بين ما يستقيم تأويله، وما لا مطمع في تأويله"⁽³⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد أثارَت هذه الآية الكريمة اختلافا كبيرا بين المتقدمين والمتأخرين قديما وحديثا، فموضوع المحكم والمتشابه متشعب جدا، وهو سر من أسرار إعجاز القرآن الكريم ولا أدل على ذلك من الحروف المقطعة في فواتح بعض السور، أو ما تعلق بصفات الله مثل: (الرحمان على العرش استوى) و(فإنك بأعيننا) و(بل يدها مبسوطتان)، فالذين اختاروا الوقف على (إلا الله) توقفوا عند ظاهر النص وفوضوا العلم لله فمذهبهم التسليم، والفريق الآخر ممن اختاروا الوقف على (والراسخون في العلم) جنحوا إلى التأويل، يقول الإمام ابن عاشور: " وعلى الاختلاف في محمل العطف في قوله تعالى: (والراسخون في العلم) انبني خلاف بين علماء الأمة في تأويل ما كان متشابهاً: من آيات القرآن ومن صحاح الأخبار، عن النبي ﷺ، فكان رأي فريق منهم الإيمان بما وتفويض العلم بكنه المراد منها إلى الله تعالى، وهذه طريقة سلف علمائنا، قبل ظهور شكوك الملحدِّين أو المتعلمِّين، وذلك في عصر الصحابة والتابعين وبعض عصر تابعيهم، ويُعبر عنها بطريقة السلف، ويقولون: طريقة السلف أسلم أي أشد سلامة لهم من أن يتأولوا تأويلات لا

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (3/165-166). وينظر: أسانيد هذه الآثار: جامع البيان، الطبري، (6/202) وما بعدها.

(2) مفاتيح الغيب، الرازي، (7/147).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (3/165).

يدى مدى ما تفضي إليه من أمور لا تليق بجلال الله تعالى ولا تتسق مع ما شرعه للناس من الشرائع، مع ما رأوا من اقتناع أهل عصرهم بطريقتهم وانصرافهم عن التعقّق في طلب التأويل . وكان رأي جمهور من جاء بعد عصر السلف تأويلها بمعانٍ من طرائق استعمال الكلام العربي البليغ من مجاز، واستعارة، وتمثيل، مع وجود الداعي إلى التأويل، وهو تعطش العلماء الذين اعتادوا التفكير والنظر وفهم الجمع بين أدلة القرآن والسنة، ويعبر عن هذه الطريقة بطريقة الخلف، ويقولون طريقة الخلف أعم، أي أنسب بقواعد العلم وأقوى في تحصيل العلم القاطع لجدال الملحدّين والمقنع لمن يتطلّبون الحقائق من المتعلّمين، وقد يصفونها بأنّها أحكم أي أشدّ إحكاماً؛ لأنّها تقنع أصحاب الأغراض كلّهم" (1).

وعلى قاعدته فالإمام ابن عاشور يعتبر حتى المعاني المتغيرة التي لا يمكن اجتماعها مقصودة ما لم يوجد مانع من الحمل عليها، وهذا ما يعبر عنه قوله: وقد استبان لك من هذه التأويلات: أنّ نظم الآية جاء على أبلغ ما يعبر به في مقام يسع طائفتين من علماء الإسلام في مختلف العصور (2).

والإمام ابن عاشور يرى بالتأويل وهو على مذهب الأشعرية في هذا، أما مذهب أهل السنة والجماعة فإنهم يرون مذهباً وسطاً بين التسليم والتأويل. وقد سئل الإمام مالك بن أنس عن الاستواء فقال الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة (3). وقد وضّح ذلك شيخ الإسلام بقوله: الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه، وبما وصفه به رسوله محمد ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل. بل يؤمنون بأن الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11] فلا ينفون عنه: ما وصف به نفسه. ولا يحرفون: الكلم عن مواضعه (4).

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (166/3-167).

(2) ينظر: المرجع نفسه، (168/3).

(3) مختصر العلو للعلّي العظيم، شمس الدين الذهبي، (286/1)، (تحقيق وتلخيص: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ط: 2، 1412هـ/1991م).

(4) ينظر: العقيدة الوسطية، ابن تيمية، (61)، (تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض، ط: 2، 1420هـ/1999م).

وقال الدينوري⁽¹⁾: ﴿عَنْ ءِالِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ﴾ تام، وهو اختيار نافع⁽²⁾، قال: وإن شئت وقفت على ﴿ءِالِهَتِي﴾ ثم استأنفت ﴿يَا إِبْرَاهِيمُ﴾⁽³⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد بينت هذه الآية على اختلاف وقوفها شدة ما كان يعانيه إبراهيم عليه السلام من أبيه بصفة خاصة وما يتكبداه الأنبياء بصفة عامة فلقد كانت هذه الآية بمثابة سلوى للنبي ﷺ الذي قد أهمه شأن قومه وصدودهم حتى قال الله تعالى: ﴿لَعَلَّكَ بَمِغْزٍ نَفْسِكَ إِلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: 03].

وفي آية أخرى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَا كُنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: 56].

فانظر: إلى برّ الابن وهو يدعو والده: يا أبت، في دُرعليه: يا إبراهيم مرة وأنت مرة أخرى، وفي كل مرة يعرضُ به ويهدده بالقتل وبالهجور مرة أخرى.

يقول الإمام ابن عاشور: "وقد جاء في جوابه دعوة ابنه انتهى الجفاء والعُ نهجية⁽⁴⁾ بعكس ما في كلام إبراهيم من اللين والرقّة، فدلّ ذلك على أنه كان قاسي القلب، بعيد الفهم، شديد التصلب في الكفر"⁽⁵⁾.

(1) عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الكاتب الدينوري، النحوي، اللغوي، العالم، صاحب التصانيف الحسان في فنون العلوم. مروزي الأصل. ولد ببغداد، ونشأ بها وتأهب، وأقام بالدينور مئة فنسب إليها. روى عن العلماء أمثال إسحاق بن راهويه، ومحمد بن زياد الزبادي وأبي حاتم السحستاني. روى عنه العلماء كولدته أحمد، وأبي محمد عبد الله بن جعفر ابن درستويه الفارسي. وكان ثقة دينا فاضلا. فمن تصانيفه: غريب القرآن. غريب الحديث. توفي أول ليلة من رجب سنة (276هـ). ينظر: إنباء الرواة على أنباء النحاة جمال الدين أبو الحسن القفطي، (144/2-146)، (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط: 1/1406هـ/1982م).

(2) ينظر: القطع والإثناف، النحاس، (401)، (تحقيق: عبد الرحمان بن إبراهيم المطرودي، دار علم الكتب، المملكة العربية السعودية 1413هـ/1992م).

(3) ينظر: المكتفى، أبو عمرو الداني، (376).

(4) عنجهية وعنجهانية وعنجهانية: وهي الكبر والعظمة ويقال العنجهية الجهل والحمق. لسان العرب، ابن منظور، (2830).

(5) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (118/16).

المبحث السادس: اللفظ المشترك و أثره في اختلاف المفسرين.

لقد انتبه الإمام ابن عاشور إلى أهمية وجود المشترك في اللغة، وأثره في الدلالة القرآنية فقد استفاض في الحديث عنه في هذه المقدمة التي عنوانها: في أن المعاني التي تتحملها جمل القرآن تعتبر مرادة بها" فجعل من الأوجه التي تعضد هذا المعنى الذي ذهل إليه من اعتبار كل المعاني التي يحتملها اللفظ القرآني مرادة جميعا، جعل "من أدق ذلك وأجدره... استعمال اللفظ المشترك في معنيه أو معانيه دفعة"⁽¹⁾.

ويرى أن الذي يجب اعتماده هو حمل اللفظ المشترك بين معان مختلفة على جميع معانيه إذا تجرد عن قرينة تصرفه لأحد تلك المعاني ما لم يوجد مانع من ذلك⁽²⁾.

وقد قرّر العلامة الإمام ابن عاشور هذه الصورة وذكر اختلاف علماء العربية وعلماء أصول الفقه في جواز استعمال المشترك في أكثر من معنى من مدلوله، وذلك ينبى عن ترددهم في صحة حمل ألفاظ القرآن على هذا الاستعمال. فالمشترك: هو ما اتحد لفظه وتعدد معناه الحقيقي. وقيل: هو اللفظ الواحد الموضوع لحقيقتين مختلفتين أو أكثر وضعاً أولاً من حيث هما كذلك. والأرجح وقوعه في اللغة والقرآن.

والمقصود في هذه الصورة هو أن المعاني الداخلة تحت اللفظ المشترك إذا لم يكن اجتماعها وإرادتها جميعا، فإنه لا يحمل عليها كما لا يحمل على أحدها إلاّ بدليل.

أما إذا كان اللفظ الواحد الذي صدر من متكلم واحد وفي وقت واحد، مشتركا بين معنيين حقيقيين، ولا يمتنع الجمع بينهما، وتجرد عن القرينة الصارفة لأحد المعنيين فالأرجح جواز حمله على معنيه أو معانيه في هذه الحالة⁽³⁾. وتسمى هذه الصورة في أصول الفقه: "عموم المشترك" وقد نص عليها العلامة الإمام ابن عاشور في غير مرة من تفسيره عندما يحمل اللفظ على معنيه فهو يقول: "يحمل معنيه كعموم المشترك"⁽⁴⁾.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (98/1).

(2) في هذا الموضوع راجع شرح الكوكب المنير، (189/3 - 195)، (تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط: 2، 1418 هـ / 1997 م).

(3) ينظر: قواعد التفسير، عثمان السبت، (820).

(4) ينظر: مقدمات التحرير والتنوير دراسة تحليلية نقدية، محمد الصالح غريسي، (319).

عموم المشترك:

ومعناه: أن يطلق اللفظ المشترك ويراد به جميع معانيه التي وضع لها، وقد اختلف الأصوليون في هذه المسألة على ثلاثة أقوال⁽¹⁾، وقد قرّر العلامة الإمام ابن عاشور عموم المشترك بقوله: "ومن أدق ذلك وأجدره بأن ننبه عليه في هذه المقدمة استعمال اللفظ في معنييه أو معانيه دفعة... من أجل ذلك اختلف علماء العربية وعلماء أصول الفقه في جواز استعمال المشترك في أكثر من معنى من مدلوله اختلافاً ينبئ عن ترددهم في صحة حمل ألفاظ القرآن على هذا الاستعمال⁽²⁾. ثم شرع في بيان الأقوال الثلاثة ومناقشتها.

القول الأول: المنع من إرادة العموم؛ فلا يجوز استعمال المشترك إلاّ في معنى واحد، وهذا ما ذهب إليه جمهور الأصوليين⁽³⁾، وقد ذكر الإمام ابن عاشور حجة الجمهور، بقوله: "أنه غير وارد في كلام العرب قبل القرآن أو واقع بندرة، فلقد تجد بعض العلماء يدفع محملاً من محامل بعض آيات بأنه محمل يفضي إلى استعمال المشترك في معنييه أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، ويعدون ذلك خطباً عظيماً"⁽⁴⁾. ثم أشار الإمام ابن عاشور إلى سبب الخلاف في هذه المسألة بقوله: "وقد أشار كلام بعض الأئمة إلى أنّ مثار اختلافهم هو عدم العهد بمثله عند العرب قبل نزول القرآن، إذ قال الغزالي وأبو الحسن: يصح أن يراد بالمشترك عدة معان لكن بإرادة المتكلم وليس بدلالة اللغة"⁽⁵⁾.

القول الثاني: الجواز، فالمشترك، وإن كان الأصل فيه إطلاقه على معنى واحد إلاّ أنه يجوز أن يراد به كلّ معانيه دفعة واحدة، فيكون كالعام في شموله على ما يدل عليه⁽⁶⁾. والإمام ابن عاشور يرجح هذا القول مصححاً به في هذه المقدمة بقوله: "والحق أن المشترك يصح إطلاقه على عدة معانيه جميعاً، أو بعضاً إطلاقاً لغويّاً"⁽⁷⁾. وهذا المذهب منسوب لمالك، والشافعي (حتى أن هذه

(1) الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، (329 - 330)، (مؤسسة قرطبة، ط: 6، 1976م).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1 / 98).

(3) الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، (329 - 330).

(4) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1 / 98).

(5) الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، (330).

(6) المرجع نفسه، (330).

(7) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1 / 99).

المسألة قد اشتهرت بالشافعية) والباقلاني، وابن الحاجب، ونسبه الإمام ابن عاشور إلى جمهور المعتزلة، ورجحه محمد الأمين الشنقيطي . رحمه الله (1)، ثم اختلف هؤلاء في اجتماع هذه المعاني هل هو من قبيل الحقيقة أو من قبيل المجاز؟ والحالة التي ذكرتها سابقا تعتبر جائزة إذا كانت المعاني كلها حقيقية وقد رد الإمام ابن عاشور على من اعتبر أن اجتماع هذه المعاني هو من قبيل المجاز فقال: "فقال قوم: هو من قبيل الحقيقة ونسب إلى الشافعي وأبي بكر والباقلاني وجمهور المعتزلة، وقال قوم: هو المجاز. وجزم ابن الحاجب بأنه مراد الباقلاني من قوله في كتاب التقريب والإرشاد (2): "إنَّ المشترك لا يُحمل على أكثر من معنى إلاَّ بقرينة، ففهم ابن الحاجب أن القرينة من علامات المجاز" (3). ثم تعقبه العلامة الإمام ابن عاشور بقوله: "وهذا لا يستقيم لأن القرينة التي هي من علامات المجاز هي القرينة المانعة من إرادة المعنى الحقيقي وهي لا تتصور في موضوعنا؛ إذ معاني المشترك كلها من قبيل الحقيقة، وإلاَّ لانتقضت حقيقة المشترك فارتفع الموضوع من أصله" (4). فيفهم من هذا التأصيل أن الإمام ابن عاشور يرى جواز هذا القول إذا كانت المعاني كلها حقيقية. القول الثالث: الجواز بتفصيل؛ فيجوز أن يراد به العموم في النفي دون الإثبات (5)، وقد ذكر العلامة الإمام ابن عاشور هذا القول مضعفاً له بقوله: "وثمة قول آخر لا ينبغي الالتفات إليه إنما نذكره استيعاباً لآراء الناظرين في هذه المسألة، وهو صحة إطلاق المشترك على معانيه في النفي وعدم صحة ذلك في الإيجاب" (6).

القول الراجح:

بعد ذكر الأقوال الثلاثة في هذه المسألة هناك فريق من العلماء رجح قول جمهور الأصوليين فهذا الشيخ عبد الكريم زيدان بعد أن استوعب الأقوال في هذه المسألة يقول: "والراجح هو قول الجمهور فلا يراد بالمشترك إلاَّ أحد معانيه، ويعرف المعنى المطلوب بالقرينة المعتبرة" (7).

(1) قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، (2/ 820 - 822).

(2) التقريب والإرشاد، ابن الحاجب، (1/ 140)، (تحقيق: عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة، ط: 2، 1418هـ/1998م).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1/ 99).

(4) المرجع السابق، (1/ 99).

(5) الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، (330).

(6) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (1/ 99).

(7) الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، (330).

والراجح رأي الجمهور: أنه إذا كان اللفظ الواحد الذي صدر من متكلم واحد، وفي وقت واحد مشتركا بين معنيين حقيقيين، ولا يمتنع الجمع بينهما، وتجرد عن القرينة الصارفة لأحد المعنيين فالأرجح جواز حمله على معنيه أو معانيه في هذه الحالة⁽¹⁾.

ويرى الإمام ابن عاشور أن عموم المشترك يشمل قسمين:

القسم الأول: استعمال اللفظ المفرد المشترك في معنيه.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿مِثْلَ دَابِّ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ [غافر: 31].

وقد ذكر الإمام ابن عاشور معني الظلم هنا بقوله: "والظلم يطلق على الشرك: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَنُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13] ويطلق على المعاملة بغير الحق، وقد جمع قوله: " وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ " نفي الظلم بمعنيه على طريقة استعمال المشترك في معنيه"⁽²⁾.

وكذلك ذكر معني (يريد) هنا بقوله: " وكذلك فعل (يريد) يطلق بمعنى المشيئة كقوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: 06] ويطلق بمعنى المحبة كقوله: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾ [الذاريات: 57] فلما وقع فعل الإرادة في حيز النفي اقتضى عموم نفي الإرادة بمعنيها على طريقة استعمال المشترك في معنيه"⁽³⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد حذرنا الله تعالى من الظلم، وأشد أنواعه هو ما يوقعه الإنسان في حق نفسه، حتى أن الصحابة رضوان الله عليهم لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: 82].

شق ذلك عليهم فسألوا رسول الله ﷺ وقالوا: أيُّنا لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ ليس كما تظنون، وإنما هو ما قال لقمان لابنه: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13]⁽⁴⁾.

(1) قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، (820/2).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (135/24).

(3) المرجع نفسه، (135/24).

(4) أخرجه البخاري، كتاب: استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: ما جاء في المتأولين، رقم، (6937)، (18/9).

والظلم يطلق أيضا على المعاملة بغير الحق وقد جاء في الحديث القدسي عن أبي ذر، عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرما، فلا تظالموا..."⁽¹⁾.

يقول الإمام ابن عاشور بفألله تعالى لا يجب صدور ظلم من عباده ولا يشاء أن يظلم عباده وأول المعنيين في الإرادة وفي الظلم أعلق بمقام الإنذار، والمعنى الثاني تابع للأول لأنه يدل على أن الله تعالى لا يترك عقاب أهل الشرك لأنه عَمَلٌ، لأن التوعد بالعقاب على الشرك والظلم أقوى الأسباب في إقلاع الناس عنه، وصدق الوعيد من متمامات ذلك مع كونه مقتضى الحكمة لإقامة العدل"⁽²⁾.

المثال الثاني: قَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ [الشعراء: 02].

قال الإمام ابن عاشور: "والمبين الظاهر، وهو من أبان مرادف بان، أي تلك آيات الكتاب الواضح كونه من عند الله لما فيه من المعاني العظيمة والنظم المعجز، وإذا كان الكتاب مبينا كانت آياته المشتمل عليها آيات مبينة على صدق الرسل بما. ويجوز أن يكون "المبين" من أبان المتعدي، أي الذي يبين ما فيه من معاني الهدى والحق"⁽³⁾، ثم علق الإمام ابن عاشور على الوجهين بقوله: "وهذا من استعمال اللفظ في معنیه كالمشترك"⁽⁴⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد جاءت صفات عدة في وصف القرآن الكريم منها: (المبين) في آيات كثيرة منها فاتحة سورة يوسف، والقصص، ومنها ما جاء بتصريفاته الأخرى: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾ [البقرة: 99].

ولقد شهدت آياته على أنه واضح لا ريب ولا لبس فيه، وأن ما بلغنا منه هو نفسه المنزل على محمد ﷺ، وأن ما جاء فيه صدق وهدى فتشريعاته عدل، وأخباره صدق، ولغته عالية البلاغة، وهو شفاء لما في الصدور و لليون ما زال العجم يدخلون في الإسلام لأنهم وجدوا في

(1) أخرجه مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، رقم (2577)، (1994/4).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (135/24).

(3) المرجع نفسه، (92/19).

(4) المرجع نفسه، (92/19).

كتاب الله الذي لم يطله التحريف البراهين على أنه منزل من عند الله فدلالته واضحة ولا يجحد به إلا مكابر.

القسم الثاني: استعمال المركب المشترك في معنييه.

المثال الأول: قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ١﴾ [الفلق: 01].

يقول الإمام ابن عاشور: "والخطاب (بقل): للنبي ﷺ، وإذ قد كان قرآناً كان خطاب النبي ﷺ به يشمل الأمة حيث لا دليل على تخصيصه به، فلذلك أمر النبي ﷺ بعض أصحابه بالتعوذ بهذه السورة ولذلك أيضاً كان يعوذ بهما الحسن والحسين كما ثبت في (الصحيح) (1)، فتكون صيغة الأمر الموجهة إلى المخاطب مستعملة في معنيي الخطاب من توجهه إلى معين وهو الأصل ومن إرادة كل من يصح خطاباً به وهو طريق من طرق الخطاب تدل على قصده القرائن، فيكون من استعمال المشترك في معنييه" (2).

أثر اختلاف المفسرين

كثيراً ما يشكو الناس من الحسد والبخل والعين، وهي بلا شك حق إلا أنها غيب فلا ينبغي تفسير كل مصيبة تقع بها وإلا للزم من هذا فساد اعتقاد ونسب الضر والنفع للناس لذا أنزل الله هذه السورة الكريمة حصناً لنا من كل شر وبالتالي غلق باب الشك، وإحسان الاعتماد على الله تعالى خاصة بعد الأخذ بالأسباب، ومن مزيد فضل الله علينا أنها لم تكن خاصة بالمخاطب وحده وهو رسول الله ﷺ بل كانت لكل المخاطبين بكلام الله يقول الإمام ابن عاشور: "والغرض منها تعليم النبي ﷺ كلمات للتعوذ بالله من شر ما يُتَّقَى شره من المخلوقات الشريرة والأوقات التي يكثر فيها حدوث الشر، والأحوال التي يستر أفعال الشر من وثئها لئلا يرمى فاعلوها بتبعاتها فعلم الله نبيّه هذه المعوذة ليتعوذ بها، وقد ثبت أن النبي ﷺ كان يتعوذ بهذه السورة وأختها ويأمر أصحابه بالتعوذ بهما، فكان التعوذ بهما من سنة المسلمين" (3).

(1) أخرجه البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله (الله الصمد) [الإخلاص: 02] رقم (4976)، (181/6). و أحمد، برقم (21181)، (118/35)، (تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: 1، 1421هـ/2001م).

(2) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (626/30).

(3) المرجع نفسه، (625/30).

المثال الثاني:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: 01].

يقول الإمام ابن عاشور: "فمركب (ويل له) يستعمل خبراً ويستعمل دعاءً، وقد حمّله المفسرون هنا على كلا المعنيين"⁽¹⁾.

و (ويل) كلمة دعاء بسوء الحال، وهو في القرآن وعيد بالعقاب وتقرّيع⁽²⁾... واجتمعت كلمة المفسرين على أن أهل يثرب كانوا من أخبث الناس كيلاً فقال جماعة من المفسرين: إن هذه الآية نزلت فيهم فأحسنوا الكيل بعد ذلك⁽³⁾.

أثر اختلاف المفسرين

افتتاح السورة باسم الويل مؤذن بأنها تشتمل على وعيد فلفظ (ويل) من براعة الاستهلال فالله هدد المطففين وفضح شناعة فعلهم لأن من مقاصد الشريعة حفظ الحقوق ومصالح العباد وقد كانت هذه العادة متفشية في المجتمع المدني قبل مقدم رسول الله ﷺ فكان من أول ما شرع فيها هو التحذير من التطفيف في الميزان.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (100/1).

(2) ينظر: المرجع نفسه، (190/30).

(3) ينظر: جامع البيان، الطبري، (277/24).

المبحث السابع: استعمال اللفظ المفرد في حقيقته و مجازه و صريحه وكنائته وأثره في اختلاف المفسرين.

ذكر الإمام ابن عاشور تردد العلماء في اعتبار هذه الصورة ونبّه على الاختلاف الحاصل في وجود الحقيقة والمجاز في القرآن الكريم.

فالحقيقة: هي اللفظ المستعمل فيما وضع له. والمجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له على وجه صحيح مع قرينة دالة على عدم إرادة المعنى الأصلي⁽¹⁾.

وقد اختلف العلماء في وقوع المجاز في اللغة ووجوده في القرآن الكريم. فقال به كثير من المتأخرين وأصحاب الفرق كالمعتزلة، والجهمية، والأشاعرة. ومن الحنابلة أبو يعلى الفراء، وأبو الخطاب الكلوزاني وأبو الوفاء بن عقيل، وغيرهم.

ومنعه آخرون مثل أبي إسحاق الإسفراييني، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم الشنقيطي وتتلخص حجة المانعين بأمرين:

1 - أنه تقسيم حادث لم يتكلم به الصحابة ولا التابعون ولا أئمة العلم واللغة المشهورون كمالك والشافعي، والثوري، وأبو حنيفة، وسيبويه، والخليل⁽²⁾.

2 - أنه اتخذ مطية للتأويل والانحراف العقدي، والجدال الكلامي، ولذا كبر أثره وعظم خطره ووقع ضرره في تأويل آيات الصفات، فكان هذا مبعث الاختلاف في تفسيرها⁽³⁾.

والذي يذهب إليه مفسرنا هو وجود الحقيقة والمجاز في القرآن الكريم و الإمام ابن عاشور لم يتطرق إليه بتوسع في هذه المقدمة وإن كان موجوداً في ثنايا تفسيره.

المثال الأول:

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْمَرْتَرَاتِ اللَّهُ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾ [الحج: 18].

(1) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، (62/1-63)، (تحقيق: الشيخ أحمد عناية عزو، دار الكتاب العربي، ط: 1، 1419هـ/1999م).

(2) ينظر: اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره، الفنيسان، (106-107).

(3) ينظر: أسباب اختلاف المفسرين، محمد الشايع، (59).

يقول الإمام ابن عاشور: " فالسُّجود له معنى حقيقي وهو وضع الجبهة على الأرض ومعنى مجازي وهو التعظيم، وقد استعمل فعل يسجد هنا في معنييه المذكورين لا محالة"⁽¹⁾.
 وراح الإمام ابن عاشور يبين سبب حمله للسُّجود على معنييه بأدلة عقلية تأملية ولو بدت لغيره أنها مخالفة بقوله: " وقد استعمل السُّجود في حقيقته ومجازه، وهو حسن وإن أباه الزمخشري⁽²⁾، وقد حققناه في المقدمة التاسعة، لأن السجود المثبت لكثير من الناس هو السُّجود الحقيقي، ولولا إرادة ذلك لما احتسب بإثباته لكثير من الناس لا لجميعهم .

ووجه هذا التفكيك أن سجود الموجودات غير الإنسانية ليس إلا دلالة تلك الموجودات على أنها مسخرة بخلق الله، فاستعير السجود لحالة التسخير والانطباع. وأما دلالة حال الإنسان على عبوديته لله تعالى فلما خالطها إعراض كثير من الناس عن السجود لله تعالى وتلبّسهم بالسجود للأصنام كما هو حال المشركين غطّى سجودهم الحقيقي على السجود المجازي الدال على عبوديتهم لله لأن المشاهدة أقوى من دلالة الحال فلم يثبت لهم السجود الذي أثبت لبقية الموجودات وإن كان حاصلًا في حالهم كحال المخلوقات الأخرى"⁽³⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد نشأ عن اختلاف العلماء في حمل اللفظ على الحقيقة أو المجاز اختلاف في تفسير بعض الألفاظ منها ما جاء في المراد بالسجود في هذه الآية ولقد بينت موقف الإمام ابن عاشور منه. أما المانعين يردون هذا الاستدلال بأن السجود في الآية معناه: غاية الخضوع والانقياد، بغض النظر عن كونه اختياريًا أو قهريًا، وهذا المعنى يتحقق في الإنسان وغيره، فهو من قبيل المشترك المعنوي لا اللفظي؛ أما ذكر (كثير من الناس) ففيه إشارة إلى الخضوع الاختياري⁽⁴⁾؛ هذا وقد حمل كثير من المفسرين السجود في الآية على المعنى الحقيقي⁽⁵⁾.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (99/1).

(2) الكشاف، الزمخشري، (149/3).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (227/17).

(4) الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، 330.

(5) ينظر: أضواء البيان، الشنقيطي، (3/100)، (الرئاسة العلمية لإدارة البحوث العلمية، الرياض، المملكة العربية السعودية

1403هـ/1983م)، جامع البيان، ابن جرير، 18/586. والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (24/12).

يقول الزمخشري: "سميت مطاوعتها له فيما يحدث فيها من أفعاله ويجريها عليه من تدييره وتسخيرها لها: سجودا له، تشبيها لمطاوعتها بإدخال أفعال المكلف في باب الطاعة والانقياد، وهو السجود الذي كل خضوع دونه".

المثال الثاني:

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَتَّقُوا كُفْرًا كُفْرًا وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٥٢﴾﴾
[المتحنة: 02]

يقول الإمام ابن عاشور: "فبسط الأيدي حقيقة في مدها للضرب والسلب، وبسط الألسنة مجاز في عدم إمساكها عن القول البذيء"⁽¹⁾.

والمراد به هنا: عمل اليد الذي يضرب مثل الضرب والتقييد والطعن، وعمل اللسان الذي يؤذي مثل الشتم والتهكم. ودلّ على ذلك قوله: (بالسوء)، فهو متعلق بـ (يبسطوا) الذي مفعوله (أيديهم وألسنتهم)⁽²⁾.

أثر اختلاف التفسير

لقد تعرض النبي ﷺ ومن أسلم معه من المستضعفين إلى أشد الأذى في بداية الدعوة بل حتى لما هاجروا إلى المدينة لم يسلموا من المنافقين واليهود ومن تربصاتهم بهم، ولقد اتهم الكفار النبي بالساحر والمجنون، والكاذب، وطرده إلى الشعاب، ورماه صبيان الطائف بالحجارة حتى أدमित قدماه الشريفه وجرح، وكسرت ربايعته يوم أحد، ورمي في عرضه في حادثة الافك، وعير بالأبتر وتعرض لمحاولات عديدة للقتل... ولليوم يحاول أعداء الإسلام الإساءة إليه رغبة منهم في إيذاء المسلمين.

فمعنيي البسط متحققين إيذاء باللسان، وإيذاء باليد، ولقد شاع عند المتقدمين في استعماله لليد يقول ابن جرير: "إن يثقفكم هؤلاء الذين تسون أيها المؤمنون إليهم بالموثة، يكونوا لكم حرباً وأعداء (يبسطوا إليكم أيديهم) بالقتال (وألسنتهم بالسوء)"⁽³⁾ فمعنيي البسط متحققان.

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (99/1).

(2) ينظر: المرجع نفسه، (513/4).

(3) جامع البيان، الطبري، (360/23).

المثال الثالث

﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ قَلِيلًا مَّا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [غافر: 57].

لقد ذكر الإمام ابن عاشور أن كلمة (قليل) استعملت في معنيين أحدهما صريح بمعنى: عدم التمام والثاني كنائي بمعنى: العدم.

يقول الإمام ابن عاشور: " والقلة هنا كناية عن العدم وهو استعمال كثير، كقوله تعالى: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: 88] ، ويجوز أن تكون على صريح معناها ويكون المراد بالقلة عدم التمام، أي لا يعلمون، فإذا تذكروا تذكروا تذكر لا يتمونه فينقطعون في أثناءه عن التعمق إلى استنباط الدلالة منه فهو كالعدم في عدم ترتب أثره عليه"⁽¹⁾. ثم بين الإمام ابن عاشور أنه وردت قراءتان عشرين في قوله تعالى: ﴿تَتَذَكَّرُونَ﴾ [غافر: 57] ثم وجهها في السياق الذي وردت فيه، يقول الإمام ابن عاشور: "وقرأ الجمهور (يتذكرون) بياء الغيبة جريا على مقتضى ظاهر الكلام، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي وخلف⁽²⁾ (تتذكرون) ببناء الخطاب على الالتفات والخطاب للذين يجادلون في آيات الله .

وكون الخطاب لجميع الأمة من مؤمنين ومشركين وأن التذكر القليل هو تذكر المؤمنين فهو قليل بالنسبة لعدم تذكر المشركين بعيد عن سياق الرد ولا يلاقي الالتفات"⁽³⁾.

أثر اختلاف التفسير

جاءت هذه الآية ختاما لمحااجة الكافرين فقليل حال من أكثر الناس الذين وصفهم الله بعدم العلم ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: 57] وكما قال الإمام ابن عاشور فالتذكر القليل هو تذكر المؤمنين فهو قليل بالنسبة لتذكر المشركين وقلة التذكر تؤول إلى قلة العلم فحتى تذكرهم القليل كالعدم لأنه لا يترتب عليه أثر ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [غافر: 59]. وقد شبههم الله بالعمى فأنى لهم أن يهتدوا! ووصفه بالإساءة فأنى لهم أن يحسنوا!

(1) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (179/24).

(2) ينظر: المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، (390/1).

(3) التحرير والتنوير، الإمام ابن عاشور، (179/24).

خاتمة

وبعد أن قضيت أشهرها في تقليب الكتب ومرافقة النخب من العلماء، باحثة في رحاب القرآن الكريم، ودارسة أقوالهم المختلفة في التفسير من خلال تفسير "التحرير والتنوير" للعلامة محمد الطاهر ابن عاشور، وبعد هذه الدراسة تبين لي ما يلي:

1. أن الاختلاف أمر محتّم الحدوث فهو من سنة الله في الكون وقد وقع في أقوال السلف فالمقصود به: أن يذكر المفسرون في بيان معنى اللفظة، أو الآية الواحدة أقوالا متغايرة، سواء كانت متضادة أم لا، فاختلاف المفسرين إنما هو اختلاف حول المعنى المراد من لفظة أو آية ما، فيذكر كل منهم قولاً مغايراً لقول الآخر، وقد يكون الجمع بين هذه الأقوال المتغايرة ممكناً وهو ما يسمى باختلاف التنوع، وقد لا يمكن الجمع بينها، ويتحتم قبول بعضها دون بعض وهو ما يسمى باختلاف التضاد.

2. المقصود باختلاف التنوع كما عرفه ابن عاشور: مختلف المحامل التي تسمح بها كلمات القرآن وتراكيبه وإعرابه ودلالته، من اشتراك وحقيقة ومجاز وصريح وكناية وبديع ووصل ووقف، إذا لم تفض إلى خلاف المقصود من السياق، يجب حمل الكلام على جميعها. ونلاحظ أنّ ابن عاشور لا يستبعد أيّ قول في التفسير، ولو لم يمكن اجتماعه مع غيره بشرط أن لا يجمع من ذلك دلالة شرعية، أو لغوية، أو توقيفية.

3. أنّ النص القرآني وحد لكن تنوع تفسيرات وأقوال العلماء فيه، وقد تكون لذلك أسباب موضوعية ومقبولة منها: تنوع القراءة في اللفظة القرآنية، الاختلاف في إحكام الآية أو نسخها، المشترك بأنواعه... وقد تكون لذلك أسباب غير مقبولة وغير موضوعية كالانتصار للمذهب أو التعصب لرأي عالم ما، دون النظر في الأدلة.

4. لاختلاف التفسير أسباب كثيرة ومتنوعة، منها: أسباب عامة متمثلة في: أنّ النص القرآني حمّال أوجه، قلة التفاسير الصريحة للقرآن من القرآن أو السنة، و منها ما يرجع إلى المفسر: كمذهبه الفقهي أو مذهبه العقدي أو عصره. وأسباب أخرى خاصة: كالاختلاف في النسخ أو الإحكام في الآية، أن يكون في الحرف قراءتان، المباحث اللغوية (الاشتراك المتواطئ، الحقيقة والمجاز، العموم والخصوص، المطلق والمقيد، الإعراب، أصل اشتقاق اللفظ الاختلاف في مرجع الضمير، الحذف وتقديره... وغيرها). وهذه الأسباب التي ذكرتها ليست

على سبيل الحصر وإنما ذكرت أغلبها وللباحث أن يتوسّع في استخراجها من كتب التفسير وعلوم القرآن.

5. لقد قرّر ابن عاشور قاعدة مهمة في تعامله مع اختلاف أقوال المفسرين وهي: مختلف المحامل التي تسمح بها كلمات القرآن وتراكيبه وإعرابه ودلالته، من اشتراك وحقيقة ومجاز، وصريح وكناية، وبديع، ووصل، ووقف، إذا لم تفض إلى خلاف المقصود من السياق، يجب حمل الكلام على جميعها. فهذه المعاني قد يكون بعضها أرجح من بعض أو قد تتساوى في الظهور والاحتمال، أو قد تكون من قبيل التلازم. ويدخل تحت هذه القاعدة أيضا: تعدد القراءات في اللفظة الواحدة المفضي إلى اختلاف المعنى، واختلاف مواضع الوصل والوقف وحمل المشترك على معانيه إذا لم توجد قرينة تمنع من ذلك، واستعمال اللفظ المفرد في حقيقته أو مجازة...

6. ومن بين النتائج المهمة: صلوحية معظم جمل وألفاظ القرآن لأن تؤخذ منها معانٍ كثيرة، من مبتكرات القرآن ومن أوجه الإعجاز عند الطاهر بن عاشور.

7. معظم ما ورد من ألفاظ في تفسير التحرير والتنوير تحتل معنيين على الأقل وما يذكره ابن عاشور من معاني إنما ما ترجّح عنده منها فليس تركه لغيرها يعني بطلانها. وتتبع ما جاء في تفسيره من آيات أجد أنّ مفسرنا كثيرا ما يورد بعد هذه الأقوال: " هذا ما قرّناه في المقدمة التاسعة" أو ألفاظا بنحوه.

8. ذكر ابن عاشور أقوالا علّة ولقد اجتهد في الجمع بينها في كثير من الأحيان خاصة ما تعلق بتعدد القراءات القرآنية في اللفظة الواحدة.

وأخيرا فيني لا أدعي أنني أحطت بجمعي هذا كل أسباب الاختلاف أو أنواع اختلاف التنوع وإنّ في ما ذكرت من كتب العلماء لمادة كثيرة تحتاج إلى من يوليها اهتماما وبحثا، لذلك أدعو الباحثين بالاهتمام بها واستخراجها خاصة ما تعلق بآثارها، من خلال تفسير "التحرير والتنوير" أو غيره من التفاسير التي تعنى بذكرها كمقدمة "جامع التفاسير" للراغب الأصفهاني أو مقدمة "تفسير ابن جزّي". لكن حسبي أنني بذلت غاية وسعي ونهاية جهدي.

فما كان في بحثي من صواب فهو من الله وحده، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان وأسأل الله أن يبارك فيه ويجعله خالصا لوجهه الكريم، إنه كبير متعال والحمد لله رب العالمين.

الفهارس

فهرس الآيات

الصفحة	رقمها	الآية
الفاتحة		
76-74	04	﴿مَلَأْتُ يَوْمَ الدِّينِ ﴿٤﴾﴾
55-52	06	﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾﴾
البقرة		
120	02	﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾﴾
100	16	﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾﴾
80	41	﴿وَأَمِنُوا بِمَا آتَيْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ ۗ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتِقُونَ ﴿٤١﴾﴾
49	67	﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ۖ إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرِكُمْ أَن تَدْخُوا بُقْرَةَ قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَن أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٦٧﴾﴾
139	88	﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾
117	98	﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾
133	99	﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴿٩٩﴾﴾
69	133	﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي ۗ قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًُا وَاحِدًا ﴿١٣٣﴾﴾
118	183	﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِزْيِيرِ وَمَا أَحَلَّ بِهِ لغيرِ اللَّهِ ۗ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٣﴾﴾
117	184	﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ وَعَلَىٰ الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۚ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ۗ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾﴾
56	195	﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾

فهرس الآيات

		﴿١٩٥﴾
78	219	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾
77	221	﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ ۚ وَلَا مَآءُ مُؤْمِنَةٍ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَوَلَوْ أَغْنَيْتَكُمْ﴾
-57 60	228	﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾
87	282	﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ﴾
آل عمران		
83	06	﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ۚ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾
123	07	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾
121	09	﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾
123	18	﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۗ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾
61	92	﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۗ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾
122	146	﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّادِقِينَ﴾
88	173	﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ فَرَدَّهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾
النساء		
73	02	﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَبِيثَ بِالطَّبِيبِ ۗ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمُ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ

فهرس الآيات

		كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢٠﴾
84	03	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا مَثَىٰ وَتِلْكَ وَرُبِعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٢١﴾﴾
73	06	﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ﴾
102	12	﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دِيْنٌ﴾
26	29	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾
-47-31 -100	82	﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ وَتُوكَانَ مِن عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْ جَدُوا فِيهِ أُخْتِلَفَا كَثِيرًا﴾
90	92	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَرِيَّةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا﴾
69	105	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾
27	115	﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۗ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾
84	127	﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُولُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرَعَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدِينَ﴾
93	157	﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن سُبِّهَ لَهُمْ﴾
63	163	﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَّ مِن بَعْدِهِ ۗ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾

فهرس الآيات

المائدة		
78	05	﴿أَيُّومَ أُحْلِلَ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾
132	06	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾
83	26	﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَأَنَسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَلْسِقِينَ ﴿٦٦﴾﴾
115	82	﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ﴾
115	83	﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَدَوْا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَآكِنَّا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾﴾
90	89	﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهِ ءِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا نَطَعُمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾
70	106	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾
الأنعام		
69	74	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَا زَرَ اتَّخَذْتَ اصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٧٤﴾﴾
132	82	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾
25	95	﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَى مِنَ الْحَيِّ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ فَآنَى تَوْفَكُونَ ﴿٩٥﴾﴾
89	145	﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾

فهرس الآيات

		﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّعَالَمِهِمْ بِإِقْدَارِهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ ﴾
الأعراف		
86	41	﴿ لَّهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نُجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٤١﴾ ﴾
116	206	﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ، وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴿٢٠٦﴾ ﴾
الأنفال		
24	24	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾
التوبة		
82	03	﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ، فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عِزٌّ مَعِزِّي اللَّهِ ﴾
49	12	﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴿١٢﴾ ﴾
76	77	﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ، بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ ﴾
25	80	﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٨٠﴾ ﴾
38	81	﴿ فَجَحَّ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِمْ حِخْلَفِ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرْبِ قُلْ نَارِحَهُمْ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾ ﴾
26	108	﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا الْمَسْجِدُ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَّهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾
99	113	﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْحَجِيمِ ﴿١١٣﴾ ﴾
98	114	﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنِ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِسَاءَةً فَلَمَّا تَبَيَّنَ

فهرس الآيات

﴿لَهُ وَأَنَّهُ وَعَدُورُ اللَّهِ تَبَرَّأ مِّنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾		
يونس		
55	09	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٠١﴾﴾
هود		
95	49	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٠١﴾﴾
80	91	﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرِيكَ فِيْنَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٩١﴾﴾
48-37	118	﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا نَزَلُونا مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾﴾
يوسف		
95	03	﴿مَخْنُوقًا نُفِّسَ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٣﴾﴾
97	32	﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْت لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٣٢﴾﴾
69	38	﴿وَاتَّبَعَتْ مَلَأَةً أَبَاءَ إِِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَن نُّشْرِكَ بِاللَّهِ مِن شَيْءٍ ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ ﴿٣٨﴾﴾
95	42	﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنسَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَمَّثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴿٤٢﴾﴾
26	72	﴿قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلَمَن جَاءَ بِهِ حَمْلٌ بَعِيرٍ وَأَنَّا بِهِ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾﴾
77	110	﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرًا مِّنْ رَبِّهِمْ وَمَنْ نَّشَأُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾﴾
الحجر		
96	51	﴿وَنَبِّئُهُم عَن ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ﴿٥١﴾﴾

فهرس الآيات

96	52	﴿ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾
النحل		
31	13	﴿ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣﴾ ﴾
70	44	﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾
117	57	﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾
66-64	69	﴿ ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلَالًا يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾
الإسراء		
61	01	﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَدَرْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ السَّمَاءِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١﴾ ﴾
63	04	﴿ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ ﴿٤﴾ ﴾
86	08	﴿ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدتُّمْ عَدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴿٨﴾ ﴾
117	95	﴿ قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ مَلَكًا ﴿٩٥﴾ ﴾
مريم		
37	34	﴿ فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾ ﴾
69	42	﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُعْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴿٤٢﴾ ﴾
99	46	﴿ قَالَ أَرَأَيْبُ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْجَمَنَّكَ وَأَهْجُرَنِي مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ ﴾
99	47	﴿ قَالَ سَلِّمْ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ ﴾
طه		
10	05	﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أُسْتَوَىٰ ﴿٥﴾ ﴾
الأنبياء		
112	26	﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾

فهرس الآيات

97	87	﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾
24	104	﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدَّا عَلَيْهِنَّ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴿١٠٤﴾﴾
الحج		
136	18	﴿الَّذِينَ تَرَأَتِ اللَّهَ يُسْجُدَ لَهُ وَمِنَ السَّمَوَاتِ وَمِنَ الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ ﴿١٣٦﴾﴾
60	29	﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نَدْوَاهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾
60	30	﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَعِنْدَ رَبِّيَ ﴿٣٠﴾﴾
68	78	﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّمَّةً أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٨﴾﴾
النور		
88	02	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾
88	04	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾﴾
88	31	﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴿٣١﴾﴾
55	35	﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ ﴿٣٥﴾﴾
106	55	﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلِيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ ﴿٥٥﴾﴾
الفرقان		
40	33	﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾

فهرس الآيات

الشعراء		
133	02	﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ ﴾
128	03	﴿ لَعَلَّكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ تَلْمِزُكَ الْإِنسَانُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ ﴾
121	50	﴿ قَالُوا لَا ضَرِيرٌ عَلَيْنَا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾
78	195	﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾ ﴾
القصص		
128	56	﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾
العنكبوت		
105	05	﴿ مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٥﴾ ﴾
104	06	﴿ وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾ ﴾
104	08	﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾
لقمان		
132	13	﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ وَيَبْنِي لَآ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ ﴾
الأحزاب		
79	33	﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ ﴾
فاطر		
81	10	﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴿١٠﴾ ﴾
53	32	﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُأْذِنُ اللَّهُ ﴾
الصفات		

فهرس الآيات

122	47	﴿لَا فِيهَا عِوَالٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْفُونَ﴾ ﴿٤٧﴾
49	101	﴿فَبَشِّرْهُ بِعُلَمٍ حَلِيمٍ﴾ ﴿١٠١﴾
49	102	فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَىٰ قَالَ يَبْنَؤُا إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَأْتِيكَ أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٠٢﴾
الزمر		
49	65	﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ﴿٦٥﴾
غافر		
132	31	﴿مِثْلَ دَابِّ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾ ﴿٣١﴾
139	57	﴿لَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِن خَلْقِ النَّاسِ وَلَئِن أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٥٧﴾
139	59	﴿وَلَئِن أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٥٩﴾
108	60	﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَن عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ ﴿٦٠﴾
فصلت		
121	26	﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٢٦﴾
الشورى		
121	07	﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَن حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ﴿٧﴾
126	11	﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ﴿١١﴾
الزحرف		
116	19	﴿وَجَعَلُوا أَمَلًا يَكْفُرُونَ الَّذِينَ هُمُ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَّا شَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ ﴿١٩﴾

فهرس الآيات

114	57	﴿ وَمَا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾ ﴾
الجاثية		
85	23	﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ ﴾
الأحقاف		
42	04	﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ ﴾
محمد		
55	04	﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَتَّخْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاكَ فَإِمَّا مَنَابِعُهُمْ فَمَا فَيَدَأْ ﴾
55	17	﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًىٰ وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴿٧٧﴾ ﴾
الفتح		
105	16	﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدْعُونَ إِلَىٰ قَوْمِ بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ﴾
الذاريات		
132	57	﴿ مَا أَرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾
الطور		
63-52	09	﴿ يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا ﴿١﴾ ﴾
النجم		
61	08	﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ ﴾
القمر		
116	09	﴿ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا ﴾
الرحمان		
49	19	﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ ﴾
49	22	﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْزُ وَالْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾ ﴾
الواقعة		
58	79	﴿ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْأَمْطَهُرُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾

فهرس الآيات

المجادلة		
90	02	﴿الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدَنَّهُمْ﴾
الحشر		
26	10	﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾
83	24	﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾
المتحنة		
138	02	﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ﴾
الصف		
109	06	﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾
التغابن		
55	11	﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾
نوح		
61	25	﴿مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُونَا فَاسْتَجِدُّوا عَلَيْنَا وَاصْنَلْنَا أَنفُسَنَا﴾
الجن		
71	23	﴿إِلَّا بَلَاغًا مِّنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾
المدثر		
79	04	﴿وَيْثَابِكَ فَطَهَّرَ﴾
58	51	﴿قُرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾

فهرس الآيات

النبا		
53	34	﴿وَأَسَٰدِهَا قَآءٌ﴾ ﴿٣٤﴾
عبس		
69	31	﴿وَفِيهَا نَبَأٌ﴾ ﴿٣١﴾
69	35	﴿وَأُمَّهُ وَآبِيهِ﴾ ﴿٣٥﴾
التكوير		
45	15	﴿فَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنُوسِ﴾ ﴿١٥﴾
59-58	17	﴿وَالْيَلِ إِذَا عَسَّعَسَ﴾ ﴿١٧﴾
المطففين		
135	01	﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ ﴿١﴾
الفجر		
62	03-01	﴿وَالْفَجْرِ﴾ ﴿١﴾ وَيَالِ عَشْرِ﴾ ﴿٢﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾ ﴿٣﴾
الزلزلة		
75	08-07	﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ﴿٨﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧﴾
النصر		
107	01	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ﴿١﴾
المسد		
49	01	﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ﴿١﴾
46	04	﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ ﴿٤﴾
الفلق		
134	01	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ﴿١﴾

فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	راوي الحديث	طرف الحديث
102	أبو بكر <small>رضي الله عنه</small>	أقول فيها برأبي...
26	عمرو بن العاص <small>رضي الله عنه</small>	أن عمرو بن العاص أصبح جنبا...
107	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small>	إن قسمتها بينكم لم يجد المسلمون...
107	عبد الله بن عباس <small>رضي الله عنه</small>	أنا حامل لواء الحمد يوم القيامة...
124	عبد الله بن عباس <small>رضي الله عنه</small>	نا ممدن يعلم تأويله...
121	أبو ذر الغفاري <small>رضي الله عنه</small>	إنك امرؤ فيك جاهلية...
132	عبد الله بن مسعود <small>رضي الله عنه</small>	نا لم يظلم نفسه...
116	أبو هريرة <small>رضي الله عنه</small>	ءاج آدم وموسى عند الله عز وجل...
70	العرباض بن سارية <small>رضي الله عنه</small>	تركتكم على المحجة البيضاء...
31	أبو سعيد الخضري <small>رضي الله عنه</small>	تمارى رجالان في المسجد...
102	عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small>	ثلاثة لأن يكون رسول الله...
25	عبد الله بن عمر <small>رضي الله عنه</small>	خبرني ربي و سأزيد على السبعين...
24	سعيد بن المعلى <small>رضي الله عنه</small>	دعاني رسول الله <small>ﷺ</small> ...
100	جابر <small>رضي الله عنه</small>	رجعنا من الجهاد الأصغر...
134	زر بن حبيش <small>رضي الله عنه</small>	سألت أبي بن كعب عن المعوذتين...
98	علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small>	سمعت رجلا يستغفر لأبويه...
64	أبو سعيد الخدري <small>رضي الله عنه</small>	صدق الله...
25	عائشة <small>رضي الله عنها</small>	فأنزل الله: "أيها النبي إذا جاءك...
98	عبد الله بن عباس <small>رضي الله عنه</small>	كان أبو إبراهيم وعد إبراهيم...
103	عبد الله بن عباس <small>رضي الله عنه</small>	كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر...
102	أبو بكر الصديق <small>رضي الله عنه</small>	الكلالة ما خلا الولد والوالد...
123	بنا <small>رضي الله عنه</small>	لقد لقينا من المشركين شلة...

فهرس الأحادس والآثار

110	جبر بن مطعم <small>رضي الله عنه</small>	لي خمسة أسماء...
70	عدي بن حاتم <small>رضي الله عنه</small>	المغضوب عليهم اليهود، والضالين النصارى...
84	عائشة <small>رضي الله عنها</small>	هي بريمة في حجر وليها...
133	أبو ذر الغفاري <small>رضي الله عنه</small>	يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي...
24	عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مشر الناس يوم القيامة حفاة، عراة، غلًا...
96	أبو هريرة <small>رضي الله عنه</small>	يرحم الله يوسف...

فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة	اسم العلم المترجم له
33	أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي (294هـ)
124	أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (406هـ)
94	بيلاطس البنطي (37م)
34	الراغب الأصفهاني (502هـ)
11	سالم بوحاجب (1342هـ)
32	سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري (716هـ)
13	عبد الحميد بن محمد بن مصطفى بن مكى ابن باديس (1359هـ)
114	عبد الله بن الزبيرى (15هـ)
34	عبد الله بن محمد بن السيد البطلوسى (521هـ)
128	عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى (276هـ)
33	علي بن محمد بن حبيب الماوردي (450هـ)
40	علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني (816هـ)
11	عمر بن أحمد المعروف بابن الشيخ (1329هـ)
124	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (126هـ)
72	المحسن بن محمد بن كرامة الجشمي (لم أجد وفاته)
9	محمد الطاهر ابن عاشور (1393هـ)
10	محمد العزيز بوعتور (1325هـ)
13	محمد الفاضل بن محمد الطاهر بن عاشور (1390هـ)
11	محمد النجار أبو عبد الله محمد بن عثمان (1331هـ)
35	محمد بن أحمد بن جزى الكلبي (741هـ)
41	محمد بن سليمان، أبو عبد الله الكافيحي (879هـ)

فهرس الأعلام المترجم لهم

41	محمد عبد العظيم الزرقاني (1376هـ)
94	يهودا الأسخريوطي (30م)

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الكتب والرسائل العلمية.

1. الإلتقان في علوم القرآن، السيوطي، (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، 1429هـ/2008م).
2. أثر اختلاف الإعراب في تفسير القرآن الكريم، باسل عمر مصطفى المجايدة، (رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية، غزة، 1430هـ/2009م).
3. الأحرف السبع للقرآن، الداني، (مكتبة المنار، مكة المكرمة، ط:1، 1408هـ).
4. أحكام القرآن، ابن العربي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:3، 1424هـ/2003م).
5. أحكام القرآن، الجصاص، (تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ط:1، 1415هـ/1994م).
6. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، (تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت لبنان).
7. اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، صالح محمد صالح سليمان، (دار ابن الجوزي ط:1، 1430هـ).
8. الاختلاف في التفسير حقيقته وأسبابه، د. وسيم فتح الله .
9. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، (تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط:1، 1419هـ/1999م).
10. أسباب اختلاف المفسرين المتعلقة بمرجع الضمير، د. صالح ناصر الناصر، (بحث منشور على الانترنت).
11. أسباب اختلاف المفسرين في آيات الأحكام، (رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية العلوم قسم الشريعة الإسلامية، 1422هـ/2001م).
12. أسباب اختلاف المفسرين، محمد الشايح، (مكتبة العبيكان، الرياض، ط:1، 1416هـ/1995م).
13. أسباب الاختلاف في التفسير، محمد بن عبد الله العبدلي.

14. أسباب الخطأ في التفسير، طاهر محمود محمد يعقوب، رسالة ماجستير، (دار ابن الجوزي الرياض، ط:1، 1425هـ).
15. الاستذكار، ابن عبد البر، (تحقيق، سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية بيروت، 2000م).
16. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1415هـ).
17. أصول الفقه، أسامة علي محمد سليمان.
18. أصول في التفسير، (المكتبة الإسلامية، 1422هـ/2001م).
19. أضواء البيان، الشنقيطي، (الرئاسة العلمية لإدارة البحوث العلمية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1403هـ/1983م).
20. الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق، عائشة بنت الشاطي، (دار المعارف، القاهرة 1391هـ/1971م).
21. الأعلام، خير الدين الزركلي، (دار العلم للملايين، ط:15، 2002م).
22. أعلام تونسيون، الصادق الزملي، (دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1986م).
23. اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، (تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت لبنان، ط:7، 1419هـ/1999م).
24. الإكسير في علم قواعد التفسير، الطوفي، (تحقيق: عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، القاهرة ط:2).
25. الإمام محمد الطاهر بن عاشور ومنهجه في توجيه القراءات، محمد بن سعد بن عبد الله القرني (رسالة ماجستير، جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية، 1427هـ).
26. إنباء الرواة على أنباء النحاة، جمال الدين أبو الحسن القفطي، (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط:1، 1406هـ/1982م).
27. الإنصاف، (تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر، بيروت، 1403هـ).
28. البحر المحيط، أبو حيان، (تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ).
29. بحوث في أصول التفسير ومنهجه، فهد الرومي، (مكتبة التوبة).

30. بدائع التفسير، ابن القيم الجوزية، (دار ابن الجوزي، الرياض، ط:1، رمضان 1427هـ).
31. بدائع الفوائد، ابن القيم الجوزية، (دار الكتاب العربي بيروت، لبنان).
32. البرهان في علوم القرآن (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط:1، 1376هـ/1957م).
33. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا، لبنان).
34. البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، عبد الرحمان بن حسن حبنكة الميداني، (دار القلم دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط:1، 1416هـ/1996م).
35. التحرير والتنوير، ابن عاشور، (دار سحنون ، تونس، 1997م).
36. التذليل والتكميل في شرح التسهيل، أبو حيان الأندلسي، (تحقيق: د.حسن هندراوي، دار القلم دمشق، ط:1).
37. ترتيب القاموس المحيط ، الطاهر أحمد الزاوي، (دار الفكر، ط:3).
38. تفسير ابن أبي حاتم ، ابن أبي حاتم ، (تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز المملكة العربية السعودية، ط:3، 1419هـ).
39. تفسير التابعين، محمد بن عبد الله بن علي الخضير، (دار الوطن).
40. تفسير القرآن العظيم (تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة ، 1420هـ/1999م).
41. التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد الطيار، (دار ابن الجوزي، الرياض، ط:1، 1422هـ).
42. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م).
43. التفسير والمفسرون غرب إفريقيا، الطرهوني، (دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط:1، 1426هـ).
44. التقريب والإرشاد، ابن الحاجب، (تحقيق: عبد الحميد بن علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة ط:2، 1418هـ/1998م).
45. التيسير في قواعد علم التفسير، الكافيحي، (تحقيق: مصطفى محمد حسين الذهبي، مكتبة القدسي، القاهرة، ط:1، 1419هـ/1998م).

46. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية القاهرة، ط:2، 1384هـ/1964م).
47. الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير، عدنان محمد زرزور، مؤسسة الرسالة، بيروت.
48. حجة القراءات، أبو زرعة، (125)، (تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة).
49. الخلاصة في علوم البلاغة، علي بن نايف الشحود
50. الدر المنثور، السيوطي، (دار الفكر، بيروت).
51. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، (تحقيق: محمد عبد المعيد ضان مجلس دائرة المعارف العثمانية، صيدر آباد، الهند، ط:2، 1392هـ/1972م)
52. ذيل طبقات الحنابلة، ابن رجب البغدادي، (تحقيق: عبد الرحمان بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط:1، 1425هـ/2005م)
53. روح المعاني، الألويسي، (08/1)، (تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت ط:1، 1415هـ).
54. زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، (تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي بيروت، ط:1، 1422هـ).
55. زاد المسير في علم التفسير، ابن القيم الجوزية، (دار ابن حزم، بيروت، ط:1، 1423هـ/2006م).
56. زاد المعاد، ابن القيم الجوزية، (مؤسسة الرسالة، بيروت. مكتبة المنار الإسلامية، الكويت ط:27. 1415هـ/1994م).
57. سنن ابن ماجه، (تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومجموعة، دار الرسالة العلمية، ط:1، 1430هـ/2009م).
58. سنن البيهقي، (الزهد الكبير، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت ط:3، 1996م).
59. سنن الدارمي، (تحقيق: نبيل هاشم الغمري، دار البشائر، بيروت، ط:1، 1434هـ/2013م).

60. سنن النسائي، (تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: 2/1406هـ/1986م).
61. سير أعلام النبلاء، الذهبي، (دار الحديث، القاهرة، 1427هـ/2006م). تهذيب التهذيب ابن حجر العسقلاني (9/489)، (مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: 1، 1326هـ).
62. السيرة النبوية، ابن كثير، (2/287-289).
63. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوف، (دار الكتب العلمية، لبنان ط: 1، 1424هـ/2003م).
64. شرح الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحطاوي، (تحقيق: محمد زهري النجار و محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، ط: 1، 1414هـ/1994م).
65. شرح الكوكب المنير، (تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد ، مكتبة العبيكان، ط: 2، 1418 هـ /1997م).
66. شرح مقدمة أصول التفسير، مساعد الطيار، (دار ابن الجوزي، ط: 2، 1428هـ).
67. شرح مقدمة في أصول التفسير، صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ العثيمين، (مكتبة دار المنهاج ، الرياض، ط: 1، 1436هـ).
68. شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمد الطاهر بن عاشور، محمد الحبيب بن الخوجة، (الدار العربية للكتاب، تونس، 2008م).
69. شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، بلقاسم الغالي، (دار ابن حزم بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1417هـ - 1996م).
70. الصّاحبي في فقه اللغة، ابن فارس، (تحقيق: محمد علي بيضون، ط: 1، 1418هـ/1997م).
71. صحيح البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: ما جاء في فاتحة الكتاب، (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ).
72. صحيح مسلم، كتاب: القدر، باب: حجاج آدم وموسى عليهما السلام، (تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت).
73. ضعيف الجامع الصغير وزياداته، الألباني، (المكتب الإسلامي).

74. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين السخاوي، (مكتبة الحياة، بيروت).
75. الطبقات الكبرى، ابن سعد، (تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1410هـ/1990م).
76. طبقات المفسرين، الداودي، (دار الكتب العلمية، بيروت).
77. طبقات المفسرين، السيوطي، (تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط:1، 1326هـ).
78. العقيدة الوسطية، ابن تيمية، (تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض ط:2، 1420هـ/1999م).
79. فتح الباري، ابن حجر، (قام بإخراجه : محي الدين الخطيب. دار المعرفة، بيروت، 1379هـ).
80. فتح القدير، الشوكاني، (دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط:1، 1414هـ).
81. فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (دار ابن الجوزي، ط:2، 1423هـ).
82. فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (دار ابن الجوزي، ط:2، 1423هـ).
83. في الوقف والابتداء، أبو عمرو الداني، (تحقيق: يوسف عبد الرحمان المرعشلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 2، 1407هـ/1987م).
84. فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط:1، 1356هـ).
85. قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، الحسين بن محمد الدامغاني، (تحقيق بمجد العزيز سيّد الأهدل، دار العلم للملايين، بيروت، ط:3، أيار (مايو)، 1980م).
86. القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، أبو بكر ابن العربي، (تحقيق: الدكتور محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، ط:1، 1992م).
87. القراءات المتواترة وأثرها في الرسم العثماني والأحكام الشرعية، محمد حبش، (دار الفكر، دمشق ط: 1، 1419هـ/1999م).
88. القطع والإثتاف، النحاس، (تحقيق: عبد الرحمان بن إبراهيم المطرودي، دار علم الكتب المملكة العربية السعودية، 1413هـ/1992م).

89. قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، (دار ابن عفان).
90. كتاب السنّة، محمد بن نصر المروزي، (تحقيق: د. عبد الله بن محمد البصري، دار العاصمة الرياض، ط:1، 1422هـ/2001م).
91. الكشاف، الزمخشري، (دار الكتاب العربي، بيروت، ط:3، 1407هـ).
92. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري، (تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1418هـ/1997م).
93. الكشاف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، مكي بن أبي طالب القيسي، (تحقيق: محي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:3، 1404هـ/1984م).
94. الكليات، أبو البقاء الكفوي، (تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت 1419هـ-1998م).
95. لسان العرب، ابن منظور، (دار صادر، بيروت).
96. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، (تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط:1، 2002م).
97. الفروق اللغوية، وأثرها في تفسير القرآن، محمد الشايع، (مكتبة العبيكان، الرياض، ط:1، 1414هـ/1993م).
98. المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، (تحقيق: سبيع حمزة حاكيمي، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1981م).
99. مجموع الفتاوى، (تحقيق: عبد الرحمان بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م).
100. محاسن التأويل، القاسمي، (تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1418هـ).
101. المحرر الوجيز، ابن عطية، (تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1422هـ).

102. محمد الطاهر بن عاشور سيرة ومواقف، جمال أبو حسان، (المجلة الأردنية ، العدد 3/أ 1430هـ/2009م).
103. محمد الطاهر بن عاشور، إياد خالد الطباع، (دار القلم، دمشق، ط:1 1426هـ/2005م).
104. مختار الصحاح، الرازي، (تحقيق: يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية ،الدار النوذجية صيدا، بيروت، ط: 5، 1420هـ/1999م).
105. مختصر العلو للعلي العظيم، شمس الدين الذهبي، (تحقيق وتلخيص: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط:2، 1412هـ/1991م).
106. مختصر شواذ القرآن من كتاب البديع، ابن خالويه، (مكتبة المتنبي، القاهرة).
107. مختصر قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين بن علي الحربي (دار ابن الجوزي، الرياض ط:1، رجب 1429هـ) .
108. المزهري في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي، (تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية بيروت، ط:1، 1418هـ/1998م).
110. المسند، الإمام أحمد، (تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة ط:1، 1421هـ/2001م).
111. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي الحموي، (المكتبة العلمية، بيروت).
112. مصنف ابن أبي شيبة، (تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط:1 1409هـ).
113. معجم أعلام شعراء المدح النبوي، محمد أحمد درنيقة، (دار ومكتبة الهلال، ط:1).
114. معجم التعريفات، الجرجاني، (تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة).
115. معجم ألفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية، (جمهورية مصر العربية، دار إحياء التراث 1409هـ/1989م).
116. معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحديث، عادل نويهض، (مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت، لبنان، ط:3، 1409هـ/1988م).

117. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، (مطبعة الكتب المصرية القاهرة 1364هـ).
118. معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة، (دار إحياء التراث العربي، بيروت).
119. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر 1399هـ/1979م).
120. معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (تحقيق: عادل بن يوسف العزازي دار الوطن، الرياض، ط:1، 1416هـ/1998م).
121. المعونة على مذهب عالم المدينة (مالك بن أنس)، أبو محمد عبد الوهاب بن علي البغدادي المالكي، (تحقيق: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة).
122. مفاتيح الغيب، الرازي، (دار إحياء التراث العربي بيروت، ط:3، 1420هـ).
123. مفتاح العلوم، السكاكي، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط:2، 1407هـ/1987م).
124. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، (تحقيق: نزار مصطفى الباز، مكتبة نزار مصطفى الباز).
125. مقدمات التحرير والتنوير دراسة تحليلية نقدية، غريسي محمد الصالح، (رسالة ماجستير جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، 1429هـ/2008م).
126. مقدمة جامع التفاسير، (تحقيق: أحمد حسين فرحات، دار الدعوة، الكويت، ط:1، 1405هـ/1984م).
127. مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، (دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان 1490هـ/1980م).
128. منار الهدى، الأشموني، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1422هـ/2002م).
129. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، (مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط:3).

130. منهج الطاهر بن عاشور في التفسير، نبيل أحمد صقر، (مكتبة الصحابة، الشارقة، ط: 1
1427هـ/2007م).
131. الموافقات، الشاطبي (تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان،
ط: 1/1417هـ/1997م).
132. الموطأ، الإمام مالك، (خرج أحاديثه، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي
بيروت لبنان، 1406هـ/1985م).
133. موقع هدى القرآن، مقال: يهوذا الأسخريوطي، الشيخ عبد الحسين الشبستري، (06
أبريل 2007م).
134. الناسخ المنسوخ، ابن العربي، (تحقيق: عبد الكبير العلوي المدغري، مكتبة الثقافة الدينية،
بور سعيد).
135. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي
(تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، ط: 1
1404هـ/1984م).
136. النسخ في القرآن الكريم، مصطفى زيد، (دار الوفاء، ط: 3، 1408هـ/1987م).
137. النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، (تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية
الكبرى).
138. النكت والعيون، الماوردي، (تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب
العلمية بيروت، لبنان).
139. نواسخ القرآن، ابن الجوزي، (تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، عمادة البحث العلمي
بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: 2، 1423هـ/2003م).
140. الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، (مؤسسة قرطبة، ط: 6، 1976م).
141. ويكيبييا الموسوعة الحرة.

فهرس الموضوعات

الصفحة	العنوان
-	شكر وعرفان
-	إهداء
-	ملخص باللغة العربية
-	ملخص باللغة الإنجليزية
أ	مقدمة
ب	1- أهمية الموضوع
ب	2- أسباب اختيار الموضوع
ج	3- إشكاليات البحث
ج	أهداف الموضوع
د	الدراسات السابقة
هـ	منهج البحث
ز	خطة البحث
فصل تمهيدي	
15-10	المبحث الأول: التعريف بابن عاشور
10	أولاً: حياته الشخصية
12	ثانياً: حياته العلمية
29-16	المبحث الثاني: التعريف بالتحريم والتنوير ومنهج ابن عاشور فيه
16	أولاً: التعريف بالتحريم والتنوير
17	ثانياً: منهج ابن عاشور في تفسيره
23	ثالثاً: تلخيص المقدمة التاسعة " المعاني التي تتحملها جمل القرآن تعتبر مرادة"
الفصل الأول: اختلاف التفسير، نشأته، أنواعه و أسبابه.	

36-31	المبحث الأول: نشأة اختلاف التنوع وتطور الكتابة فيه.
42-37	المبحث الثاني: مفهوم اختلاف التفسير
37	أولاً: المراد باختلاف التفسير
37	الاختلاف في اللغة
38	الاختلاف في المصطلح القرآني
40	التفسير في اللغة
40	التفسير اصطلاحاً
41	ثانياً: مصطلح اختلاف المفسرين
42	ثالثاً: أثر اختلاف التفسير
42	الأثر في اللغة
43	الأثر اصطلاحاً
49-44	المبحث الثالث: أنواع اختلاف التفسير
44	أولاً: اختلاف التنوع
47	ثانياً: اختلاف التضاد
66-51	المبحث الرابع: أقسام اختلاف التنوع
51	القسم الأول: ما يعود فيه إلى معنى واحد
51	النوع الأول: اتحاد المعنى أو الذات، واختلاف العبارة الدالة عليه
53	النوع الثاني: اختلاف التمثيل للمعنى العام
57	النوع الثالث: ما يكون اللفظ فيه محتملاً لأمرين، إما لكونه مشتركاً في اللفظ، وإما لكونه متواطئاً
63	النوع الرابع: التعبير عن المعنى بألفاظ متقاربة
64	القسم الثاني: ما يعود فيه لأكثر من معنى
65	حالات اختلاف التنوع من حيث القبول والترجيح

91-67	المبحث الخامس: أسباب اختلاف المفسرين
67	أولاً: مفهوم السبب
67	السبب في اللغة
67	السبب شرعاً
67	سبب اختلاف المفسرين
67	ثانياً: الفرق بين أسباب الاختلاف وأنواعه
68	ثالثاً: أسباب الاختلاف العامة
68	كون النص محتملاً لأكثر من معنى أو وجه
69	قلة التفاسير الصريحة للقرآن من القرآن أو السنة
71	أسباب تعود إلى المفسر (مذهبه العقدي، مذهبه الفقهي، عصره)
75	رابعاً: أسباب الاختلاف الخاصة
75	أن يكون في الحرف قراءتان
77	أن يدور حكم الآية بين الإحكام والنسخ
78	المباحث اللغوية
79	احتمال اللفظ تعدد المعاني لا على سبيل الاشتراك
80	الاختلاف في مرجع الضمير
82	الاختلاف في وجوه الإعراب
84	الحذف المحتمل في تقديره لأكثر من معنى
86	أن تحتل اللفظة أكثر من تصريف في اللغة
87	العموم والخصوص
89	المطلق والمقيد

الفصل الثاني: آثار اختلاف التنوع في التفسير عند ابن عاشور	
92	تمهيد
97-93	المبحث الأول: المعاني المحتملة متساوية أو متقاربة في الاحتمال مع انتفاء المانع من إرادتها جميعاً. وأثرها في التفسير.
93	المثال الأول
95	المثال الثاني
97	المثال الثالث
-98 103	المبحث الثاني: المعاني المحتملة بعضها أرجح من بعض مع كون المانع من حملها على الجميع منتفياً. وأثرها في التفسير.
98	المثال الأول
100	المثال الثاني
101	المثال الثالث
-104 112	المبحث الثالث: المعاني المحتملة متلازمة في المعنى، ولا مانع من الحمل على الجميع.
104	أولاً: العموم والخصوص
107	ثانياً: المعنى الثاني متولد من المعنى الأول
109	ثالثاً: أن يقع التباير بين المعاني
-113 119	المبحث الرابع: تعدد القراءات المتواترة في اللفظة، مع اختلاف المعنى في كل قراءة وأثره في التفسير.
114	المثال الأول
116	المثال الثاني
117	المثال الثالث

-120 128	المبحث الخامس: اختلاف مواضع الوقف والوصل والابتداء وأثره في التفسير.
120	المثال الأول
122	المثال الثاني
123	المثال الثالث
127	المثال الرابع
-129 135	المبحث السادس: اللفظ المشترك و أثره في اختلاف المفسرين.
130	عموم المشترك
132	القسم الأول: استعمال اللفظ المفرد المشترك في معنيه
134	القسم الثاني: استعمال المركب المشترك في معنيه
-136 139	المبحث السابع: استعمال اللفظ المفرد في حقيقته و مجازه و صريحه وكنايته وأثره في اختلاف المفسرين
136	المثال الأول
138	المثال الثاني
139	المثال الثالث
-141 142	خاتمة
الفهارس	
144	فهرس الآيات القرآنية
157	فهرس الأحاديث والآثار

159	فهرس الأعلام المترجم لهم
161	فهرس المصادر المراجع
171	فهرس الموضوعات